لماذا هذا التقرير؟..... 5

القسم الأول: أوضاع حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة..... 6

ملخص عام..... 7

توصيات..... 18

توصيات للمجتمع الدولي..... 18

توصيات للسلطة الفلسطينية..... 19

الجزء الأول: انتهاكات قوات الاحتلال الحربي الإسرائيلي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني..... 21

1) الاستخدام المفرط للقوة وجرائم القتل وانتهاك الحق في الحياة..... 22

استهداف الأطفال الفلسطينيين من قبل قوات الاحتلال 25

جرائم القتل خارج نطاق القضاء (الاغتيالات السياسية) 26

أعمال القصف للمدن والقرى والمخيمات الفلسطينية: استخدام القذائف المسمارية (فلاشيت) ضد المدنيين..... 27

اقتحام الأراضي الخاضعة لسيطرة السلطة الفلسطينية 30

استخدام قوات الاحتلال للمدنيين الفلسطينيين في عملياتها الحربية (الدروع البشرية) 31

تنكيل وضرب المواطنين الفلسطينيين 33

الاعتداء على أفراد الطواقم الطبية والإنسانية ومنع تقديم المساعدات للضحايا 33

الاعتداء على الصحفيين 36

2) الاستيطان واعتداءات المستوطنين..... 36

جرائم المستوطنين ضد المدنيين الفلسطينيين وممتلكاتهم 40

3) أعمال التجريف والتدمير في الأراضي الزراعية والممتلكات المدنية الفلسطينية..... 42

4) هدم منازل عائلات أفراد المقاومة كعقوبة جماعية وكوسيلة للردع..... 44

5) تجديد العمل بسياسة النفي..... 45

6) عقاب شعب: سياسة الإغلاق الشامل والقيود على حرية الحركة وآثارها..... 47

الجدار الفاصل: جدار فصل عنصري 51

7) المعتقلون الفلسطينيون وتعرضهم للتعذيب..... 51

الأمر العسكري رقم 1500 53

قتل فلسطينيين وهم رهن الاعتقال أو أثناء محاولة اعتقالهم..... 54

استمرار العمل بإجراءات الاعتقال الإداري..... 55

استمرار استخدام أساليب التعذيب ضد المعتقلين الفلسطينيين..... 56

8) مهزلة لجان التحقيق الإسرائيلية..... 56

الجزء الثاني: الانتهاكات الفلسطينية لحقوق الإنسان ومعوقات التحول الديمقراطي..... 59

1) إصلاحات شكلية في السلطة القضائية ونظام العدالة 60
تعيين مجلس القضاء الأعلى 61
تعيين نائب عام جديد 62
2) استمرار عمل محاكم أمن الدولة..... 63
إصدار وتنفيذ أحكام بالإعدام 64
3) ضعف أداء السلطة التشريعية 65
المجلس التشريعي وقضايا الإصلاح والانتخابات 66
4) استمرار الاعتقال غير القانوني وممارسة التعذيب 67
وفاة معتقل نتيجة التعذيب 70
5) الاعتداء على الصحفيين وانتهاكات الحق في حرية التعبير..... 71
6) الاستخدام المفرط للقوة من قبل المكلفين بإنفاذ القانون..... 72
7) ضحايا جراء انتشار السلاح وسوء استعماله..... 76
8) قتل مواطنين خارج إطار القانون بادعاء العمالة لإسرائيل..... 78
9) ضحايا جراء تخزين أو إعداد مواد متفجرة في مناطق سكنية..... 79

القسم الثاني: تقرير نشاطات المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان خلال العام 2002 81

مقدمة 82
المركز يحصل على جائزة برونو كرايسكي لحقوق الإنسان..... 82
أولاً: عمل المركز على المستويين الدولي والإقليمي 85
1) المداخلات والنشاطات مع الأمم المتحدة وأجسامها..... 85
الجلسة الثامنة والخمسون للجنة حقوق الإنسان (Human Rights Commission) 86
اللجنة المعنية بحقوق الإنسان (Human Rights Committee) 88
لجنة حقوق الطفل 88
اللجنة المعنية بالتحقيق في الممارسات الإسرائيلية التي تؤثر على حقوق الشعب الفلسطيني والعرب في الأراضي العربية المحتلة 90
المفوض السامي لحقوق الإنسان 90
مقرر الأمم المتحدة الخاص بالأراضي المحتلة 92
2) المشاركة في مؤتمرات ولقاءات دولية وإقليمية..... 93
قمة خطوات للحماية – دبلن 93
مؤتمر الإرهاب وحقوق الإنسان – القاهرة 93
ملتقى "برتراند راسل" – بروكسل 94
لقاءان مفتوحان في فرنسا 94

مؤتمر الملتقى المدني الأورو– متوسطي 94
جلسة عمل حول فلسطين – سويسرا 94
المؤتمر الدولي حول المحكمة الجنائية الدولية الدائمة – شيكاغو 95
جلسات استماع أعضاء البرلمان الأوروبي – بروكسل 95
مؤتمر اتحاد المحامين العرب للتضامن مع المعتقلين الفلسطينيين – القاهرة 95
الملتقى الفكري العاشر للمنظمة المصرية لحقوق الإنسان – القاهرة 96
لقاءات في النمسا 96
لقاءات في جولة أوروبية 96
القمة الفرانكوفونية — لبنان 98
ورشة التبادل الدولية – المغرب 98
مؤتمر تعزيز التعاون بين مؤسسات المجتمع المدني العربي – القاهرة 98
محاضرتان في أسبانيا 99
3) الحملة الشعبية الدولية للتضامن مع الشعب الفلسطيني 99
4) الوفود والشخصيات الدولية الأخرى الزائرة 102
5) لقاءات مع ممثلي وسائل الإعلام 109
ثانياً: إصدارات ومطبوعات المركز 113
1) البيانات الصحفية 113
2) التقارير والدراسات وغير ذلك من الإصدارات 120
3) الموقع الإلكتروني للمركز (www.pchrgaza.org) 122
ثالثاً: تقارير نشاطات الوحدات 124
1) وحدة البحث الميداني 124
مراقبة انتهاكات قوات الاحتلال 124
مراقبة الانتهاكات الفلسطينية 125
التقارير والإصدارات 125
قاعدة المعلومات (Data Base) 125
المساهمة في جهود المركز مع الوفود الدولية الزائرة 125
2) وحدة المساعدة القانونية 126
العمل على انتهاكات قوات الاحتلال الإسرائيلي لحقوق الإنسان 126
العمل على الانتهاكات الفلسطينية لحقوق الإنسان 132
نشاطات أخرى نفذتها الوحدة 134
3) وحدة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية 136
الدراسات والتقارير المتخصصة وغيرها من الإصدارات 136

التوثيق والبحث في الحقوق الإقتصادية والاجتماعية والثقافية 138
المشاركة في ورش عمل ومؤتمرات وندوات 139
نشاطات إعلامية 140
4) وحدة التدريب 142
تنظيم الدورات التدريبية في مجال الديمقراطية وحقوق الإنسان 142
تقديم المساعدة الفنية للمؤسسات غير الحكومية في مجال التدريب 144
تنظيم ومشاركة في ورش عمل متخصصة 145
النشاط الإعلامي 145
المساهمة في جهود المركز مع الوفود الدولية الزائرة 146
5) وحدة المرأة 147
برنامج المساعدة القانونية 147
برنامج التوعية القانونية 148
المشاركة في ورش عمل ولقاءات 151
نشاطات إعلامية 152
6) وحدة تطوير الديمقراطية 153
مراقبة أداء المجلس التشريعي 153
مراقبة انتهاكات حرية التعبير والحق في التجمع السلمي من قبل السلطة الفلسطينية 154
مراقبة انتهاكات الحريات الصحفية من قبل قوات الاحتلال: سلسلة تقارير إخراس الصحافة 154
مراقبة انتهاكات جرائم الاغتيال السياسي والقتل خارج إطار القانون 155
المنطار – النشرة الإعلامية للمركز 155
تقارير وإصدارات أخرى 155
تنظيم وعقد ندوات ولقاءات 157
المشاركة في نشاطات مع مؤسسات المجتمع المدني 158
نشاطات أخرى 159
رابعاً: جهود المركز لتطوير قدرات الوحدات والعاملين 160
خامساً: ملحق صور فوتوغرافية لنشاطات المركز خلال العام 2002 161
القسم الثالث: التقرير المالي للمركز الفلسطيني لحقوق الإنسان للعام 2002 167

لماذا هذا التقرير؟

لقد بات هذا التقرير تقليداً أساسياً للمركز، دأب على إصداره سنوياً منذ عدة سنوات، ويأمل أن يساهم نشره في التعريف أكثر بأوضاع حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة. كما يأمل أن تأخذ الأطراف المعنية بالتوصيات الواردة فيه، خصوصاً تلك الموجهة للمجتمع الدولي وتلك الموجهة للسلطة الفلسطينية. ويشكل التقرير بجميع أقسامه هادياً ومرشداً للمركز في رسم استراتيجياته ووضع خططه المستقبلية. وهو أيضاً استحقاق مجتمعي لإطلاع الجمهور على كل التفاصيل البرنامجية والمالية في عمل المركز، حرصاً على الشفافية في العمل وانطلاقاً من الوضع القانوني للمركز كمنظمة أهلية لا تتوخى الربح وتقدم جميع خدماتها مجاناً. وأخيراً، فإن نشر التقرير والتعريف بنشاطات المركز يتضمن دعوة لكل ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان لطلب المساعدة من المركز وعدم التردد في طرق أبوابه في كل وقت.

يتضمن هذا التقرير السنوي للمركز الفلسطيني لحقوق الإنسان ثلاثة أقسام.

- **القسم الأول:** هو عبارة عن تقرير مفصل بأوضاع حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة خلال العام 2002. ويحتوي هذا القسم على جزئين: الأول، يتناول جرائم الحرب ومجمل انتهاكات القانون الدولي الإنسان والقانون الدولي لحقوق الإنسان التي اقترفتها قوات الاحتلال الحربي الإسرائيلي في الأراضي الفلسطينية المحتلة على مدار العام؛ والثاني، يتناول انتهاكات حقوق الإنسان من قبل السلطة الفلسطينية ويستعرض إلى حد ما معوقات التحول الديمقراطي في نطاق صلاحياتها.

- **القسم الثاني:** هو تقرير النشاطات، ويغطي كل ما نفذه المركز من نشاطات على مدار العام 2002، بما في ذلك تقارير مفصلة من الوحدات المختلفة في المركز حول نشاطاتها خلال الفترة نفسها.

- **القسم الثالث**: هو التقرير المالي للمركز خلال العام 2002، وتقوم بإعداده مؤسسة مهنية مستقلة متخصصة في تدقيق الحسابات.

القسم الأول

أوضاع حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة

- ملخص عام.
- توصيات.
- انتهاكات قوات الاحتلال الحربي الإسرائيلي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني.
- الانتهاكات الفلسطينية لحقوق الإنسان ومعوقات التحول الديمقراطي.

ملخص عـــام

"ينبغي ضرب الفلسطينيين، وينبغي لهذا الضرب أن يكون بالغ الإيلام. ويجب علينا أن نسبب لهم خسائر وضحايا حتى يشعروا بالثمن الباهظ."

آرئيل شارون، رئيس الوزراء الإسرائيلي، في الخامس من مارس/آذار 2002.

يوجز هذا التصريح لرئيس الحكومة الإسرائيلية صورة الأوضاع المأساوية التي تعيشها الأراضي الفلسطينية المحتلة، ويصف بجلاء طبيعة ما اقترفته قوات الاحتلال الإسرائيلي، وما تزال، من جرائم ضد الفلسطينيين: إنها جرائم تُقترف مع سبق الإصرار، بصورة منظمة ومتعمدة وانتقامية، ووفقاً لتوجيهات من أعلى سلطة سياسية في إسرائيل بضرب الفلسطينيين وإيلامهم. ويفسر هذا التصريح التصعيد غير المسبوق خلال العام 2002 في جرائم الحرب التي تواصل قوات الاحتلال اقترافها بحق المدنيين الفلسطينيين وممتلكاتهم، امتداداً لسلسلة طويلة من الجرائم التي ما تزال تشهدها الأراضي الفلسطينية المحتلة بدون انقطاع منذ اندلاع انتفاضة الأقصى في أواخر سبتمبر/ أيلول 2000. ومن المؤسف أن تحظى مثل هذه الجرائم في معظمها بتغطية قانونية من أعلى سلطة قضائية في إسرائيل وهي المحكمة العليا.

وما يدعو إلى الاستنكار أن تقترف إسرائيل وقوات احتلالها مثل هذه الجرائم على مرأى ومسمع من العالم أجمع، ودون أن يتخذ المجتمع الدولي أية إجراءات أو خطوات فعالة لوقفها ولتوفير الحماية للشعب الفلسطيني، أو حتى مجرد التحقيق فيها. وينظر المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان بخطورة بالغة إزاء استمرار تسييس القانون الدولي والقانون الإنساني الدولي وتغليب المصالح السياسية والتضحية من أجلها بحقوق الإنسان. وكان عجز المجتمع الدولي عن التدخل لوقف جرائم الحرب ضد المدنيين الفلسطينيين ماثلاً خلال العام 2002 أكثر من أي وقت مضى، رغم بشاعة ما اقترف من جرائم، أظهرت العديد منها وسائل الإعلام في جميع أنحاء العالم. وعلى نحو خاص، واصلت الحكومات الأوروبية مؤامرة الصمت على الجرائم التي تقترفها قوات الاحتلال وحكومة إسرائيل، فيما واصلت الإدارة الأميركية دعمها بدون حدود لإسرائيل وتوفير الغطاء السياسي لجرائمها والتصدي لأية محاولة من قبل المجتمع الدولي لمواجهة تلك الجرائم. وتابع الجميع بمرارة الفشل الذريع للأمم المتحدة في تشكيل وإرسال لجنة للتحقيق في جرائم الحرب التي اقترفتها قوات الاحتلال في مخيم جنين وفي البلدة القديمة من نابلس خلال عمليتها العسكرية في أواخر مارس 2002 والتي طالت معظم أنحاء الضفة الغربية.[1] كما راقب الجميع اجتياح قوات الاحتلال واسع النطاق

---

[1] بدأت العملية العسكرية التي أطلق عليها اسم "الدرع الواقي" في 29 مارس 2002 بالتوغل في مدينة رام الله، ثم اقتحام طولكرم وقلقيلية بتاريخ 2002/4/1، وبيت لحم بتاريخ 2002/4/2، وجنين ونابلس بتاريخ 2002/4/3. وفي مخيم جنين والبلدة القديمة في نابلس اقترفت قوات الاحتلال جرائم حرب وا سعة الن طاق راح ضحيتها عشرات المدنيين ودمرت مئات المنازل السكنية. وأعلنت قوات الاحتلال عن انتهاء العملية رسمياً بتاريخ 2002/4/21. وعلى ضوء هذا الت صعيد، وبتاريخ 2002/4/22، أعلن الأمين العام للأمم المتحدة عن تشكيل لجنة لتقصي الحقائق في مخيم جنين. إلا أن إسرائيل قد رفضت استقبال اللجنة ووضعت شروط لعملها، وانتهى الأمر بالأمين العام لأن يعد تقريراً بدون زيارة جنين أو المدن الفلسطينية، وبدون سماع الشهود والضحايا. وجاء التقرير مشوباً بالعديد من الأخ طاء والمغال طات، ومخيباً للآمال والتوقعات.

لمدينة بيت لحم خلال تلك العملية وحصارها لكنيسة المهد مدة أربعين يوماً، وتنفيذها سلسلة من جرائم القتل بما في ذلك قتل قارع الأجراس في الكنيسة وهو بداخلها جراء أعمال إطلاق النار من قبل قوات الاحتلال على الكنيسة والكنائس المجاورة. ومضت إسرائيل وقوات احتلالها قدماً في اقتراف المزيد من جرائم الحرب ضد الفلسطينيين، بدعم سياسي وعسكري واقتصادي من قبل الإدارة الأميركية، وفي ظل مؤامرة الصمت التي تمارسها بقية دول العالم، وفي مقدمتها الديمقراطيات الغربية والأطراف السامية المتعاقدة على اتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949.

إن صمت الحكومات الأوروبية ودعم الإدارة الأميركية غير المحدود لإسرائيل وتوفير الغطاء السياسي لها وحمايتها في الأمم المتحدة هما عنصر تشجيع لإسرائيل وقوات احتلالها لمواصلة جرائم الحرب في الأراضي الفلسطينية المحتلة. وطالما أن مثل هذه الجرائم تقترف دون مساءلة دولية ودون ثمن تدفعه الحكومة الإسرائيلية، فإن الأراضي المحتلة مرشحة للمزيد منها. ووفقاً لرؤية المركز فإن الظروف الراهنة مرشحة للمزيد من التدهور خلال الفترة القادمة، وليس هناك أية مؤشرات حقيقية تلوح في الأفق لوقف هذا التدهور ولوضع حد لجرائم الحرب والانتهاكات الجسيمة التي يقع المدنيون الفلسطينيون ضحايا لها.

وما يبعث على القلق أن جرائم قوات الاحتلال المتواصلة ضد الفلسطينيين تحولت إلى أعمال نمطية تعايشت معها حكومات العالم، بقصد أو بدون قصد. وما كان مستهجناً وغير عادي خلال الشهور الأولى التي تلت اندلاع الانتفاضة في أواخر سبتمبر 2000، أصبح يمارس بشكل روتيني دون أية ردود فعل. وعلى سبيل المثال، كان توغل قوات الاحتلال بعمق بضع عشرات من الأمتار في المناطق الخاضعة لسيطرة السلطة الفلسطينية أمراً غير عادي وينظر له باعتباره تصعيد خطير. أما اليوم فإن إعادة سيطرة قوات الاحتلال المباشرة على معظم المناطق الخاضعة للسيطرة الفلسطينية في الضفة الغربية، بما فيها جميع المدن باستثناء أريحا، بات أمراً روتينياً يقابل بلا ردود فعل من جانب المجتمع الدولي.

وفقاً لمئات الأدلة الموثقة والموثوقة، استخدمت قوات الاحتلال الإسرائيلي القوة المفرطة المفضية إلى الموت ضد المدنيين الفلسطينيين، في ظروف لا تبرر مثل هذا الاستخدام، ودون أن ينشأ تهديد لحياة أفراد تلك القوات. ولا يمكن تفسير اللجوء إلى القوة المميتة في كثير من الحالات إلا في نطاق الأعمال الانتقامية من المدنيين الفلسطينيين. وتدل الشواهد الحسية التي وثقها المركز الفلسطيني ومنظمات حقوق الإنسان الفلسطينية والإسرائيلية والدولية، بما في ذلك الكم الضخم من إفادات شهود العيان والتحقيقات، وكذلك المراقبة الميدانية لتلك المنظمات ولممثلي وسائل الإعلام وهيئات الأمم المتحدة وغيرهم من مبعوثين دوليين، أن قوات الاحتلال الإسرائيلي لم تراع مبدأي التناسب والتمييز في معظم عملياتها العسكرية، مما زاد من عدد الضحايا المدنيين ومما وسع نطاق التدمير. وفي معظم عملياتها، لم يتناسب حجم القوة التي وظفتها قوات الاحتلال مع حجم الخطر الناشئ، وكثيراً ما كان الرد عشوائياً وبدون تمييز، وفي عشرات الحالات كان هناك استهتار وعدم اكتراث واضحين بحياة المدنيين الفلسطينيين.

شهد العام 2002 تصعيداً غير مسبوق في جرائم الاحتلال التي طالت بصورة أو بأخرى كل عائلة وكل فرد في الأراضي الفلسطينية المحتلة. فقد اقترفت قوات الاحتلال المزيد من جرائم القتل وانتهاك الحق في الحياة ضد المدنيين الفلسطينيين، بما في ذلك جرائم القتل خارج إطار القانون (الاغتيالات السياسية). واقترفت

أعمال تدمير وتخريب واسعة النطاق في الممتلكات الخاصة والعامة على السواء، بما فيها مئات المنازل السكنية التي تم تدميرها بالكامل، وعشرات المصانع والورش والمزارع. كما استهدفت أعمال التدمير منشآت ومباني ومقرات مدنية وأمنية تابعة للسلطة الفلسطينية.

ووظفت قوات الاحتلال في عملياتها مختلف أنواع الأسلحة والعتاد الحربي، وشاركت فيها قواتها البرية والجوية والبحرية. فقد استخدمت الطائرات الحربية المقاتلة من طراز أف – 16 والطائرات المروحية في عمليات عسكرية، قصفت فيها منشآت مدنية وشرطية، بقنابل يصل وزنها 2000 رطل. وفي معظم الأحيان كانت الأهداف المقصودة تقع في مناطق مكتظة بالسكان والمباني السكنية، مما زاد من حجم التدمير وعدد الضحايا في صفوف المدنيين. واستخدمت قوات الاحتلال صواريخ أرض – أرض لضرب أهداف في المدن والتجمعات السكانية الفلسطينية. وفي قطاع غزة، شاركت بوارج حربية إسرائيلية في عمليات القصف. ووظفت قوات الاحتلال المدفعية الثقيلة والمتوسطة والخفيفة في عملياتها التي استهدفت مدنيين أحياناً، ولجأت مجدداً إلى استخدام القذائف المسمارية، وهي سلاح فتاك يحظر استخدامه ضد المدنيين.

وشهد العام 2002 عمليات اجتياح واسعة النطاق من قبل قوات الاحتلال طالت جميع المدن والقرى والمخيمات الخاضعة للسلطة الفلسطينية في الضفة الغربية، وتم إخضاعها مجدداً لسيطرة قوات الاحتلال المباشرة والتامة. كما واصلت قوات الاحتلال، وعلى امتداد العام، أعمال الاقتحام والتوغل والاجتياح المحدودة في الضفة الغربية وقطاع غزة، طالت أيضاً جميع المدن والقرى والمخيمات الفلسطينية. وفي كل الأحوال نفذت قوات الاحتلال جرائم قتل وأعمال تدمير لم يسبق لها مثيل منذ بدء الانتفاضة.

حصدت جرائم الحرب التي اقترفتها قوات الاحتلال الإسرائيلي خلال العام 2002 أرواح 1019 شخصاً، جميعهم من الفلسطينيين باستثناء ثلاثة أجانب، فضلاً عن إصابة آلاف آخرين بجراح. وكان بين الضحايا 178 طفل، أي ما نسبته 22.6% من مجموع الضحايا المدنيين الذين وصل عددهم إلى 785 شخص. وقد سجل هذا العام ارتفاعاً في عدد الضحايا المدنيين الذين سقطوا على أيدي قوات الاحتلال بنسبة 207% مقارنة مع العام 2001 الذي سقط فيه 379 مدني. وسجل عدد الضحايا من الأطفال ارتفاعاً بنسبة 191% خلال العام 2002 مقارنة مع العام 2001 الذي سقط فيه 93 طفلاً. وتعكس هذه الأرقام التصعيد المطرد في استخدام القوة المفرطة المفضية للموت من قبل قوات الاحتلال مقارنة بالعام 2001.

وبين ضحايا العام 2002، سقط 119 فلسطيني في 57 جريمة من جرائم القتل خارج إطار القانون (الاغتيالات السياسية) التي تقترفها قوات الاحتلال بحق الفلسطينيين، بأوامر رسمية وعلنية من قبل الحكومة الإسرائيلية. وكان بين هؤلاء الضحايا 46 شخصاً من غير المستهدفين الذين صادف تواجدهم في مكان الجريمة، بينهم 23 طفلاً. كما أصيب في تلك الجرائم 209 فلسطينياً بجروح متفاوتة، بينهم 199 من غير المستهدفين، منهم 19 طفلاً. وتظهر هذه الأرقام ارتفاعاً ملحوظاً في عدد جرائم الاغتيال وضحاياها مقارنة بالعام 2001 الذي شهد 44 جريمة مماثلة، أدت إلى مقتل 57 فلسطينياً، بينهم 14 فلسطينياً غير مستهدفين، وإصابة 71 آخرين بجروح، بينهم 57 غير مستهدفين.

وطالت جرائم الحرب التي اقترفتها قوات الاحتلال المستشفيات وموظفيها ورجال الإسعاف ووسائط النقل الخاصة بنقل الجرحى، حيث كانوا جميعاً أهدافاً لأعمال إطلاق نار من قبل قوات الاحتلال. وسقط خمسة من الأطباء والممرضين والمسعفين وسائقي سيارات الإسعاف الفلسطينيين، في العام 2002،[*] أثناء تقديمهم لخدمات الإسعاف والعلاج للمحتاجين من المرضى والجرحى. ووثق المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان وغيره من المنظمات مئات الحالات التي منعت فيها قوات الاحتلال فرق الإسعاف من الوصول إلى الجرحى. وفي كثير من الأحيان منعت تلك القوات طواقم المهمات الإنسانية، بمن فيهم ممثلو اللجنة الدولية للصليب الأحمر، من الوصول إلى الضحايا وتقديم الخدمات الإغاثية والإنسانية لهم.

ولم يكن الصحفيون الدوليون والمحليون بمنأى عن جرائم قوات الاحتلال التي استهدفتهم عمداً في كثير من الأحيان. وكان الصحفيون عرضة لإطلاق النار من قبل جنود الاحتلال على مدار العام، أثناء تغطيتهم لوقائع الانتفاضة الجارية في الأراضي المحتلة. في هذا الإطار، قتلت قوات الاحتلال الإسرائيلي 3 صحافيين في الضفة الغربية، اثنان فلسطينيان وثالث إيطالي. كما أصيب خلال العام، 27 صحفياً على أيدي قوات الاحتلال. ومثلت تلك الجرائم جزءاً من سياسة تهدف إلى التغطية على الجرائم وحجبها عن العالم، شملت أيضاً تقييد عمل الصحفيين ومنعهم من أداء عملهم. كما شملت أيضاً عمليات طرد ومنع من دخول البلاد لمئات المتضامنين مع الشعب الفلسطيني من كافة أنحاء العالم.

وطالت جرائم الاحتلال منشآت دولية وموظفين دوليين في الأمم المتحدة ومنظمات إنسانية. كان أبرزها جريمة قتل اقترفتها قوات الاحتلال بتاريخ 2002/11/22 وراح ضحيتها المواطن البريطاني إيان هوك، مدير مشروع إعادة تأهيل مخيم جنين التابع لوكالة الغوث الدولية (الأونروا). وبتاريخ 2002/12/6، وعلى ضوء تصاعد هذه الجرائم، أصدر مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان بياناً أعرب فيه عن قلقه الشديد على حياة جميع المدنيين، بمن فيهم موظفو الأمم المتحدة في الأراضي الفلسطينية المحتلة، وكرر دعوته للسلطات الإسرائيلية لكي تمتنع عن استخدام القوة بشكل عشوائي في المناطق المدنية. وكان بيان صدر عن رئاسة الأونروا بتاريخ 2002/3/20 قد ذكر أن عمليات قوات الاحتلال في قطاع غزة فقط كلفت الوكالة ما لا يقل عن 3.8 مليون دولار أميركي. وذكر البيان أن العمليات الإسرائيلية ألحقت أضراراً في 22 مدرسة تابعة للأونروا وأربع عيادات وسيارتي إسعاف وأربعة مراكز للخدمات في المخيمات.

وواصلت قوات الاحتلال بصورة منهجية ومنظمة استخدام مدنيين فلسطينيين كدروع بشرية في عملياتها العسكرية في الأراضي الفلسطينية المحتلة. ورصدت منظمات حقوق الإنسان عشرات الحالات التي أرغم فيها جنود الاحتلال مدنيين فلسطينيين على القيام بمهمات تعرض حياتهم للخطر. وفي واحدة من هذه العمليات غير القانونية قُتل مدني فلسطيني في شهر أغسطس وهو الشاب **نضال عبد الرؤوف أبو محسن**، 19 عاماً من بلدة طوباس في محافظة جنين. وما يدعو إلى الاستهجان حقاً أن تقوم المحكمة العليا الإسرائيلية بإضفاء الشرعية على مثل هذه الجرائم بموجب القانون الدولي[2].

---

[*] أثناء إعداد هذا التقرير، وبتاريخ 2003/1/21، ألغت المحكمة العليا الإسرائيلية أمراً احترازياً بحظر استخدام الدروع البشرية من قبل الجيش كانت المحكمة قد أصدرته في أغسطس 2002. أنظر تفاصيل أكثر، ص 32 – 33 من هذا التقرير.

وعززت حكومة إسرائيل نشاطاتها الاستيطانية في الأراضي الفلسطينية المحتلة، بما في ذلك إقامة مستوطنات جديدة وبناء وحدات سكنية جديدة في المستوطنات القائمة. وتصاعدت خلال العام 2002 اعتداءات وجرائم المستوطنين ضد المدنيين الفلسطينيين وأملاكهم، والتي يقترفونها أحياناً تحت حماية قوات الاحتلال. وفضلاً عن أعمال التدمير والتخريب في الممتلكات والأراضي الزراعية الخاصة بالمدنيين الفلسطينيين، قتل المستوطنون خلال هذا العام سبعة مدنيين فلسطينيين، فيما أصابوا عدد آخر منهم بجراح. ويرتفع بذلك عدد المدنيين الفلسطينيين الذين قتلوا على أيدي المستوطنين منذ بداية الانتفاضة، أي منذ أواخر سبتمبر 2000 وحتى نهاية العام 2002 إلى 35 مدنياً فلسطينياً، بينهم 9 أطفال.

وواصلت قوات الاحتلال الإسرائيلي خلال العام 2002، سياستها الممنهجة في تجريف وهدم الأراضي الزراعية والمنازل السكنية والممتلكات المدنية الفلسطينية. وبلغ مجموع الأراضي التي جرفتها قوات الاحتلال في قطاع غزة فقط خلال الفترة بين 2002/12/31-1/1، حوالي 2.924 دونم. وبذلك تبلغ مساحة الأراضي التي تم تجريفها في قطاع غزة منذ بدء الانتفاضة، إلى قرابة 17.166 ألف دونم، غالبيتها من الأراضي الزراعية. وأدت هذه الجرائم إلى تقليص مساحة الأراضي الزراعية في قطاع غزة بنسبة حوالي (10%). هذا فضلاً عن تدمير مئات آبار المياه الصالحة للزراعة، ومضخات الري، وشبكات المياه، والدفيئات الزراعية ومزارع الحيوانات والطيور.

ويترافق مع عمليات التجريف في العادة، أعمال هدم للمنازل السكنية والممتلكات المدنية الفلسطينية من مصانع وورش. وخلال العام 2002، هدمت قوات الاحتلال الإسرائيلي 370* منزلاً سكنياً بشكل كلي في قطاع غزة فقط. وأدى ذلك إلى تشريد 469 عائلة فلسطينية في العراء دون مأوى، قوامها 3287 فرداً، معظمهم من الأطفال والنساء والشيوخ. وقد تركزت معظم هذه الجرائم في محافظة رفح، وتحديداً على الشريط الحدودي مع جمهورية مصر العربية، وذلك لخلق منطقة عازلة على طول الحدود مع مصر. وقد هدمت قوات الاحتلال 240 منزلاً في رفح وحدها، أي بنسبة 66% من العدد الكلي للمنازل المهدمة في قطاع غزة.

على صعيد آخر، لجأت قوات الاحتلال مجدداً إلى سياستها القديمة – الجديدة والهادفة إلى معاقبة الأهل، وذلك من خلال تكثيف العمل بسياسة هدم منازل فلسطينية بدعوى أن أحد أفراد العائلة نفذ أو ساعد للقيام بأعمال ضد أهداف إسرائيلية. وتنفذ هذه العقوبة كشكل من أشكال العقوبات الجماعية على المدنيين الفلسطينيين، وكأعمال انتقامية تهدف إلى معاقبة الأهل على أعمال يتهم أبناؤهم بارتكابها، لردع ومنع الآخرين من القيام بأعمال مشابهة. ووفقاً لتوثيق المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، خلال العام 2002، هدمت قوات الاحتلال الإسرائيلي على هذه الخلفية 137منزل فلسطيني، 24 منها في قطاع غزة والبقية في الضفة الغربية.

* يستثنى من هذه الأرقام، المنازل التي هدمتها قوات الاحتلال الإسرائيلي بواسطة القصف أو التجريف ولا تقع في نطاق الأراضي الزراعية. كما يستثنى أيضاً المنازل التي فجرتها أو جرفتها قوات الاحتلال بدعوى أن أحد أفراد العائلة نفذ أو خطط أو ساعد في عمليات ضد أهداف إسرائيلية في الأراضي المحتلة أو داخل إسرائيل.

وخلال العام 2002، لجأت قوات الاحتلال مجدداً إلى سياسة النفي ضد الفلسطينيين كشكل من أشكال العقوبة الفردية والجماعية. أولى بشائر هذه السياسة القديمة – الجديدة تجلت في الاتفاق الذي توصل له الجانبان الفلسطيني والإسرائيلي في مايو الماضي والذي تم بموجبه نفي 39 مواطناً فلسطينياً احتموا في داخل كنيسة المهد في بيت لحم من أجل إنهاء حصار قوات الاحتلال للكنيسةً، 13 منهم تم نفيهم إلى خارج البلاد، و26 رحلوا إلى قطاع غزة. وبتاريخ 2002/9/4، نفت قوات الاحتلال كفاح وانتصار عجوري من محل إقامتهم في مخيم عسكر في نابلس إلى قطاع غزة، وهما شقيق وشقيقة ناشط فلسطيني، وكوسيلة أخرى من وسائل معاقبة الأهل.

وفرضت قوات الاحتلال عزلة تامة على المدن والقرى والمخيمات الفلسطينية في كثير من الأحيان. ولم تكتف تلك القوات بتشديد إجراءات الحصار على كل من الضفة الغربية وقطاع غزة، إنما شددت أكثر من إجراءات العزل الداخلية من خلال الحواجز العسكرية على جميع الطرق الرئيسية والفرعية وغير ذلك من وسائل الإغلاق، كوضع السواتر الترابية والجدران الأسمنتية أو حفر الخنادق. وفيما يتمتع المستوطنون اليهود بكامل الحرية في التنقل والحركة داخل الأراضي الفلسطينية المحتلة، جرى تحويل المدن والقرى والمخيمات الفلسطينية إلى مناطق منعزلة غير متصلة جغرافياً، وحرم سكانها من حقهم في الحركة والتنقل. وخلف ذلك أوضاع كوارث إنسانية ومس بحياة كل فلسطيني، وأسفر عن انتهاكات خطيرة للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للفلسطينيين، وتدهور لم يسبق له مثيل في مستوى المعيشة. وواقع الأمر أن إسرائيل قد خلقت وكرست نظاماً جديداً للتمييز العنصري في الأراضي الفلسطينية المحتلة، وليس بالمستطاع وصف الوضع القائم فيها بغير هذا التعبير.

وعدا عن تحويل الأراضي الفلسطينية إلى سجون جماعية بفعل الحصار، صعدت قوات الاحتلال خلال العام 2002 نشاطاتها الخاصة باعتقال واحتجاز الفلسطينيين بشكل لم يسبق له مثيل منذ توقيع اتفاقيات التسوية المرحلية وإقامة السلطة الفلسطينية في مايو أيار 1994. وتشير تقديرات منظمات حقوق الإنسان إلى أن أكثر من 11000 فلسطينياً تعرضوا للاعتقال خلال العام 2002، وأن أكثر من 8500 كانوا رهن الاعتقال مع نهاية العام، بينهم 300 طفلاً، و53 امرأة. ويُعتقل الفلسطينيون في ظروف غير إنسانية وفي سجون تقع معظمها خارج الأراضي الفلسطينية المحتلة. ويخضع الكثير من المعتقلين الفلسطينيين للاعتقال الإداري بدون أن توجه لهم تهم وبدون محاكمة. وكان الكثير من الفلسطينيين عرضة للتعذيب وغيره من صنوف المعاملة القاسية والحاطة بالكرامة، أثناء اعتقالهم أو مداهمة بيوتهم أو التحقيق معهم وهم رهن الاعتقال. كما قتل عدد من الفلسطينيين بعد أن تم اعتقالهم من قبل قوات الاحتلال.

ومع كل هذه الجرائم التي اقترفتها قوات الاحتلال بادعاء محاربة "الإرهاب"، لم تحقق قوات الاحتلال وضعاً أمنياً أفضل داخل إسرائيل. بل إن العكس هو الصحيح، حيث شهد العام تدهوراً أمنياً لم يسبق له مثيل داخل إسرائيل نفسها. وفي اعتقادنا فإن إسرائيل تدرك تماماً أن ما تنفذه من جرائم لن يحقق لها مزيداً من الأمن، بل هو أعمال انتقامية وعقوبات جماعية تتعمد إسرائيل تنفيذها لتضييق الخناق على الفلسطينيين وزيادة معاناتهم على جميع الصعد الاجتماعية والاقتصادية والسياسية والأمنية، من أجل جني ثمار ذلك سياسياً فيما بعد.

* * *

مست جرائم الحرب التي تقترفها قوات الاحتلال الإسرائيلي جميع مناحي الحياة في الأراضي الفلسطينية المحتلة. واستهدف جانب كبير منها السلطة الفلسطينية ومؤسساتها المدنية والأمنية، مما أدى إلى خلل خطير في أدائها لوظائفها وشل قدراتها على العمل في كثير من الجوانب. ومع إعادة سيطرة قوات الاحتلال على معظم المناطق الخاضعة للسلطة الفلسطينية، لم تسلم مؤسسات السلطة بما فيها الوزارات والهيئات الحكومية من التدمير والعبث بمحتوياتها ووثائقها ومصادرتها أحياناً. هذا فضلاً عن فرض نظام حظر التجوال وتقييد حرية التنقل، بما في ذلك محاصرة مقر الرئيس الفلسطيني في رام الله وإبقائه في ما يشبه السجن، وبالتالي تقييد نشاطات السلطة الفلسطينية وإبقائها في كثير من الأحيان رهناً لإرادة إسرائيل وقوات احتلالها.

ولم تسلم السلطة القضائية من تلك الجرائم. فالكثير من القضاة والمحامين والجمهور يستحيل عليهم الوصول إلى قاعات المحاكم بسبب إجراءات الحصار والإغلاق. وفي بعض الأحيان هناك استحالة لعمل تلك المحاكم وتعطيل كامل لوظائفها. وتعرضت السجون إلى القصف والتدمير. وتعرضت الأجهزة المكلفة بإنفاذ القانون إلى الضربات الإسرائيلية المباشرة. وكل ذلك مس بشكل خطير بجهاز القضاء وبعمل السلطة القضائية الذي بات مستحيلاً في كثير من الأحيان.

وأصيبت الهيئة التشريعية بحالة شلل شبه تام في ظل استمرار منع تنقل النواب. فقد واصلت قوات الاحتلال منع تنقل النواب بين الضفة الغربية وقطاع غزة. وبفعل الاغلاقات الداخلية وإجراءات عزل المدن الفلسطينية بات من المستحيل أحياناً تنقل النواب بين المحافظات، شأنهم في ذلك شأن بقية الفلسطينيين. وكما سنرى لاحقاً، حالت تلك الإجراءات ليس فقط دون عقد جلسات المجلس التشريعي بصورة دورية ومنتظمة، إنما دون انعقاد اجتماعات اللجان وغيرها من فعاليات المجلس.

وفي خضم الضغط المتواصل على السلطة الفلسطينية والشعب الفلسطيني، تزايدت الدعوات بإجراء إصلاحات في السلطة الفلسطينية. وكان من السخرية بمكان، أن يتحول مجرم الحرب شارون إلى داعية للإصلاح في السلطة الفلسطينية. وكان من المؤسف أن تبادر السلطة الفلسطينية إلى اتخاذ خطوات في اتجاه الإصلاح، ليس استجابة لمطالب مجتمعية طال مداها، إنما استجابة لضغوط دولية، خصوصاً من قبل الولايات المتحدة وإسرائيل. ولعل من المناسب البدء في هذا الموضوع في مستهل هذا الملخص عن انتهاكات حقوق الإنسان من قبل السلطة الفلسطينية. ويجدر التوضيح أولاً انه ورغم تحمل إسرائيل وحليفتها الولايات المتحدة قدراً كبيراً من المسؤولية في انتهاكات حقوق الإنسان من قبل السلطة الفلسطينية نفسها، إلا أن السلطة الفلسطينية ليست معفاة من المسؤولية في جزء كبير من الانتهاكات.

إن ما تم اتخاذه من خطوات في نطاق إصلاح السلطة القضائية ونظام العدالة كان مخيباً للآمال حتى الآن. وأثر ذلك بشكل ملموس على استمرار انتهاكات حقوق الإنسان وتغييب مبادئ سيادة القانون في كثير من الأحيان. فخلال العام 2002، أقرت السلطة الفلسطينية اثنين من أهم القوانين في نطاق عملية الإصلاح، وهما قانون السلطة القضائية الذي صدر بتاريخ 2002/5/18 والقانون الأساسي الذي صدر بتاريخ 2002/7/7. ومع أهمية ذلك، فإن الواقع الحسي يعزز حقيقة أساسية مفادها أن مفهوم استقلال القضاء لا يقتصر على

إقرار قانون أو اتخاذ قرار؛ إنما هو فلسفة مجتمعية شاملة تجد أساسها في النظام السياسي وينبغي أن يتوفر لها الإطار المؤسسي اللازم لتطبيقها. وبدلاً من السير إلى الأمام في التأكيد على استقلال القضاء، شرعت السلطة الفلسطينية في اتخاذ خطوات غير دستورية وغير قانونية وتتناقض تماماً مع القانونين المذكورين نصاً وروحاً. ويلقي ذلك ظلالاً من الشك حول ما إذا كانت الغاية النهائية تتمثل بالفعل في إجراء إصلاحات حقيقية أم أن المقصود مجرد خطوات تجميلية لذر الرماد في العيون بهدف الإبقاء على هيمنة السلطة التنفيذية على السلطتين القضائية والتشريعية.

فمن ناحية، ما يزال مجلس القضاء الأعلى غير قانوني منذ أن تم تشكيله بمرسوم رئاسي في 2000/6/1، أي قبل المصادقة على قانون السلطة القضائية الذي ينظم كيفية تشكيل المجلس وصلاحياته. ولم تلتزم السلطة الفلسطينية بتنفيذ القانون الجديد الذي صدر بتاريخ 2002/5/18 والذي يقضي بتشكيل مجلس القضاء الأعلى في غضون شهر. وبدلا من ذلك، صدر 2002/6/28، مرسوم رئاسي أبقى على المجلس القائم المخالف للقانون.

ومن ناحية ثانية، بتاريخ 2002/12/26، أصدر الرئيس الفلسطيني ياسر عرفات قراراً يقضي بتعيين نائب عام جديد للسلطة الفلسطينية، ودمج نيابة أمن الدولة بالنيابة العامة. وقد تم التعيين دون تنسيب من مجلس القضاء الأعلى، وذلك خلافاً لأحكام قانون السلطة القضائية والقانون الأساسي. أما بالنسبة لدمج نيابة أمن الدولة بالنيابة العامة، فإن المطلوب هو إلغاؤها وإلغاء محاكم أمن الدولة نهائياً. لقد كان استحداث السلطة الفلسطينية لمنصب نائب عام لأمن الدولة في نوفمبر 1999 محل انتقاد واسع، واعتبره المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان تقويضاً لعمل النيابة العامة وسلباً لاختصاصاتها وإعاقة لعملها في تحقيق سيادة القانون. وفي أعقاب إقرار القانون الأساسي وقانون السلطة القضائية أصبحت المطالب بإلغاء محاكم أمن الدولة أكثر وجوباً لعدم دستوريتها، وهو ما ينقلنا إلى النقطة الثالثة.

وثالثاً، فإن وجود واستمرار عمل محاكم أمن الدولة يعتبر من أهم العقبات التي تعترض الجهود الرامية لدعم استقلال القضاء وإصلاح المؤسسات في السلطة الفلسطينية. فهي محاكم غير دستورية، وتشكل انتهاكاً صارخاً لحقوق الإنسان، وتفتقر إلى الحد الأدنى من المعايير التي يجب توفرها في المحاكمة العادلة. وإذا ما كان هناك توجه حقيقي نحو إجراء إصلاح مؤسسي في السلطة الفلسطينية، خصوصاً الإصلاح في مرفق القضاء وتعزيز دور القضاء المدني، ينبغي إلغاء هذه المحاكم تماماً.

وما يدعو إلى القلق أن الأحكام الصادرة عن محاكم أمن الدولة تصل إلى الإعدام أحياناً، وهي أحكام غير قابلة للاستئناف. وقد شهد العام 2002 ارتفاعاً ملحوظاً في عدد أحكام الإعدام الصادرة عن محاكم أمن الدولة والمحاكم العسكرية الفلسطينية مقارنة بالأعوام السابقة. وحتى نهاية هذا العام أصدرت تلك

المحاكم 17 حكماً بالإعدام ضد 17 فلسطينياً، منها 15 حكماً عن محكمة أمن الدولة وحكمان عن محكمة عسكرية، وكانت جميعها رمياً بالرصاص.[3] وقد نفذ الحكم في ثلاث حالات فقط جميعها على خلفية جنائية.

وفي ظل مظاهر الخلل المؤسسية في نظام العدالة الفلسطيني، تواصلت خلال العام 2002 انتهاكات أخرى لحقوق الإنسان من قبل السلطة الفلسطينية والأجهزة المكلفة بإنفاذ القانون. فمن ناحية، تواصلت عمليات الاعتقال غير القانونية على خلفية سياسية. وتشكل قضية اعتقال الأمين العام للجبهة الشعبية أحمد سعدات - الذي ما يزال معتقلاً في تحدٍ سافر لأمر قضائي بالإفراج عنه – حالة اختبار جدية للإرادة الفلسطينية والدولية فيما يتعلق بالإصلاح، خاصة الإصلاح في السلطة القضائية ودعم استقلال القضاء.[4] كما تشرح هذه القضية الكثير عن ملف الاعتقال السياسي لدى السلطة الفلسطينية. وتوصف أعمال الاعتقال هذه، والتي تنفذ استجابة للضغوط الأميركية والإسرائيلية في الغالب، بأنها غير قانونية، ولا تتبع فيها الإجراءات التي ينص عليها القانون. وفي كثير من الأحيان يبقى المعتقلون رهن الاعتقال على الرغم من أحكام صادرة عن محكمة العدل العليا الفلسطينية بالإفراج الفوري عنهم.

ولا يوضح ملف الاعتقال السياسي سوى جانب من أعمال الاعتقال غير القانونية التي تنفذها الشرطة وغيرها من أجهزة الأمن الفلسطينية، بما في ذلك أعمال اعتقال على خلفية جنائية أو على خلفية أمنية (أي خلفية التعامل مع أجهزة الأمن الإسرائيلية). وفضلاً عن عدم اتباع الإجراءات التي ينص عليها القانون في الاعتقال، يتعرض الكثير من المعتقلين للتعذيب أثناء التحقيق معهم. وخلال العام 2002، توفى أحد المعتقلين جراء تعذيبه في مركز توقيف للشرطة الفلسطينية في مدينة غزة.[5]

وسُجلت خلال العام 2002 انتهاكات أخرى لحرية التعبير من قبل السلطة الفلسطينية. وما يزال الصحفيون والمؤسسات الصحفية عرضة لانتهاكات أجهزة الأمن الفلسطيني، رغم الرقابة الذاتية التي يفرضونها على أنفسهم لتجنب ملاحقتهم أو التعرض لهم. وهناك دلائل حسية على تورط أطراف أخرى غير السلطة الفلسطينية في الاعتداءات على الصحفيين. ومن المؤسف حقاً أن تجد الخلافات السياسية أحياناً تعبيراتها في الاعتداء على الصحفيين والمكاتب الصحفية وغيرها من المؤسسات الإعلامية.

وقتل عشرة فلسطينيين، بينهم تسعة مدنيين وأحد أفراد الشرطة، وأصيب عشرات آخرين بجراح خلال العام 2002 جراء لجوء أفراد الأمن الفلسطيني إلى استخدام القوة المفضية للموت، خصوصاً في تفريق مظاهرات أو تجمعات سلمية. وسجلت حالات إطلاق نار أخرى أثناء محاولة إلقاء القبض على أفراد، وكانت النتائج مأساوية أيضاً. ويبدو أن هناك مشكلة حقيقية في تعامل أفراد الأمن الفلسطينيين مع جمهور غاضب، حيث لا يستدل على التدرج في استخدام القوة، كاستخدام مدافع المياه وغيرها من الوسائل غير الفتاكة في

---

[3] كان عدد أحكام الإعدام مرتفعاً خلال العام 2001. ويبدو أن اندلاع الانتفاضة الفلسطينية في سبتمبر 2000 كان له تأثير ما على هذا الارتفاع. وخلال العام 2001، رصد المركز 12 حكماً بالإعدام، نفذ منها حكمان، فيما قتل خمسة محكومين لاحقاً على أيدي مجهولين، وقتل محكوم سادس على أيدي رجال أمن فلسطينيين ادعوا أنه حاول الهرب من سجنه.

[4] التفاصيل الكاملة حول هذا الموضوع تجدها في ص 68 من هذا التقرير.

[5] حول هذه الجريمة، راجع ص71 من هذا التقرير.

تفريق المتظاهرين. ولم تخلُ المسيرات والتجمعات التي واجهها أفراد الأمن من وجود مسلحين، أطلقوا النار أحياناً باتجاه أفراد الشرطة أو المنشآت التابعة لأجهزة الأمن. وهو أمر يدعو إلى القلق حقاً ومن شأنه أن يمس بسيادة القانون ويشكل خطراً على حياة المواطنين ويهدد أمنهم وسلامتهم. وخلال السنوات الماضية فشلت السلطة الفلسطينية، ممثلة بالنيابة العامة، في إجراء تحقيقات نزيهة وشفافة في حالات إطلاق النار على المتظاهرين، ولم يقدم المتورطون للعدالة، ولم تتخذ أية إجراءات بحقهم. وترك هذا الأمر الباب مشرعاً لأعمال انتقامية كان لها تبعات خطيرة أحياناً.

ووثق المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان **ثمانية** حوادث في قطاع غزة فقط خلال العام 2002، أودت بحياة **17 شخصاً**، وإصابة عدد آخر بجراح، جراء انفجار مواد ناسفة كانت مخزنة في مناطق سكنية أو أثناء إعداد عبوات ناسفة. بعض الانفجارات وقعت في ظروف غامضة، يشتبه بضلوع قوات الاحتلال في تنفيذها في سياق جرائم القتل خارج إطار القانون "الاغتيالات السياسية" التي تقترفها بحق ناشطين فلسطينيين. ولكن ثمة ما يكفي من المؤشرات والدلائل على أن عدداً من الانفجارات قد وقع أثناء إعداد عبوات ناسفة أو أثناء تخزينها. وفضلاً عن سقوط ضحايا من بين الأشخاص ذوي العلاقة، أسفرت الانفجارات أحياناً عن سقوط مدنيين صادف وأن تواجدوا في المكان.

وقتل خلال العام 2002 أكثر من 40 فلسطينياً على أيدي مجهولين أو على أيدي أفراد ينتمون لمجموعات فلسطينية مسلحة، للاشتباه بتعاونهم مع إسرائيل. ويتم ذلك بينما تتعالى الأصوات الشعبية المطالبة بإعدامهم، خصوصاً في أعقاب جرائم تقترفها قوات الاحتلال ويعتقد بضلوع عملاء فيها. ويبدو، وعلى هذه الخلفية، فإن السلطة الفلسطينية تتساهل مع أعمال القتل خارج إطار القانون للمشتبه بتعاونهم مع إسرائيل. ولا يملك المركز أية معلومات تفيد بأن النيابة العامة الفلسطينية تحقق في مثل هذه الجرائم أو أن مقترفيها يلاحقون قضائياً. وفي حادثتين منفصلتين، قتل خلال هذا العام أربعة فلسطينيين على أيدي مسلحين اقتحموا قاعة المحكمة وأطلقوا النار على محتجزين أثناء محاكمتهم. وفيما يجدد المركز مطالبه ودعمه لكل الجهود الرامية لملاحقة العملاء ومحاسبتهم على جرائمهم ضد المواطنين الفلسطينيين وممتلكاتهم، فإنه يؤكد على ضرورة أن تتم هذه الجهود من قبل السلطة الفلسطينية نفسها وفي نطاق سيادة القانون والالتزام التام بالإجراءات التي ينص عليها القانون والمعايير الدولية لحقوق الإنسان. ويرفض المركز رفضاً تاماً أن يأخذ أفراد، أياً كانوا، القانون بأيديهم وأن يعطوا لأنفسهم حق ملاحقة المتهمين بالعمالة وإعدامهم.

وأخيراً، وفيما يتعلق بالمجلس التشريعي الفلسطيني، فقد تواصلت الدورة السادسة للمجلس التشريعي، وهي الدورة الأطول من نوعها، حيث استمرت لمدة تقارب الثمانية عشر شهراً (مارس 2001 - سبتمبر 2002). ويواصل المجلس عمله بالرغم من انتهاء تفويضه الشعبي بانتهاء المرحلة الانتقالية رسمياً منذ مايو 1999، حيث يمارس المجلس عمله بموجب مراسيم رئاسية، وليس بتفويض شعبي من خلال انتخابات. وما يزال مقعدان شاغران في المجلس بسبب استقالة أحد النواب ووفاة نائب آخر.

وبفعل جرائم الحرب التي تواصل قوات الاحتلال اقترافها، كانت هذه الدورة هي الأسوأ منذ تنصيب المجلس في مارس 1996. وحالت جرائم الاحتلال دون انعقاد جلسات المجلس بشكلها الدوري المنتظم، ولم ينعقد

المجلس إلا عندما سمحت له إسرائيل بذلك. وفي أكثر من مرة، لجأ المجلس لنظام الفيديو كونفرنس "Video Conference" في محاولة لتجاوز الفصل الجغرافي والإجراءات الخاصة بالحصار والإغلاق. وفضلاً عن فرض قيود مشددة على تنقل النواب، تعرض النائب مروان البرغوثي للاعتقال من قبل قوات الاحتلال، وهو ما يزال رهن الاعتقال منذ تاريخ 2002/4/15.

أما على صعيد العلاقة مع السلطة التنفيذية، فكان لتقاعس المجلس خصوصاً في العام الأول من دورته السادسة في تبني موقف حاسم من هذه السلطة، أثر كبير في الحد من فعاليته وتأثيره عليها. كما أنّ أزمة المجلس المتعلقة في ممارسته لدوره في الرقابة والمحاسبة لأداء السلطة التنفيذية، تفاقمت خلال هذه الدورة نتيجة لتشديد قوات الاحتلال لإجراءات الحصار والإغلاق المفروضة على كافة الأراضي الفلسطينية المحتلة، وذلك على الرغم من بروز توجهات جدية لدى المجلس خصوصاً خلال فترة تمديد الدورة السادسة، للقيام بدوره الرقابي والمحاسبي بفعالية.

غير أن النصف الثاني من العام 2002 قد شهد تحولاً ملحوظاً في أداء الهيئة التشريعية، خصوصاً في ضوء الجدل المتواصل حول الإصلاحات في السلطة الفلسطينية. ولعب المجلس دوراً هاماً في الضغط على السلطة التنفيذية، من أجل تغيير حكومي والإعلان عن انتخابات جديدة، ملوحاً بحجب الثقة عن الحكومة. واضطرت الحكومة إلى الاستقالة، وشكل الرئيس حكومة انتقالية، على أن تجرى الانتخابات خلال شهر كانون أول من العام 2002.

ورغم دعمه ومساندته الكاملة لمبدأ عقد انتخابات دورية، شكك المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان ومنذ فترة مبكرة في إمكانية عقد انتخابات حرة ونزيهة في ظل الظروف القائمة حالياً. واعتبر المركز أن مثل هذه الانتخابات لا يمكن أن تعقد بينما تواصل قوات الاحتلال جرائمها بما في ذلك الإغلاق وإجراءات العزل ومجل القيود على حرية الحركة، وكذلك الاجتياحات والسيطرة المباشرة على معظم المدن والقرى والمخيمات، والاغتيالات وغير ذلك من جرائم الحرب التي تقترفها قوات الاحتلال يومياً. وفي ديسمبر 2002، وجراء تواصل العدوان الإسرائيلي، واتساع نطاق جرائم الحرب والانتهاكات الإسرائيلية المنفذة بحق الفلسطينيين، تقرر تأجيل عقد الانتخابات لأجل غير مسمى، لما تمثله الإجراءات الإسرائيلية المنفذة في كافة أنحاء الأراضي الفلسطينية المحتلة من معيقات لا تؤهل لعقد انتخابات حرة ونزيهة.

توصيـــات

فيما يلي توصيات المركز لكل من المجتمع الدولي وللسلطة الفلسطينية. ولا يعول المركز على أية توصيات لقوات الاحتلال ولا يتوقع أن تحترم إسرائيل التزاماتها القانونية بموجب قواعد القانون الدولي. ولكن يحذو المركز أمل كبير في أن تأخذ الأطراف الدولية التوصيات الواردة على محمل الجد وأن تظهر قدرة وإرادة على فرض القانون الدولي والالتزام به. كما يأمل المركز أن تعمل السلطة الفلسطينية بموجب التوصيات الخاصة بها والواردة أدناه أيضاً، وذلك في نطاق ما تتحمله من مسؤوليات.

توصيات للمجتمع الدولي

1. يتوجب على الأطراف السامية المتعاقدة على اتفاقية جنيف الرابعة، منفردة أو مجتمعة، تحمل مسئولياتها القانونية والأخلاقية والوفاء بالتزاماتها، والعمل على ضمان احترام إسرائيل للاتفاقية وتطبيقها في الأراضي الفلسطينية المحتلة، بموجب المادة الأولى من الاتفاقية. ويرى المركز أن الانتهاكات الجسيمة للاتفاقية من قبل إسرائيل، إنما هي ثمرة لمؤامرة الصمت المطبق من قبل المجتمع الدولي تجاهها، الأمر الذي يشجع إسرائيل على التصرف كدولة فوق القانون وعلى ارتكاب المزيد من الجرائم بحق المدنيين الفلسطينيين دون ملاحقة.
2. وعلى هذا، يدعو المركز الأطراف السامية المتعاقدة على اتفاقية جنيف الرابعة لحماية المدنيين وقت الحرب، إلى اتخاذ موقف صارم تجاه تلك الممارسات، من خلال عقد مؤتمر دولي للأطراف لبلورة خطوات عملية لضمان فرض تطبيق الاتفاقية في الأراضي الفلسطينية المحتلة وتوفير الحماية الفورية للمدنيين الفلسطينيين.
3. وسوف يواصل المركز بالتعاون مع منظمات المجتمع المدني المحلية والدولية حث الأطراف السامية على ضمان نجاح عقد مؤتمر الأطراف السامية المتعاقدة على اتفاقية جنيف الرابعة، والبحث في السبل الواجب اتخاذها لإلزام إسرائيل باحترام الاتفاقية وتطبيقها، مواجهة الضغوطات الأمريكية المحتملة التي من شأنها إفراغ المؤتمر من مضمونه على غرار المؤتمرين السابقين في يوليو 1999، وديسمبر 2001.
4. مع دخول المحكمة الجنائية الدولية حيز التنفيذ، وفي ضوء عدم مصادقة إسرائيل على ميثاق روما، يتوجب على المجتمع الدولي البحث في إمكانيات ملاحقة مجرمي الحرب الإسرائيليين أمام هذه المحكمة.
5. يدعو المركز الاتحاد الأوروبي إلى العمل على تفعيل المادة الثانية من اتفاقية الشراكة الإسرائيلية-الأوروبية التي تشترط ضمان احترام إسرائيل لحقوق الإنسان، باستمرار التعاون الاقتصادي بين الطرفين. ويناشد المركز دول الاتحاد الأوروبي بوقف أي شكل من أشكال التعامل مع السلع والبضائع

الإسرائيلية، خاصة تلك التي تنتجها المستوطنات الإسرائيلية المقامة فوق الأراضي الفلسطينية المحتلة.

6. يرى المركز أهمية قصوى لما تلعبه منظمات المجتمع المدني الدولية، بما فيها منظمات حقوق الإنسان، نقابات المحامين، الاتحادات، ولجان التضامن الدولية في كسر مؤامرة الصمت التي تمارسها حكوماتها والضغط عليها من أجل العمل على إجبار إسرائيل ضمان احترامها لحقوق الإنسان في الأراضي المحتلة، والحد من أعمال القتل والتدمير التي تقترفها قوات الاحتلال بحق المدنيين الفلسطينيين ، والتي تصاعدت بشكل لم يسبق له مثيل خلال العام 2002.
7. في ضوء التراجع الملحوظ في دور اللجنة الدولية للصليب الأحمر الدولي في حماية المدنيين الفلسطينيين بصفتها الحارس على اتفاقيات جنيف الرابعة لحماية المدنيين وقت الحرب لعام 1949، يدعو المركز اللجنة الدولية إلى زيادة عدد عامليها وتكثيف نشاطاتها في الأراضي الفلسطينية المحتلة، بما في ذلك، ضمان تقديم المساعدات الإنسانية والطبية العاجلة للمتضررين، وزيارة الأسرى الفلسطينيين في سجون الاحتلال وضمان تمتعهم بحقوقهم التي كفلتها المواثيق الدولية.
8. يؤكد المركز على أهمية الدور التي تلعبه لجان التضامن الدولية في تقديم المساعدات الإنسانية للمدنيين الفلسطينيين، بما في ذلك تشكيل دروع بشرية في مواجهة إجراءات قوات الاحتلال الإسرائيلي من هدم وتجريف، ومراقبة أوضاع حقوق الإنسان في الأراضي المحتلة بشكل عام. يدعو المركز هذه اللجان إلى تكثيف الزيارات الميدانية للأراضي المحتلة والإطلاع الأوسع على الانتهاكات الجسمية التي يتعرض لها الشعب الفلسطيني من قبل قوات الاحتلال، كجزء من الحملة الدولية لفضح الجرائم الإسرائيلية.
9. أخيراً، يشدد المركز مجدداً على واحد من أهم الدروس المستفادة من تجربة السنوات الماضية بأنه لا يمكن التضحية بحقوق الإنسان بذريعة التوصل إلى السلام. إن أية تسوية سياسية لا تستند إلى معايير القانون الدولي والقانون الدولي الإنساني ومبادئ حقوق الإنسان، لن يكتب لها النجاح، ولن تؤدي إلى تحقيق حل عادل للقضية الفلسطينية، وستبقي المنطقة عرضة لمزيد من التوتر وعدم الاستقرار. وعليه فإن كافة اللاعبين الدوليين من منظمات ودول مطالبون بالعمل على تطبيق القانون الدولي في الحالة الفلسطينية.

توصيات للسلطة الفلسطينية

على الرغم من الحملة واسعة النطاق التي نفذتها قوات الاحتلال الإسرائيلي في الأراضي الفلسطينية خلال العام 2002، من حصار وقتل وتدمير البنى التحتية لمؤسسات السلطة الوطنية بما فيها الوزارات والمقرات الأمنية والمؤسسات التعليمية والثقافية والصحية، في محاولة منها لتقويض أركان السلطة الفلسطينية وتهميش دورها. إلا أن هذا كله لا يمنع اتخاذ السلطة الفلسطينية إجراءات واضحة لتجاوز السلبيات الواقعة. ويعتبر المركز إخفاق السلطة الفلسطينية في إرساء نظام حكم مؤسسي يرتكز لمبادئ الديمقراطية وفصل السلطات وسيادة القانون واحترام حقوق الإنسان، هو أحد الملامح الرئيسية لتجربة

السلطة على مدى الأعوام الماضية. ويرى المركز أن التوصيات التالية ضرورية وأساسية وبحاجة ماسة لتطبيقها من أجل الدفع باتجاه بناء دولة المؤسسات والقانون.

1. الشروع في عملية إصلاح حقيقية وفقاً لحاجات المجتمع الفلسطيني وبما يخدم أهدافها في إنهاء الاحتلال وإقامة الدولة الفلسطينية التي ترتكز على مبادئ الديمقراطية واحترام سيادة القانون وحماية حقوق الإنسان.
2. يؤكد المركز على ضرورة إجراء الانتخابات التشريعية وانتخاب مجالس البلديات المحلية في أقرب وقت ممكن، وعندما تتهيأ الظروف المناسبة لذلك، باعتبارها حق أساسي للمواطنين واستحقاق لضمان تمتع القيادة ونواب المجلس التشريعي بالتمثيل الحقيقي للإرادة الشعبية. ولكن يرى المركز أن من الاستحالة عقد انتخابات حرة ونزيهة وتعكس إرادة الشعب الفلسطيني في ظل الظروف القائمة حالياً. فاستمرار سيطرة قوات الاحتلال التامة على جميع أنحاء الأراضي الفلسطينية المحتلة، واستمرار تنفيذها لجرائم حرب على النحو الذي شهده العام 2002، لا يؤهل إطلاقاً لعقد مثل هذه الانتخابات.
3. مجلس القضاء الأعلى الراهن غير دستوري. ويدعو المركز إلى إلغاء المرسوم الرئاسي الذي مدد عمله، وإعادة تشكيل المجلس وفقاً لقانون السلطة القضائية لعام 2002، وتعيين قاضي قضاة جديد وفقاً لأحكام القانون خلفاً لقاضي القضاة الحالي والذي يمارس عمله رغم تجاوزه السن المحدد في القانون.
4. إلغاء المرسوم الرئاسي بتعيين النائب العام الجديد، والالتزام بالقانون والدستور اللذين ينصان صراحة على تنسيب النائب العام من قبل مجلس القضاء الأعلى. واتخاذ ما يلزم من خطوات لتمكين النائب العام من ممارسة صلاحياته كاملة وفقاً للقانون.
5. إلغاء منصب نائب عام محكمة أمن الدولة.
6. إلغاء محاكم أمن الدولة.
7. إلغاء عقوبة الإعدام.
8. إخضاع السجون ومراكز الاعتقال لرقابة السلطة القضائية وضمان عدم وجود أي معتقل فيها على نحو مخالف للقانون.
9. التحقيق في جميع حوادث القتل نتيجة التعذيب في السجون ومراكز الاعتقال وتقديم المتورطين فيها للقضاء.
10. وقف عمليات الاعتقال غير القانونية، وإتباع الطرق القانونية لدى اعتقال أي مواطن فلسطيني على خلفية سياسية وغيرها، وضمان تقديمهم لمحاكمة عادلة ونزيهة.
11. احترام قرارات المحاكم الفلسطينية، بما في ذلك القرارات الخاصة بالإفراج عن معتقلين سياسيين.
12. إصلاح الأجهزة الأمنية وتحديد اختصاصاتها بدقة وتنظيم عملها في إطار سيادة القانون وفهمها لدورها بأنها الأجهزة المكلفة بإنفاذ القانون، وضبط ظاهرة سوء استخدام السلاح، والتحقيق في جميع حوادث إطلاق النار على المواطنين من قبل المكلفين بإنفاذ القانون وتقديم المتورطين للعدالة.

الجـــزء الأول

انتهاكات قوات الاحتلال الحربي الإسرائيلي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني

1. الاستخدام المفرط للقوة وجرائم القتل وانتهاك الحق في الحياة.
2. الاستيطان وجرائم المستوطنين.
3. أعمال التجريف والتدمير في الأراضي الزراعية والممتلكات المدنية.
4. هدم منازل عائلات أفراد المقاومة كعقوبة جماعية وكوسيلة للردع.
5. تجديد العمل بسياسة النفي.
6. عقاب شعب: سياسة الإغلاق الشامل والقيود على حرية الحركة وآثارها.
7. المعتقلون الفلسطينيون وتعرضهم للتعذيب.
8. مهزلة لجان التحقيق الإسرائيلية.

يتناول هذا الجزء من التقرير عرضاً مفصلاً لأبرز انتهاكات قوات الاحتلال الإسرائيلي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني في الأراضي الفلسطينية المحتلة. ويرتكز المركز في عمله في هذه الجوانب على القانون الدولي الإنساني، بما في ذلك اتفاقية جنيف الرابعة الخاصة بحماية المدنيين وقت الحرب، وكذلك على مبادئ القانون الدولي لحقوق الإنسان. وتوصف الكثير من انتهاكات قوات الاحتلال بأنها جرائم حرب وفقاً للقانون الدولي الإنساني.

1) الاستخدام المفرط للقوة وجرائم القتل وانتهاك الحق في الحياة

أدت سياسة التصعيد غير المسبوق التي انتهجتها قوات الاحتلال الإسرائيلي في الأراضي الفلسطينية المحتلة إلى سقوط 1016 مواطن فلسطيني، بالإضافة إلى ثلاثة أجانب خلال العام 2002.[6] وأصيب آلاف آخرين بجراح، ووفقاً لتوثيق المركز، أصيب 1181 فلسطيني بإصابات مختلفة في قطاع غزة، بينهم العشرات ممن أصيبوا بإعاقات دائمة مختلفة. وكان بين الضحايا 785 مدني، أي ما نسبته (77%) من المجموع الكلي للقتلى. وبين الضحايا المدنيين 178 طفل، أي تقل أعمارهم عن سن 18 عاماً، أي بنسبة (22.6%) بالإضافة إلى 75 امرأة، أي بنسبة (10%) خلال العام 2002. وكان بين الضحايا خمسة من الأطباء وأفراد الطواقم الطبية وثلاثة من الصحفيين، أحدهم إيطالي الجنسية، وواحد الموظفين الدوليين في وكالة غوث وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين.

وتعكس هذه الأرقام التصعيد في استخدام القوة المفرطة المفضية للموت من قبل قوات الاحتلال. ووفقاً لمئات الأدلة والبينات التي وثقها المركز، فقد استخدمت قوات الاحتلال القوة المفرطة دون مراعاة لمبدأي التناسب والتمييز ضد المدنيين الفلسطينيين، دون أن ينشأ تهديد لحياة أفرادها. وهذا ما يفسر الارتفاع الكبير في عدد الضحايا، حتى بالمقارنة مع معطيات العام 2001 وهو العام الذي لا يقل دموية عن العام 2002. وتشير معطيات المركز إلى سقوط 487 فلسطيني على أيدي قوات الاحتلال الإسرائيلي والمستوطنين خلال العام 2001، بينهم 379 مدنياً، أي ما نسبته(78%) من مجموع القتلى. وكان بين الضحايا 93 طفلاً، أي بنسبة (24.5%) من مجموع الضحايا المدنيين.

وخلال العام 2002، سقط 234 عنصراً من أفراد الشرطة الفلسطينية والمسلحين خلال عمليات القصف الجوي والبري والبحري لمواقعهم، وعمليات الاجتياح الواسعة التي نفذتها قوات الاحتلال على مدار العام، في إطار العقاب الجماعي التي تقترف بحق الفلسطينيين. في المقابل، سقط 108 من أفراد الشرطة الفلسطينية خلال العام 2001.

[6] قتلت قوات الاحتلال الإسرائيلي خلال العام الحالي ثلاثة أجانب في الضفة الغربية وقطاع غزة بدم بارد، وهم: صحفي إيطالي، وموظف وكالة الغوث في جنين، بريطاني الجنسية، ومواطن مصري.

جدول رقم (1): التوزيع الشهري لعدد الشهداء الفلسطينيين خلال العام 2002

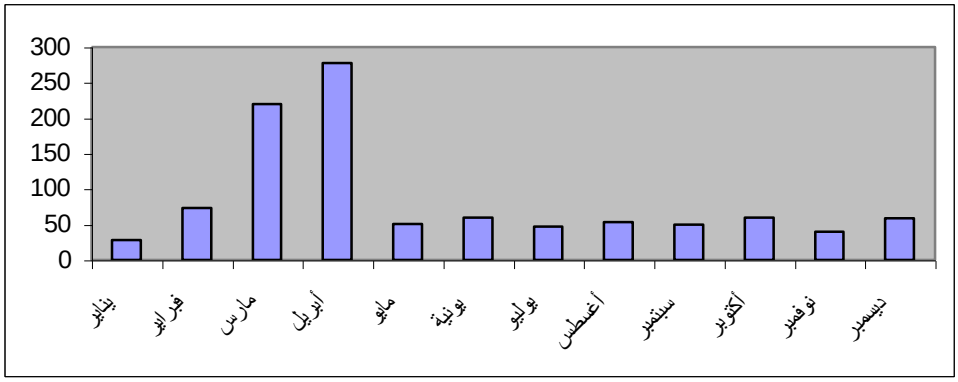

بالنظر إلى التوزيع الشهري لعدد الشهداء الفلسطينيين الذين سقطوا في الضفة الغربية وقطاع غزة خلال العام 2002، يلاحظ الارتفاع الكبير في عدد الضحايا الذين سقطوا على أيدي قوات الاحتلال خلال شهري مارس وأبريل، مقارنة مع بقية الأشهر. وقد سقط خلال هذين الشهرين 497 شخصاً، أي ما نسبته (49%) من إجمالي عدد الشهداء الذين سقطوا خلال العام، مقابل سقوط ما معدله 51 شخصاً شهرياً في بقية العام. ويعزى هذا الارتفاع الواضح في عدد الشهداء خلال شهري مارس وأبريل، إلى اجتياح قوات الاحتلال الإسرائيلي للأراضي الفلسطينية في الضفة الغربية التي بدأت في أوائل مارس، واستكملت في حملة السور الواقي الواسعة النطاق في نهاية مارس واستمرت خلال شهر أبريل. وقد فرضت قوات الاحتلال حصاراً على جميع مدن وقرى ومخيمات الضفة الغربية، ومارست شتى أنواع التنكيل والقتل والتدمير طالت كافة مناحي الحياة.

جدول رقم (2): التوزيع الجغرافي للشهداء الفلسطينيين خلال العام 2002

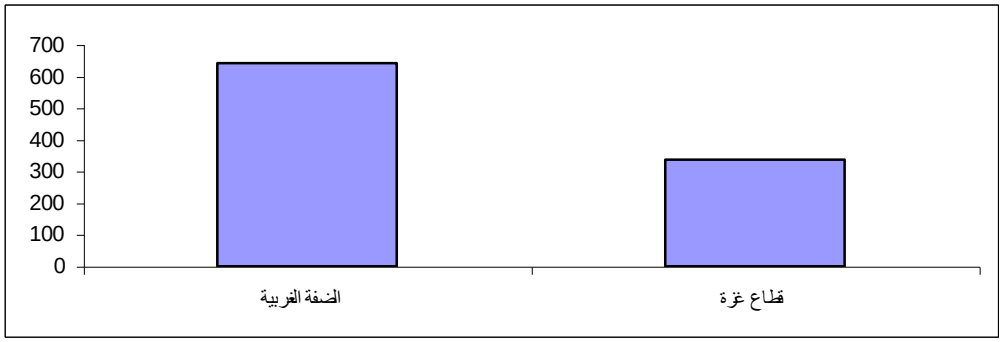

بالنظر إلى الجدول أعلاه، خلال العام 2002، نلاحظ أنه سقط 1019 شخصاً على أيدي قوات الاحتلال والمستوطنين، جميعهم فلسطينيين باستثناء ثلاثة من الأجانب. وقد سقط 641 شخص[7]، أي ما نسبته (63%) من مجموع الضحايا، في الضفة الغربية، مقابل 378 شخص، أي ما نسبته (37%) من مجموع الضحايا، سقطوا في قطاع غزة.

[7] هذا الرقم يوضح منطقة الاعتداء التي سقط فيها الشهداء. إذ من بين هؤلاء العشرات من سكان قطاع غزة، سقطوا أثناء تواجدهم في الضفة الغربية، للعمل أو الدراسة.

جدول رقم (3): التوزيع الجغرافي للشهداء الفلسطينيين خلال العام 2002 حسب المحافظات

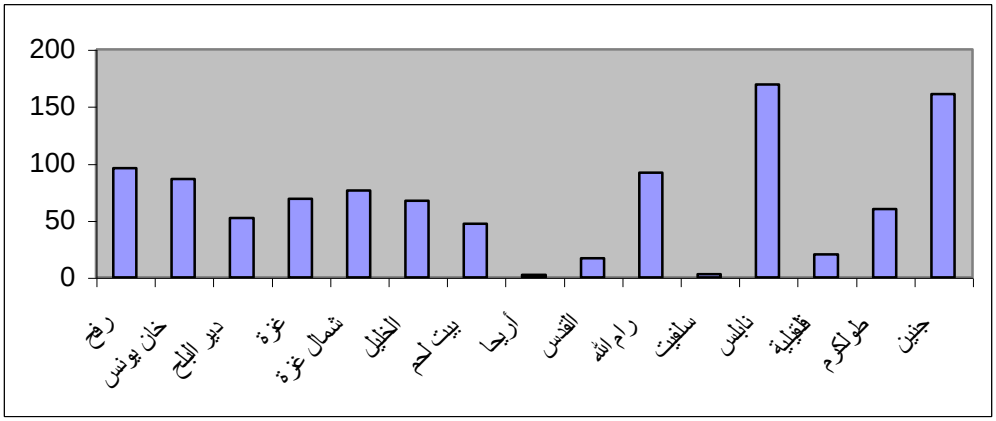

بالنظر إلى جدول التوزيع الجغرافي للشهداء يلاحظ أنه لم تسلم أية محافظة فلسطينية من اعتداءات قوات الاحتلال وجرائمها خلال العام 2002. كما يلاحظ أنه كان لمحافظتي نابلس وجنين أعلى نسبة من الضحايا، حيث سقط في المحافظتين وحدهما 330 شخص، أي ما نسبته 32.4% من إجمالي الشهداء خلال العام 2002. ويعزى هذا الارتفاع الملحوظ في عدد الشهداء في هاتين المحافظتين إلى أعمال القتل والتدمير التي لحقت بهما خلال الاجتياحات الواسعة لمدن الضفة الغربية من قبل قوات الاحتلال، خصوصاً تلك التي نفذتها في أواخر مارس المعروفة بحملة السور الواقي. وقد شهد مخيم جنين والبلدة القديمة بنابلس خلال هذه الحملة جرائم قتل نفذتها قوات الاحتلال. وقد شاهد العالم بأسره جوانب من تلك الجرائم عبر قنوات التلفزة الفضائية، بما في ذلك تدمير بيوت فلسطينيين وهم بداخلها ودفنهم أحياء تحت أنقاضها في هاتين المحافظتين الأمر الذي أوقع عشرات الضحايا في صفوف المدنيين الآمنين.

جدول رقم (4): توزيع عدد الشهداء الفلسطينيين خلال العام 2002، حسب نوع الإصابة

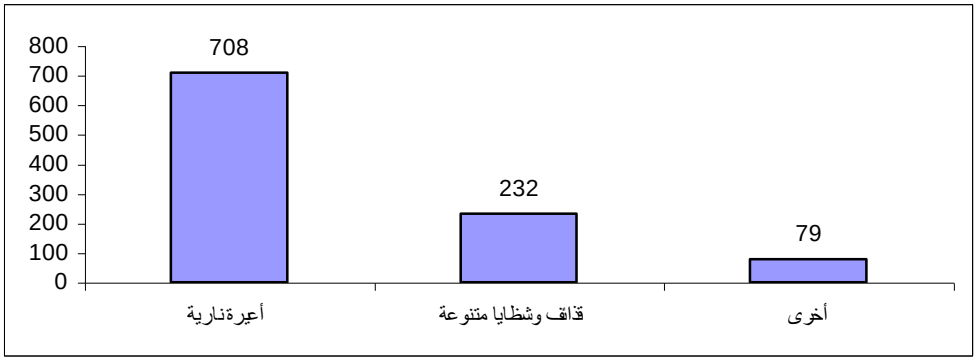

بالنظر إلى الجدول أعلاه، يُلاحظ أنه سقط 708 أشخاص بأنواع مختلفة من الأعيرة النارية، بما فيها المتوسطة والثقيلة، التي أطلقتها قوات الاحتلال خلال العام 2002، أي ما نسبته (69.4%) من المجموع الكلي للشهداء خلال العام 2002. ونجد أن 232 شخص قضوا نتيجة إصابتهم بشظايا القذائف التي أطلقها الطائرات الحربية الإسرائيلية، والمدرعات والدبابات، والبوارج البحرية، أي ما نسبته (22.7%) من إجمالي الشهداء خلال العام 2002. وهي نسبة مرتفعة جداً في ظل المواجهة بين المدنيين الفلسطينيين وقوات الاحتلال الحربي الإسرائيلي، التي توظف ترسانتها الحربية بما تحتويه من مختلف أنواع الأسلحة وتستخدم

القوة العسكرية غير المتناسبة بحق المدنيين الفلسطينيين. كما نجد أن هنالك 79 شخصاً، قضوا نتيجة أسباب أخرى، تراوحت بين الدهس بالدبابات أو السيارات العسكرية؛ الضرب بالهراوات وأعقاب البنادق؛ استنشاق الغاز المسيل للدموع؛ انفجار أجسام مشبوهة، وألغام وعبوات ناسفة، أي بنسبة (7.7%) من إجمالي الشهداء خلال العام 2002.

جدول رقم (5): توزيع الضحايا الذين سقطوا بواسطة الرصاص من مختلف الأعيرة من قبل قوات الاحتلال خلال العام 2002 (حسب مكان الإصابة)

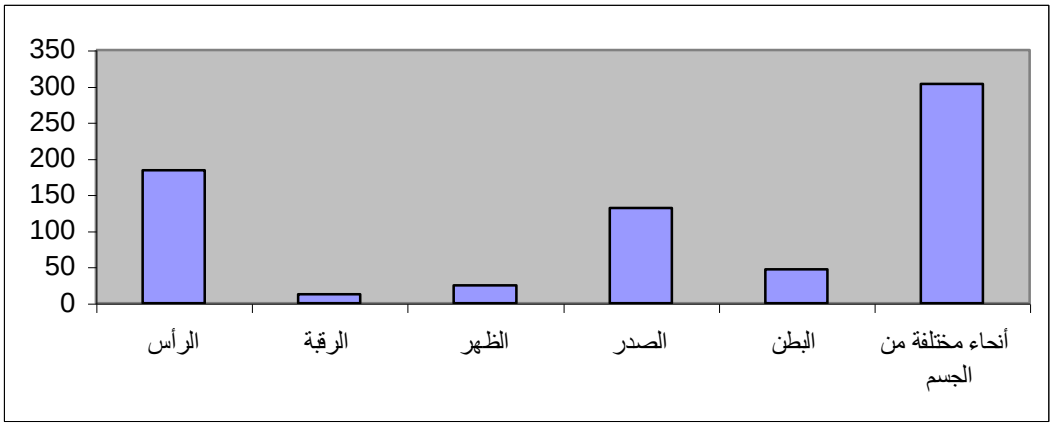

من خلال النظر إلى الجدول أعلاه، نجد أنه سقط 708 شخص خلال العام 2002 برصاص قوات الاحتلال الإسرائيلي من مختلف الأعيرة. بين الضحايا 402 شخص أصيبوا في الأجزاء العلوية من الجسم، أي ما نسبته (57%). من بين هؤلاء 198 شخص (28%) أصيبوا في الرأس والرقبة، و204 أشخاص (29%) أصيبوا في الصدر والبطن. فيما أصيب 306 أشخاص (43%) في أنحاء مختلفة من الجسم. ويلاحظ من خلال ما تقدم أن قوات الاحتلال الإسرائيلي استهدفت إصابة الأجزاء العلوية من الجسم، بهدف قتل وإصابة أكبر عدد ممكن من المدنيين الفلسطينيين، دون اللجوء إلى وسائل اقل فتكاً.

<u>استهداف الأطفال الفلسطينيين من قبل قوات الاحتلال</u>

أسدل العام 2002 ستارته على حلقة أخرى في مسلسل جرائم الحرب التي استهدفت الأطفال الفلسطينيين. وشهد هذا العام تصاعداً ملحوظاً في وتيرة قتل وإصابة الأطفال الفلسطينيين من قبل قوات الاحتلال في الأراضي المحتلة، وهو ما يشكل دليلاً آخر على توظيف مفرط للقوة المفضية إلى الموت وعلى عدم الالتزام بمبدأي التناسب والتمييز. وعلى مدار العام، كان الأطفال الفلسطينيون عرضة لأنواع القتل والإصابات، خلال عمليات الاجتياح واسعة النطاق التي نفذتها قوات الاحتلال في الأراضي الفلسطينية. وفي المرات القليلة التي قام الأطفال والصبية في إلقاء الحجارة على المواقع العسكرية الحصينة، أو على الدبابات العسكرية التي تحتل المدن والقرى والمخيمات، كان الرد عنيفاً وغير متناسب من قبل جنود الاحتلال. كما قتل العديد من الأطفال الفلسطينيين خلال اقتراف قوات الاحتلال الإسرائيلي لجرائم الاغتيال السياسي بحق الفلسطينيين في الأراضي المحتلة.

في هذا السياق، قتل 178 طفل فلسطيني خلال العام 2002 ممن تقل أعمارهم عن سن الـ 18، على أيدي قوات الاحتلال والمستوطنين.[8] ، أي بنسبة (23%) من عدد الضحايا المدنيين خلال العام 2002. كما أصيب خلال العام أيضاً ما لا يقل عن 437 طفلاً في قطاع غزة. في المقابل، قتل خلال العام 2001، 487 فلسطينياً، بينهم 379 مدنياً، بينهم 93 طفلاً فلسطينياً تقل أعمارهم عن سن ال 18 عاماً، أي بنسبة (24%).

جرائم القتل خارج نطاق القضاء (الاغتيالات السياسية)

شهد العام 2002، تصعيداً في جرائم الإعدام خارج نطاق القانون (الاغتيالات السياسية) للفلسطينيين من قبل قوات الاحتلال. وما يدعو إلى الاستنكار أن تتم هذه الجرائم بموافقة أعلى هيئة سياسية في إسرائيل، ممثلة برئيس الوزراء وأقطاب حكومته. وخلال العام 2002، اقترفت قوات الاحتلال، 57 جريمة اغتيال بحق الناشطين الفلسطينيين في الأراضي المحتلة، أدت إلى مقتل 119 فلسطيني،[9] بينهم 73 مستهدفاً، إلى جانب 46 غير مستهدفين. وكان بين الضحايا 23 طفلاً، و5 نساء، ومسنان، تواجدوا مصادفة في مكان وقوع الجريمة، شأنهم في ذلك شأن جميع الضحايا غير المستهدفين. كما أصيب في تلك الجرائم 209 فلسطينياً بجروح متفاوتة، بينهم 10 مستهدفين، إلى جانب 199 غير مستهدفين، بينهم 19 طفلاً، كانوا متواجدين مصادفة في مكان وقوع الجريمة. وتظهر هذه الأرقام ارتفاع ملحوظ في عدد جرائم الاغتيال وضحاياها خلال العام 2002 مقارنة بالعام 2001. فوفقاً لتوثيق المركز، اقترفت قوات الاحتلال الإسرائيلي 44 جريمة اغتيال خلال العام 2001، أدت إلى مقتل 57 فلسطينياً، بينهم 43 مستهدفاً، إلى جانب 14 فلسطينياً غير مستهدفين، بينهم 5 أطفال. كما أصيب في تلك الجرائم 71 فلسطينياً بجروح متفاوتة، بينهم 14 مستهدفاً، و57 آخرين غير مستهدفين، صادف وجودهم في مكان وقوع الجريمة.

وبذلك وصل عدد جرائم الاغتيال التي اقترفتها قوات الاحتلال الإسرائيلي منذ بدء الانتفاضة في 29 سبتمبر 2000، حتى نهاية ديسمبر 2002، إلى 110 جرائم، أدت إلى مقتل 192 فلسطينياً، أي ما نسبته 10.5% من مجموع الضحايا على أيدي قوات الاحتلال خلال الفترة نفسها والبالغ عددهم 1821 شخصاً. ووفقاً لتوثيق المركز كان بين ضحايا جرائم الاغتيال 123 مستهدفاً، إلى جانب 69 آخرين غير مستهدفين تواجدوا مصادفة في مكان وقوع الجريمة، منهم 28 طفلاً، و 7 نساء، و8 مسنين تزيد أعمارهم عن الخمسين عاماً. وبلغ إجمالي عدد المصابين في جرائم الاغتيال 280 فلسطينياً، أصيبوا بجروح متفاوتة، أدت في بعض الأحيان إلى إحداث إعاقات دائمة، بينهم 24 مستهدفاً، إلى جانب 256 آخرين غير مستهدفين، كانوا متواجدين مصادفة في مكان وقوع الجريمة.

ووفقاً لهذه المعطيات يتضح أن ما نسبته (36 %) من عدد الفلسطينيين الذين سقطوا في جرائم الاغتيال التي اقترفتها قوات الاحتلال خلال الفترة بين 2000/9/29-2002/12/31، هم ضحايا هامش الخطأ، أي المدنيين الذين صادف وجودهم في مكان وقوع الجريمة لحظة اقترافها. وكان بين الضحايا غير المستهدفين ما نسبته (40.5%) من الأطفال. وتصل نسبة الأشخاص غير المستهدفين الذين أصيبوا في تلك الجرائم إلى (91.5%)

[8] هناك ثلاثة من جرائم القتل هذه اقترفها المستوطنون، وجريمة رابعة اقترفتها قوات الشرطة الإسرائيلية في مدينة القدس.

[9] يضاف إلى الرقم، فلسطيني استشهد متأثراً بجراحه التي أصيب بها في محاولة اغتيال سابقة وقعت في العام الماضي. ليصل العدد إلى 120 شهيد خلال العام الحالي.

من العدد الإجمالي للمصابين. وتقدم هذه المعطيات دليلاً آخر يعكس مدى استهتار قوات الاحتلال وعدم اكتراثها بحياة المدنيين الفلسطينيين، حيث تقوم بقتلهم على هذا النحو بصورة متعمدة وبقرار من أعلى هيئة سياسية في إسرائيل.

وإلى جانب التصعيد الكمي في عدد الجرائم المقترفة والنتائج المترتبة عليها، شهد العام 2002، تصعيداً نوعياً لم يسبق له مثيل. تمثل هذا التصعيد في استحداث قوات الاحتلال الإسرائيلي لأساليب اغتيال جديدة بحق الناشطين الفلسطينيين. فقد استخدمت قوات الاحتلال للمرة الأولى طائرات مقاتلة من نوع (أف16) في اغتيال المطلوبين الفلسطينيين، وهم داخل بيوتهم، وسط الأحياء المكتظة بالسكان مما أوقع خسائر فادحة في الأرواح والممتلكات. في هذا السياق، اقترفت قوات الاحتلال خلال العام 2002، جريمتي اغتيال بواسطة طائرات (اف16) في قطاع غزة. لم تسفر الجريمة الأولى عن وقوع ضحايا بين المدنيين، باستثناء إصابة امرأة وطفلها بجروح، وتدمير المبنى السكني. وكانت طائرة مقاتلة من نوع (اف16) قد ألقت بقذيفة صاروخية على منزل المواطن عبد الرحمن عبد الوهاب، الكائن وسط حي مكتظ بالسكان في مدينة خان يونس، بتاريخ 2002/7/14. وهدفت هذه الجريمة إلى اغتيال ابن صاحب المنزل يوسف، 24 عاماً، الذي كان متواجداً برفقة أربعة من رفاقه داخل المنزل قبيل القصف بلحظات. غير أنه تمكن من الهرب ورفاقه. وقد أدى القصف إلى تدمير المنزل وآخر مجاور له بشكل كلي. وفي جريمة أخرى هي الأبشع من نوعها، أطلقت طائرة مقاتلة من نوع (اف16) بتاريخ 2002/7/22، قذيفة صاروخية تزن 2000 رطل، على منزل الشيخ صلاح شحادة، المتهم بقيادة كتائب عز الدين القسام، الجناح العسكري لحركة المقاومة الإسلامية - حماس. وقد أدت الجريمة إلى تدمير المنزل وتسويته بالأرض، ومقتل 16 مدنياً، بينهم الشيخ صلاح شحادة وزوجته وطفلته ومرافقه الشخصي، إضافة إلى 8 أطفال وسيدتان وأطفالهما الخمسة، وكهلين. كما أصيب 77 مدنياً بين جروح متوسطة وخطيرة، أحدهم أصيب بإعاقة دائمة في عينه. كما أدى القصف إلى تدمير 11 منزلا بشكل كلي، و32 منزلا مجاوراً أصيبت بأضرار جزئية.

وتحظى جرائم الاغتيال بحق الناشطين الفلسطينيين بمباركة أعلى الهيئات السياسية في إسرائيل. فقد أكد المستشار القضائي للحكومة الإسرائيلية، إلياكيم روبنشتاين أن " التصفيات العينية يجب أن تكون الملاذ الأخير، وبعد فشل كل الجهود لاعتقال المطلوب." وفي تعقيبه على التصريحات التي نشرت بشأن إصداره أمراً يقضي بتصعيد عمليات الاغتيال رداً على عملية مستوطنة عوتنيئيل، صرح رئيس الحكومة، ارئيل شارون بأن أقواله حرفت، غير أنه اتفق ووزير الدفاع على تكثيف الإجراءات ضد الإرهاب، بما في ذلك التي تستهدف منفذي العمليات، مساعديهم ومرسليهم." وتعقيباً على اغتيال إياد صوالحة، هنأ شاؤول موفاز، وزير الدفاع الإسرائيلي، "القوات الإسرائيلية التي شاركت في اغتياله."

أعمال القصف للمدن والقرى والمخيمات الفلسطينية: استخدام القذائف المسمارية (فلاشيت) ضد المدنيين

صعدت قوات الاحتلال الإسرائيلي خلال العام 2002، من جرائم القصف التي وظفت فيها مختلف أنواع العتاد الحربي الثقيل، وشاركت فيها أسلحة الجو والبر والبحر. ووظفت قوات الاحتلال طائرات إف – 16 التي أطلقت قذائف تزن الواحدة منها 2000 رطل في قصف أهداف مدنية وشرطية فلسطينية. وتقع معظم تلك الأهداف

في مناطق مكتظة بالسكان، مما زاد من عدد الضحايا في صفوف المدنيين الفلسطينيين.[10] وأطلقت البوارج الحربية الإسرائيلية صواريخها على منشآت ومباني تابعة للسلطة الفلسطينية في مختلف مدن قطاع غزة. وأطلقت صواريخ أرض – أرض من ضد أهداف فلسطينية أيضاً. واستخدمت الدبابات في قصف المناطق الفلسطينية بالمدفعية الثقيلة وبالرشاشات الثقيلة والمتوسطة. وعلى امتداد العام، واصلت قوات الاحتلال استخدام قذائف الفلاشيت (المسمارية) المحرم استخدامها ضد المدنيين، وهو ما سنتناوله لاحقاً.

ألحقت جرائم القصف التي نفذتها قوات الاحتلال أعمال تدمير يصعب وصفها في المدن والقرى والمخيمات الفلسطينية. فقد دمرت مئات المنازل السكنية والمنشآت المدنية الخاصة والمباني الرسمية التي تعود للسلطة الفلسطينية ومؤسساتها. وفضلاً عن حجم الدمار الهائل وتشريد آلاف المدنيين الفلسطينيين، أدى القصف الإسرائيلي إلى مقتل 264 فلسطينياً، وإصابة المئات في الضفة الغربية وقطاع غزة. وقد كانت الأراضي الفلسطينية عرضة لأعمال القصف والتدمير على مدار العام، وكانت أشدها تلك الحملة التي شهدتها مدن وقرى ومخيمات الضفة الغربية في أعقاب حملة السور الواقي التي بدأتها في نهاية مارس واستمرت خلال شهر أبريل. وقد خلفت مئات القتلى والجرحى، بينهم العشرات من الفلسطينيين الذين سقطوا نتيجة أعمال القصف والتدمير للمنازل السكنية، خاصة في مخيم جنين والبلدة القديمة في نابلس، اللذين شهدا أبشع أعمال القتل والتدمير على أيدي قوات الاحتلال الإسرائيلي. وظلت المنطقتان عرضة لأعمال القصف من قبل الطائرات المروحية وطائرات (أف 16) على مدى أيام، أدت إلى تدمير مئات المنازل وقتل العشرات بين أنقاضها.[11] كما كانت منطقتا رفح وخان يونس في قطاع غزة عرضة لأعمال القصف والتدمير طيلة العام. وفي إحدى الحالات، أسفر الاجتياح الذي قامت به قوات الاحتلال الإسرائيلي على مدينة خان يونس ومخيمها عن سقوط 15 مواطناً، بينهم 12 مواطناً قضوا نتيجة القصف الجوي للشارع الذي كانوا يتواجدون فيه في ساعات الليل. وكان بين القتلى 6 أطفال.[12]

واصلت قوات الاحتلال الإسرائيلي خلال العام 2002، انتهاج سياسة قصف وتدمير مقار الشرطة التابعة للسلطة الفلسطينية. وشملت هذه الاعتداءات مجمل أجهزة الشرطة الفلسطينية في الضفة الغربية وقطاع

---

[10] أنظر على سبيل المثال ص 27 من التقرير حول حادث قصف حي الدرج في مدينة غزة بتاريخ 2002/7/22.

[11] في هذا السياق، تعرض منزل المواطن عمر أحمد الشعبي، 85 عاماً، الواقع في حي القريون بالبلدة القديمة في نابلس، في الأيام الأولى لاجتياح المدينة إلى قصف بوا سطة الطائرات الحربية الإسرائيلية على مدار عدة أيام، ومن ثم قامت جرافات الاحتلال بتسويته. وأسفرت تلك الجريمة عن مقتل ثمانية مواطنين من العائلة هم، أب وابنتاه وابنه وزوجته وأطفالهما الثلاثة. ولدى رفع قوات الاحتلال لمنع التجول الذي فرض على المدينة منذ اليوم الأول للاجتياح، تمكن أقرباء العائلة من البحث في أنقاض المنزل عن الضحايا، وعثروا على ناجيين من العائلة هما **عبد الله الشعيبي**، 65 عاماً، وزوجته **شمس**، 55 عاماً. وتحدث الناجيان عن أيام مرعبة قضياها تحت الأنقاض، علماً بأن الزوجة تعاني من أمراض مزمنة وأصيبت بجروح عديدة.

[12] بتاريخ 2002/10/6، اجتاحت قوات الاحتلال الإسرائيلي تساندها الطائرات الحربية الإسرائيلية مخيم ومدينة خان يونس، وسط قصف وإطلاق نار كثيف على منازل المواطنين الفلسطينيين. وتوغلت الدبابات في حي الامل، الى الغرب من المدينة، وداهمت بيت أحد المطلوبين لقوات الاحتلال، ولدى شعور أمه وتدعى **رحيمة حسن علي سلامة**، 50 عاماً، بحركة الجنود، خرجت لاستطلاع الأمر، فباغتها الجنود بإطلاق النار عليها وقتلها. وقتل مواطن آخر، يدعى **عبد الفتاح السلوت**، 40 عاماً، بعيار ناري ثقيل في الصدر وهو على سطح منزله، أطلقته عليه طائرة مروحية. وأطلقت طائرة مروحية قذيفة صاروخية على أحد المنازل مما أدى إلى إصابة أربعة مواطنين من عائلة أبو الخير بجراح متفاوتة، أحدهم جراحه خطرة. وعلى بعد عشرات الأمتار، قتلت قوات الاحتلال الفتى **جمال فتحي محارب**، 18 عاماً، عندما أطلقت عليه القذائف والرصاص الثقيل، بينما كان متواجداً على مفرق الكتيبة في المدينة. ولدى تجمع عدد من المواطنين الفلسطينيين في أحد الشوارع الفرعية لمراقبة أمر الاجتياح، أطلقت إحدى الطائرات قذيفة صاروخية عليهم، ما أدى إلى مقتل 12 مواطناً، بينهم ستة أطفال، فيما أصيب 11 آخرين بينهم واحدا في حالة الخطر.

غزة. وقد أوقعت هذه الاعتداءات العشرات من أفراد الشرطة الفلسطينية بين ضحايا ومصابين، بينما كانوا متواجدين في مقارهم.[13] وقد تعرضت مقار الشرطة الفلسطينية في الضفة الغربية إلى تدمير منهجي من قبل قوات الاحتلال الإسرائيلي، خلال حملة السور الواقي التي شنتها على مدن وقرى ومخيمات الضفة الغربية. في هذا الإطار تعرضت جميع "المقاطعات" وهي مراكز تجمع أجهزة الشرطة الفلسطينية، في جميع مدن الضفة الغربية إلى أعمال القصف والتدمير، أدت إلى مقتل وإصابة العشرات من أفراد الشرطة الفلسطينية. كما لم تسلم السجون الفلسطينية من هذا القصف الذي طال عددا منها وأدى إلى وقوع ضحايا.

استخدام القذائف المسمارية

وفي السياق ذاته، واصلت قوات الاحتلال الإسرائيلي استخدام "القذائف المسمارية،" في أوضاع يُحرم استخدامها فيها، وهي قذائف صممت للاستخدام في الحروب التقليدية ولإيقاع أكبر عدد من الضحايا بين صفوف العدو. وتستخدم قوات الاحتلال الإسرائيلي هذا النوع من القذائف في قتل المدنيين الفلسطينيين بحجة الاشتباه بقيامهم بأعمال مقاومة ضد قوات الاحتلال. في هذا الإطار أدى استخدام هذا النوع من القذائف إلى مقتل 22 فلسطينياً وإصابة عشرات آخرين بجراح خلال العام 2002. وفي جميع حالات القتل تلك لم يشكل الضحايا أدنى خطر على حياة جنود الاحتلال الذين يبادرون بإطلاق القذائف المسمارية على الضحايا. وفي واحدة من أبشع حالات القتل، وقعت بتاريخ 2002/2/18، أطلقت قوات الاحتلال الإسرائيلي سبعة قذائف مدفعية باتجاه عدد من المساكن المكونة من الصفيح، في منطقة قيزان النجار، بخان يونس. وقد وقعت إحدى هذه القذائف على منزل المواطن سامي البحايصة، وأصابته بشكل مباشر، الأمر الذي أدى إلى مقتل ابنته **منى سامي البحايصة**، 10 أعوام، وزوجته **مريم عواد البحايصة**، 36 عاماً، فضلاً عن إصابة خمسة من أطفاله، وزوجته الثانية بشظايا القذيفة. وأكد الأطباء في مستشفى ناصر بخان يونس، بأن القذائف التي استخدمت في هذه الجريمة، هي من نوع القذائف المسمارية المحرمة دولياً. وفي جريمة أخرى، وقعت بتاريخ 2002/8/28، أطلقت دبابات الاحتلال المتمركزة على تلة رملية شمال غرب مستوطنة نتساريم، جنوب مدينة غزة، قذيفة مسمارية باتجاه عائلة الهجين المتواجدين في سقيفة مكونة من سعف النخيل على بعد 250 متراً من موقع قوات الاحتلال. وقد أدت القذيفة إلى مقتل ثلاثة من العائلة، هم الشقيقان **أشرف،ونهاد عثمان الهجين**، 23 عامً، و17 عاماً، وإبن عمهما **محمد سمير الهجين**، 18 عاماً على الفور، فيما أصيب أثنين آخرين بجراح بالغة. ولدى خروج والدة أشرف ونهاد، رويدا إبراهيم الهجين، 41 عاماً، لاستطلاع الأمر وهي تحتضن طفلها سعيد البالغ من العمر 3 أعوام، فتح جنود الاحتلال نار عليها ما أدى إلى إصابتها بجروح بليغة، وتركت تنزف حتى الموت، فيما أصيب طفلها سعيد بشظايا. وقد منع جنود الاحتلال سيارات الإسعاف من نقل وإسعاف القتلى والجرحى.[14]

---

[13] في هذا الإطار ، بتاريخ 2002/6/25، سقط أربعة من أفراد الشرطة الفلسطينية وأصيب سبعة آخرين، خلال عملية قصف من الطائرات الحربية الإسرائيلية لمقر مقاطعة الخليل الذي يضم مقرات ومكاتب الأجهزة الأمنية والشرطة والمحافظة.

[14] ما تزال المحكمة العليا الإسرائيلية تنظر في التماس رفعه المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان ورابطة أطباء لحقوق الإنسان بتاريخ 2002/10/22 ضد استخدام قوات الاحتلال لقذائف الفلاشيت ضد المدنيين الفلسطينيين. وفي ردها على الاستئناف بتاريخ 2003/1/22، ادعت نيابة دولة إسرائيل أن استخدام قذائف الفلاشيت " هو عنصر هام في الرد العملي لجيش الدفاع الإسرائيلي على أعمال الإرهاب الفلسطينية التي مصدرها قطاع غزة، وحتى اليوم لم يوجد له بديل."

اقتحام الأراضي الخاضعة لسيطرة السلطة الفلسطينية

تعرضت الأراضي الفلسطينية الخاضعة لسيطرة السلطة الفلسطينية لحملات اقتحام واجتياح متكررة خلال العام 2002. بدأت هذه الأعمال منذ بدء الانتفاضة في سبتمبر 2000، ولكنها على امتداد أكثر من عامين تحولت من أعمال اجتياح واقتحام محدودة إلى إعادة قوات الاحتلال سيطرتها المباشرة على معظم المدن والقرى والمخيمات الفلسطينية. وفي تلك العمليات نفذت قوات الاحتلال المزيد من جرائم القتل وتدمير مئات المنازل السكنية، والمصانع والممتلكات المدنية والمنشآت الرسمية المدنية منها والأمنية.

وفي واحدة من أعنف عمليات الاقتحام التي نفذتها قوات الاحتلال الإسرائيلي خلال العام 2002، زجت تلك القوات بآلاف الجنود وعشرات الآليات العسكرية الإسرائيلية إلى مدن ومخيمات وقرى الضفة الغربية وأعادت احتلالها بالكامل. وخلال تلك الحملة التي أطلقت عليها الحكومة الإسرائيلية حملة "السور الواقي" والتي بدأتها في نهاية آذار /مارس، عقب العملية التفجيرية التي نفذها أحد الفلسطينيين في مدينة نتانيا الإسرائيلية، مارست خلالها أبشع أنواع القتل والتدمير في المنازل السكنية، والممتلكات المدنية، بينها مواقع أثرية ومباني قديمة تشكل جزءاً حيوياً من التراث الثقافي للشعب الفلسطيني. كما عمدت إلى تخريب البنى التحتية في جميع مدن الضفة الغربية، بما في ذلك المرافق العامة الفلسطينية من مكاتب ومؤسسات حكومية، ثقافية، اجتماعية، سياسية، وكذلك المراكز الأمنية للشرطة الفلسطينية، ومراكز السجون والمعتقلات، ناهيك عن تدمير المصانع والورش الصناعية الصغيرة، وتدمير السيارات التي داستها الدبابات الإسرائيلية وهي متوقفة في الشوارع الخالية.

ولم تسلم المؤسسات والهيئات الحكومية وغير الحكومية، من مؤسسات صحية، تعليمية، اجتماعية، ثقافية، سياسية من أعمال التدمير والهدم خلال الحملة. فقد تعرضت المستشفيات والمدارس والمؤسسات التعليمية لأعمال تفتيش وهدم أجزاء منها، وأغلقت الجامعات والمعاهد والمدارس الفلسطينية. وعبثت قوات الاحتلال الإسرائيلي بسجلات المواطنين الفلسطينيين، لدى اقتحامها مركز الإحصاء الفلسطيني في مدينة رام الله، وتخريب السجلات الرسمية بداخله. كما لم تسلم المؤسسات المالية الفلسطينية، حيث اقتحم جنود الاحتلال البنوك الفلسطينية، وهدمت دبابات الاحتلال أجزاء من بنك القاهرة عمان في مدينة رام الله. وقام جنود الاحتلال باحتلال مركز خليل السكاكيني الثقافي في مدينة رام الله وعاثت فيه خراباً، وعبثت بمحتوياته.

وخلال تلك الحملة العدوانية، فرضت قوات الاحتلال الإسرائيلي حصاراً شاملاً على مدن وقرى ومخيمات الضفة الغربية، حظرت خلاله منع التجول والتنقل الداخلي فيها. ومنعت جميع المساعدات الطبية والإنسانية، ومنعت دخول المواد الأساسية كالطعام والوقود. كما لم تسمح قوات الاحتلال بدفن الموتى في المقابر، مما اضطر الأهالي لدفنهم في ساحات المستشفيات وتكديس الجثث في ثلاجات الموتى التي لم تعد تكفي للعدد الكبير منهم. وظلت جثث ملقاة في الشوارع أو في المنازل لعدة أيام دون أن يتمكن أحد من نقلها ودفنها.

وكانت أعنف الجرائم التي ارتكبتها قوات الاحتلال الإسرائيلي خلال عملية الاجتياح الشاملة "حملة السور الواقي"، تلك التي اقترفت بحق السكان المدنيين في مخيم جنين والبلدة القديمة بنابلس. فقد تعرضت تلك المنطقتان إلى حصار خانق، وزجت قوات الاحتلال بأعداد مكثفة من الجنود والآليات العسكرية في محاولة لإخضاعهما، بعد أن واجهت تلك القوات مقاومة من قبل المسلحين الفلسطينيين الذين دافعوا عن مدينتهم ومخيمهم. وكانت المنطقتان عرضة للقصف من قبل الدبابات والطائرات المروحية، على مدار عدة أيام، قتل فيها العشرات من الفلسطينيين ودُمرت مئات البيوت وشردت مئات الأسر بمن فيهم من أطفال ونساء وشيوخ. وقامت الجرافات الإسرائيلية بهدم عشرات البيوت على رؤوس أصحابها. وخلال تلك الحملة فرضت قوات الاحتلال حظر التجوال على المنطقتين، ورفضت إدخال المعونات الطبية والمساعدات الإنسانية مما خلف كوارث إنسانية فظيعة. كما لم تسمح قوات الاحتلال الإسرائيلي للمواطنين الفلسطينيين بالبحث بين الأنقاض عن جثث قتلاهم، ومن ثم دفنها، مما خلف مكاره صحية على صحة المواطنين نتيجة انبعاث الروائح من الجثث المتعفنة. ولعل ما حدث مع عائلة الشعبي في البلدة القديمة بنابلس لخير دليل على اقتراف قوات الاحتلال لهذا النوع من الجرائم، حيث دمرت الجرافات منزل العائلة على رؤوس أصحابها، أثناء عملية الاجتياح، مما أسفر عن مقتل 8 من أفراد العائلة. وبعد رفع حظر التجول، رفع الأهالي الأنقاض، ليجدوا ثمانية جثث، فيما عثروا على رجل مسن وزوجته بين الأنقاض، وهما في حالة من المرض والإعياء الشديدين نتيجة محاصرتهما تحت بين أنقاض منزلهما لمدة تزيد عن الأسبوع.[15]

ولم تفلح جميع الجرائم التي ارتكبت بحق المدنيين الفلسطينيين، في القضاء على المقاومة الفلسطينية وتحسين الوضع الأمني الإسرائيلي، على الطريقة التي أرادها شارون. وعقب الإعلان عن انتهاء الحملة، عادت العمليات التفجيرية تدوي في قلب المدن الإسرائيلية وبوتيرة أعلى من ذي قبل. وكررت قوات الاحتلال الإسرائيلي عمليات الاجتياح للمدن الفلسطينية في الضفة الغربية، كان أبرزها حملة جديدة أطلق عليها "الطريق الحازم" اجتاحت خلالها جميع مدن الضفة الغربية، ومارست شتى أنواع القتل والتدمير، ولم يسلم جميع المواطنين الفلسطينيين من هذا العقاب الجماعي.

<u>استخدام قوات الاحتلال للمدنيين الفلسطينيين في عملياتها الحربية (الدروع البشرية)</u>

تواصل قوات الاحتلال الإسرائيلي بصورة منهجية ومنظمة استخدام مدنيين فلسطينيين كدروع بشرية في عملياتها العسكرية في الأراضي الفلسطينية المحتلة، وهو ما يشكل جريمة حرب بموجب القانون الدولي الإنساني. ومنذ اندلاع الانتفاضة في سبتمبر 2000، رصدت منظمات حقوق الإنسان عشرات الحالات التي أرغم فيها جنود الاحتلال مدنيين فلسطينيين على القيام بمهمات تعرض حياتهم للخطر. ومن هذه المهمات: 1) إزالة أشياء يشتبه باحتوائها على مواد متفجرة من الطرق؛ 2) مرافقة الجنود أثناء تنقلهم لضمان عدم قيام فلسطينيين مسلحين بإطلاق النار؛ 3) الدخول إلى المنازل التي تتعرض للمداهمة من قبل الجيش؛ و4) الاحتجاز داخل منازل ومنشآت يسيطر عليها الجيش ويباشر من داخلها عملياته العسكرية (بما في ذلك

[15] قال خافيير زونيغا، وهو أحد أفراد وفد منظمة العفو الدولية، متحدثاً من داخل مخيم جنين: "هذا أبشع منظر للدمار رأيته في حياتي. إنه لمن المستحيل أن تتصور أن ما كان مدينة يوماً ما أصبح خراباً شاملاً." ورد ذلك في بيان أصدرته منظمة العفو الدولية بعنوان "مخيم جنين للاجئين: منظمة العفو الدولية تنادي بتقديم المساعدات الإنسانية الدولية على الفور" وذلك بتاريخ 2002/4/17.

إطلاق النار على أهداف فلسطينية). وباستخدام هذه الإجراءات وغيرها فإن الهدف الأساس لقوات الاحتلال هو تأمين سلامة جنودها وتوفير الحماية لهم باستخدام المدنيين الفلسطينيين.

ومن الواضح أن هذه الأعمال تتم بموجب أوامر عليا من قبل قيادة الجيش ويطلق عليها مصطلح "إجراء استغلال الجار." فبتاريخ 2002/5/5، تقدمت سبع منظمات لحقوق الإنسان بالتماس للمحكمة العليا الإسرائيلية من أجل إصدار قرار بحظر استخدام المدنيين دروعاً بشرية. وبعد يومين من ذلك، أعلنت النيابة العامة أن الجيش قرر إصدار أمر لجميع قواته في الأراضي المحتلة يمنع فيه استخدام المدنيين دروعاً بشرية. وفي ضوء رد النيابة لم تصدر المحكمة أمراً واكتفت بتسلم أمر الجيش المذكور.

يشار أن النيابة فرقت في ردها بين هذه الأعمال وبين الاستعانة بمواطنين فلسطينيين من أجل الدخول إلى البيوت، وهو ما بقي ساري المفعول رهناً بتقديرات الضابط المسؤول وبما "لا يعرض حياة الشخص المستعان به للخطر." ويبعث هذا التفريق من جانب النيابة على السخرية حقاً، فليس إعلان الجيش سوى وسيلة أخرى لاستمرار استخدام المدنيين دروعاً بشرية. ونتيجة لذلك قتل مدني فلسطيني في شهر أغسطس وهو الشاب **نضال عبد الرؤوف أبو محسن**، 19 عاماً من بلدة طوباس في محافظة جنين. فبتاريخ 2002/8/14، أرغم جنود الاحتلال أبو محسن على الخروج من منزله وألبسوه سترة واقية من الرصاص وأرغموه على التوجه إلى أحد المنازل التي كان بداخلها ناصر جرار، وهو أحد نشطاء حماس ومطلوب لقوات الاحتلال. وليس من الواضح كيف قتل أبو محسن، ولكن قوات الاحتلال قامت بتفجير منزل جرار الذي انتشلت جثته لاحقاً من تحت الأنقاض، ولم يعثر في حينه على أي أثر للشاب أبو محسن. وفي ساعات مساء ذلك اليوم، سلمت قوات الاحتلال جثته للجانب الفلسطيني.

من ناحيتها، واصلت قوات الاحتلال استخدام المدنيين الفلسطينيين دروعاً بشرية، وقد رصد المركز الفلسطيني وغيره من منظمات حقوق الإنسان العديد من هذه الحالات المدعمة بإفادات مشفوعة بالقسم من قبل الضحايا. وبتاريخ 2002/8/18، تقدمت منظمات حقوق الإنسان مجدداً بطلب إلى المحكمة العليا من أجل إصدار أمر بمنع مثل هذه الأعمال، وقد أصدرت المحكمة أمراً احترازياً بمنعها. وفي تطور جديد وخطير، أثناء إعداد هذا التقرير، ألغت المحكمة في جلستها المنعقدة بتاريخ 2003/1/21 أمر المنع الاحترازي. وأعطت الملتمسين مهلة شهر لتوضيح كيف تتعارض التعليمات الجديدة من قبل الجيش والتي تقضي باستخدام محدود للمدنيين مع القانون الدولي. وبذلك تضفي المحكمة الشرعية على جرائم بموجب القانون الدولي، ومن الآن فصاعداً فإن بإمكان الجيش أن يطلب المساعدة من السكان الفلسطينيين، ولكن لا يجوز إرغامهم على ذلك!

استخدام المدنيين دروعاً بشرية وفي العمليات العسكرية محظور بموجب القانون الدولي الإنساني. المادة 28 من اتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949 تنص على أنه "لا يجوز استغلال أي شخص محمي بحيث يجعل وجوده بعض النقط أو المناطق بمنأى عن العمليات الحربية." وتحظر المادة 51 من الاتفاقية على دولة الاحتلال "أن ترغم الأشخاص المحميين على الخدمة في قواتها المسلحة ..." وطبقاً للمادة 147 من الاتفاقية فإن "تعمد إحداث آلام شديدة أو الإضرار الخطير بالسلامة البدنية...،" هو أحد "المخالفات الجسيمة"، أي جريمة حرب.

تنكيل وضرب المواطنين الفلسطينيين

منذ بدء الانتفاضة في سبتمبر 2000، انتهجت قوات الاحتلال الإسرائيلي سياسة الإذلال والإهانة، بما في ذلك الضرب والتنكيل بالمواطنين الفلسطينيين على الحواجز العسكرية المنتشرة على امتداد الضفة الغربية وقطاع غزة. وخلال العام 2002، كثفت قوات الاحتلال من أعمالها العدوانية في هذا الإطار، ومارست ابشع أنواع التنكيل بحق المواطنين الفلسطينيين. ويعمد جنود الاحتلال المتمركزون على الحواجز العسكرية بين المدن الفلسطينية، إلى إجبار الشبان الفلسطينيين على خلع ملابسهم، والإبقاء على الملابس الداخلية، والمكوث لمدة طويلة. فقد نقلت شاشات التلفاز العالمية مشهد شاب فلسطيني أجبره جنود الاحتلال على خلع ملابسه ورفع يديه إلى الأعلى، على حاجز أبو هولي، جنوب دير البلح، في مشهد عنصري. وفي الآونة الأخيرة بدأ جنود الاحتلال الإسرائيلي، خاصة في مدينة الخليل، يتبعون أسلوب همجي في التنكيل بالمواطنين الفلسطينيين خاصة الشبان والفتية منهم. ويتمثل هذا الإجراء العدواني فيما بات يعرف "بنظام القرعة" ألا وهو توقيف عدد من المواطنين الفلسطينيين من قبل جنود الاحتلال وسط المدينة، وتخييرهم لنوع العقاب الذي سيلاقونه، ويتم هذا باختيارهم قصاصة ورق بين عدة قصاصات تتراوح بين كسر رجل، كسر يد، كسر زجاج السيارة، تكبيل الأيدي والأرجل في وضع مهين، إلى ما هنالك من أنواع التنكيل التي يبتدعها جنود الاحتلال، حسب المزاج.

وتوجت قوات الاحتلال الإسرائيلي جرائمها في هذا الإطار بقتل أحد الفتية الفلسطينيين بعد التنكيل به وضربه ضرباً مبرحاً. ووفقاً للمعلومات التي توفرت للمركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، فإنه بتاريخ 2002/12/30، وبينما كان الفتى **عمران عبد الغني أبو حمدية**، 18 عاماً، يقف في ساعات المساء أمام منزله الواقع في شارع الحرم الإبراهيمي، في الجزء الجنوبي من مدينة الخليل، برفقة عدد من جيرانه. في هذه الأثناء وصلت سيارة جيب عسكرية تابعة لقوات الاحتلال، وأوقفت عددا من المواطنين، وبعد التفتيش في بطاقات الهوية أمرتهم بالانصراف. غير أنها أبقت على الفتى أبو حمدية، واقتادوه معهم بالسيارة العسكرية، وتوجهوا إلى الأحياء الجنوبية. وهناك اعتدوا عليه بالضرب المبرح، ومن ثم قاموا بإلقائه من السيارة، على بعد 1500م من منزله. وقام عدد من أهله وجيرانه بنقله إلى المستشفى، غير أنه فارق الحياة. وأفادت المصادر الطبية في مستشفى الهلال الأحمر الفلسطيني، من خلال التشخيص الخارجي للجثة، أن الفتى تعرض للضرب المبرح، بوجود نزيف حاد في الأنف والأذن والفم، فضلاً عن آثار ضرب واضحة على الأيدي وعقب الرأس.

الاعتداء على أفراد الطواقم الطبية والإنسانية ومنع تقديم المساعدات للضحايا

شهد العام 2002 تصعيداً غير مسبوق في اعتداءات قوات الاحتلال الإسرائيلي على الطواقم الطبية وفرق المهمات الإنسانية الفلسطينية والدولية، أثناء تأديتها لعملها الإنساني. وشملت هذه الاعتداءات انتهاكات جسيمة للحق في الحياة، تمثلت في إطلاق النار على أفراد الطواقم الطبية والإنسانية، ووسائط النقل والمنشآت الخاصة بهم. كما شملت أيضاً إعاقات مقصودة ومتعمدة لعملهم في تقديم المساعدات الإنسانية

للضحايا، بما في ذلك منع الوصول إلى الجرحى والمصابين، ومنع نقل جثث الموتى وتركها دون دفن لعدة أيام.

خلال العام 2002، قتلت قوات الاحتلال خمسة من أفراد الطواقم الطبية الفلسطينية، وأصيب عشرات آخرون، أثناء تقديمهم لخدمات الإسعاف والعلاج للمحتاجين من المرضى والجرحى، فيما قتلت أحد الموظفين الدوليين في وكالة غوث وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في جنين، أثناء قيامه بواجبه الإنساني. فبتاريخ 2002/3/4، قُتل الطبيب **خليل محمود سليمان**، 45 عاماً من جنين، مدير الإسعاف والطوارئ التابع لجمعية الهلال الأحمر الفلسطيني ، وأصيب ستة من أفراد الطواقم الطبية، نتيجة إصابة سيارة الإسعاف التي كانوا يستقلونها بقذيفة دبابة إسرائيلية، أتبعه إطلاق نار، أثناء محاولتهم إنقاذ طفلة أصيبت في مخيم جنين. وبتاريخ 2002/3/7، قتل ضابط الإسعاف **كمال عبد الرحمن سالم**، 35 عاماً، من مخيم طولكرم، بينما كان يسير برفقة سائق سيارة إسعاف، تابعة لوكالة غوث وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين، عندما تعرضت سيارتهم لوابل من النيران المكثفة من دبابة إسرائيلية كانت على بعد نحو 100م من السيارة. وفي نفس اليوم، فتح جنود الاحتلال من داخل دبابة متمركزة شرقي مدينة طولكرم، على سيارة إسعاف كانت تسير على مفترق المقاطعة، ما أدى إلى إصابة سائقها **إبراهيم محمد اسعد**، 38 عاماً، من مخيم نور شمس، بعيار ثقيل في الرأس، أدى إلى استشهاده على الفور. كما أصيب في هذه الجريمة، مدير مركز الطوارئ في المدينة، د. **نبهان الجلاد**، بعيارين ناريين في القدم. وبتاريخ 2002/3/8، قتل ضابط الإسعاف، **سعيد شلايل**، 26عاماً، من مخيم جباليا، وهو أحد أفراد الخدمات الطبية العسكرية في غزة. ووقعت الجريمة عندما قدم شلايل لتقدم العلاج لضحايا من الشرطة البحرية الفلسطينية تعرض موقعهم في بيت لاهيا، لقصف جوي وبحري من قبل قوات الاحتلال. وقد قتل في الحادث ثلاثة آخرين من أفراد البحرية الفلسطينية، وجرح عدد آخر. وفي نفس اليوم، قتل مدير مستشفى اليمامة في بيت لحم، د. **أحمد نعمان صبيح**، 42 عاماً، من قرية الخضر، نتيجة إطلاق جنود الاحتلال النار عليه من مسافة قصيرة. وقد كان الطبيب صبيح متوجها لعمله، بتنسيق مع قوات الاحتلال، على الرغم من حظر التجول المفروض على المدينة.

وشكل الحصار الخانق الذي فرضته قوات الاحتلال الإسرائيلي على المدن والقرى والمخيمات الفلسطينية، عائقاً كبيراً أمام تحركات طواقم الإسعاف الطبية، ونقل المعونات والخدمات الطبية الضرورية. الأمر الذي فاقم من أوضاع الفلسطينيين خاصة المرضى من الأطفال والنساء والشيوخ، الذين يعانون من أمراض مزمنة كالسكري والقلب والضغط وغيره. في هذا الإطار، تسبب فرض الحصار الجائر الذي فرض على الأراضي المحتلة، وحد من حرية الحركة الداخلية، إلى وفاة أكثر من 24 مواطناً فلسطينياً خلال العام 2002، خاصة النساء الحوامل اللاتي في كثير من الأحيان وضعن حملهن عل الحواجز العسكرية لقوات الاحتلال التي منعت عربات الإسعاف من نقلهن إلى المستشفيات.

وفاقمت الاعتداءات الإسرائيلية على أفراد الطواقم الطبية ومنعهم من تقديم المساعدات الإنسانية من أوضاع الجرحى الفلسطينيين الذين سقطوا في الشوارع نتيجة عمليات الاجتياح المتكررة للمدن والقرى والمخيمات في مختلف أنحاء الأراضي الفلسطينية المحتلة. وفي كثير من الأحيان نزف جرحى حتى الموت دون أن تسمح قوات الاحتلال لسيارات الإسعاف بنقلهم للمستشفيات لتلقي العلاج. كما منعت سيارات الإسعاف من نقل القتلى الذين يسقطون على أيدي قوات الاحتلال، في مدن الضفة الغربية. وبقيت الجثث

ملقاة في الشوارع لعدة أيام، حتى تحللت وتعفنت، الأمر الذي أدى إلى مكاره صحية على حياة المواطنين. وقد كانت ذروة تلك الجرائم بحق أفراد الطواقم الطبية ورجال المهمات الإنسانية خلال اجتياح قوات الاحتلال مدن الضفة الغربية في نهاية آذار واستمرت حتى 21 أبريل، حيث فاقمت هذه العملية من أوضاع المواطنين الفلسطينيين وزادت من معاناتهم. وقد وثقت العديد من الشهادات الحية حول فلسطينيين أصيبوا، واستشهدوا نتيجة عدم تقديم المساعدات الطبية لهم. بينما تعفنت جثث أخرى لشهداء لم تتمكن طواقم ورجال المهمات الطبية العاجلة المحلية أو الدولية من إخلائها ودفنها، نتيجة منع قوات الاحتلال هذه الطواقم من العمل بحرية.

كما تعرض أفراد الطواقم الطبية الفلسطينية خلال العام إلى عمليات تنكيل وضرب وإهانة من قبل جنود الاحتلال الإسرائيلي على الحواجز الإسرائيلية بهدف منعهم وثنيهم عن تقديم المساعدات الإنسانية للمواطنين الفلسطينيين. وفي كثير من الأحيان، تعرضوا إلى عمليات إيقاف واحتجاز واعتقال تعسفي. ولم تكتف قوات الاحتلال بعمليات الاعتقال الفردي لأفراد الطواقم الطبية، بل تمت تلك العمليات في بعض الأحيان بشكل جماعي.

ولم تكن سيارات الإسعاف نفسها بمنأى عن هذه الاعتداءات والمضايقات. فقد تعرضت العشرات من سيارات الإسعاف الفلسطينية لإطلاق النار والقذائف المدفعية، وفي كثير من الأحيان على عربات نقل الموتى والجرحى ومنعتها من الوصول إلى الضحايا. وخلال عمليات اقتحام المدن والقرى والمخيمات تعرضت سيارات الإسعاف لعمليات تدمير متعمدة من قبل الدبابات والمدرعات الإسرائيلية. وقد سجلت كاميرات التلفاز العالمية مشهد دبابة إسرائيلية وهي تدوس سيارة إسعاف فلسطينية في أحد الشوارع في مدينة جنين.

وكانت المراكز الطبية الفلسطينية من مستشفيات وعيادات عرضة لاعتداءات وجرائم قوات الاحتلال الإسرائيلي على مدار العام. فقد تعرض أكثر من مستشفى ومركز طبي إلى أعمال القصف العشوائي من قبل دبابات الإحتلال، ومداهمة من قبل جنود الاحتلال والتفتيش والعبث بمحتوياتها بشكل همجي، الأمر الذي خلف في بعض الأحيان إلى خسائر مادية جسيمة في المعدات الطبية. وعلى سبيل المثال، صباح يوم الاثنين الموافق 2002/10/7، قصفت قوات الاحتلال مدينة خان يونس. وطال الرصاص وشظايا القذائف ساحة ومباني مستشفى ناصر، المعروف تماماً لقوات الاحتلال. وأسفر ذلك عن إصابة أربعة مدنيين داخل ساحة المستشفى، بينهم اثنان من العاملين فيه، فيما لحقت أضرار جسيمة بخزانات المياه والمباني. وتعرضت المستشفيات في الضفة الغربية إلى عمليات اقتحام منهجية من قبل جنود الاحتلال بحجة البحث عن مطلوبين فلسطينيين. وعلى سبيل المثال، اقتحمت وحدات خاصة تابعة لقوات الاحتلال الإسرائيلي مستشفى رام الله الحكومي في 2002/12/26، وأطلقت النار على حارس المستشفى **سامر خليل الشمالي**، 25 عاماً، من مخيم الأمعري في رام الله، ويعمل في الشرطة الفلسطينية، مما أدى إلى مقتله.

الاعتداء على الصحفيين

واصلت قوات الاحتلال الإسرائيلي خلال العام 2002 استهداف الصحفيين والعاملين في وكالات الأنباء المحلية والعالمية. وكان هؤلاء الصحفيون عرضة لإطلاق النار من قبل جنود الاحتلال على مدار العام، أثناء تغطيتهم لوقائع الانتفاضة الجارية في الأراضي المحتلة. في هذا الإطار، قتلت قوات الاحتلال الإسرائيلي ثلاثة صحفيين، اثنان منهم فلسطينيان والثالث إيطالي الجنسية، فيما أصابت 27 صحفياً بجراح. ويرتفع بذلك عدد الضحايا الصحفيين الذين سقطوا برصاص قوات الاحتلال منذ بدء الانتفاضة في أواخر سبتمبر 2000 وحتى نهاية العام 2002 إلى 5 قتلى، و82 جريحاً. فبتاريخ 2002/3/13، قتل **الصحفي الإيطالي رافائيلو تشيريللو**، 42 عاماً، ويعمل مصور فوتوغرافي مستقل، عندما أصيب بعدة أعيرة نارية أطلقها عليه جنود الاحتلال عليه وسط مدينة رام الله. وكان الصحفي تشيرللو يغطي أحداث المواجهات التي وقعت في ذلك اليوم بين المواطنين الفلسطينيين وقوات الاحتلال الإسرائيلي. وبتاريخ 2002/7/11، قتلت قوات الاحتلال الإسرائيلي **الصحفي الفلسطيني عماد أبو زهرة**، 30 عاماً، ويعمل مديراً لمكتب النخيل للصحافة والإعلام في جنين، أثناء تأديته لواجبه المهني. وكان جنود الاحتلال أطلقوا النار على عدد من الصحافيين من داخل مدرعة إسرائيلية كانت متمركز وسط مدينة جنين، ما أدى إلى إصابة أبو زهرة بعيار ثقيل في فخذه أحدث نزيفاً حاداً. وأصيب الصحفي سعيد الدحلة، الذي كان برفقة أبو زهرة بعيار ناري في الساق الأيسر. أما بتاريخ 2002/9/22، فقد أطلق الاحتلال الإسرائيلي النار باتجاه مسيرة سلمية كانت تجوب شوارع مدينة رام الله تضامناً مع الرئيس الفلسطيني ياسر عرفات، ما أدى إلى مقتل ثلاثة مدنيين بينهم **الصحفي عصام مثقال التلاوي**، 30 عاماً، من سكان بيتونيا، ويعمل مذيعاً في إذاعة صوت فلسطين. وكان التلاوي، يقوم بعمله المهني في ذاك الوقت.

وفيما تعكس هذه الجرائم التوظيف غير المتناسب والمفرط للقوة من قبل قوات الاحتلال، فإنها تضاف إلى جملة من الاعتداءات من قبل قوات الاحتلال التي تهدف إلى حجب الحقائق عن أنظار العالم والإبقاء على جرائم الحرب التي تقترفها بحق الفلسطينيين بعيداً عن أنظار الرأي العام الدولي. وفي كثير من الأحيان، فرضت قوات الاحتلال تعتيماً كاملاً على جرائمها من خلال أوامر عسكرية تحظر دخول الصحفيين إلى المناطق التي تنفذ فيها عملياتها العسكرية. وإجمالاً، وثق المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان 210 حالة اعتداء على الصحفيين والعاملين في وكالات الأنباء المحلية والعالمية في الضفة الغربية وقطاع غزة خلال العام 2002. تراوحت تلك الاعتداءات ما بين إطلاق نار أدى إلى وقوع قتلى؛ إطلاق نار دون وقوع إصابات؛ اعتداءات بالضرب والإهانة على الصحفيين؛ مصادرة أجهزة ومعدات صحفية وبطاقات ومواد صحفية؛ الاعتقال والاحتجاز والاستجواب؛ قصف وتدمير محطات إذاعية وتلفزيونية ومقرات صحفية محلية؛ طرد صحفيين ومنعهم من دخول مناطق معينة لتغطية الأحداث؛ ومداهمة منازل الصحافيين.

2) الاستيطان واعتداءات المستوطنين

"لا يجوز لدولة الاحتلال أن ترحل أو تنقل جزءاً من سكانها المدنيين إلى الأراضي التي تحتلها."

المادة 49 من اتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949.

تشكل المستوطنات اليهودية التي تواصل إسرائيل وقوات احتلالها إقامتها في الأراضي الفلسطينية المحتلة واحداً من أهم مصادر التهديد للمدنيين الفلسطينيين في تلك الأراضي. ويوماً تلو اليوم، يتم قضم المزيد من الأرض الفلسطينية وتتغير معالمها بشكل متسارع بفعل المستوطنات والطرق الالتفافية التي باتت تقطع أوصالها وتحول المدن والتجمعات السكانية الفلسطينية إلى معازل (كانتونات) غير متصلة جغرافياً. وتخلق إسرائيل من خلال تنفيذ مخططاتها الاستيطانية حقائق جديدة على الأرض كأمر واقع، يقوم على الإحلال السكاني التدريجي لمواطنيها في الأراضي الفلسطينية المحتلة.

الاستيطان الذي تنفذه إسرائيل وقوات احتلالها في الأراضي الفلسطينية المحتلة هو جريمة حرب وفقاً للقانون الدولي الإنساني (تحديداً اتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949 والبرتوكول الإضافي الأول). ومن المؤسف أن مثل هذه الجريمة تُقترف على مرأى ومسمع العالم،ودون أي تدخل فاعل من قبل المجتمع الدولي والأطراف السامية المتعاقدة على اتفاقية جنيف الرابعة. تلك الأطراف التي تقع تحت طائلة الإلزام القانوني ليس فقط باحترام الاتفاقية، إنما بضمان احترامها في كل الأوقات، وبالتالي ضمان انصياع إسرائيل لأحكام الاتفاقية ووقف انتهاكاتها الجسيمة لها.

والمستوطنون هم جزء لا يتجزأ من جريمة الحرب هذه ولا يمكن بدونهم اقترافها. فالاستيطان ليس مجرد مصادرة أراضٍ وإقامة مباني سكنية عليها، فبدون المستوطنين لا يمكن لهذه الجريمة أن تستمر. وهؤلاء المستوطنون مسلحون، تم تدريبهم وتسليحهم من قبل الجيش. ولهم ميليشياتهم الخاصة أو بالتعاون مع القوات النظامية لجيش الاحتلال، ويسيرون دورياتهم الخاصة أو المشتركة مع الجيش.

على مدى سني احتلالها للضفة الغربية وقطاع غزة منذ العام 1967، قامت الحكومات الإسرائيلية المتعاقبة بدعم النشاطات الاستيطانية وإقامة المستوطنات وتقديم كافة التسهيلات المالية والقانونية والإدارية لتشجيع سكانها من اليهود على الإقامة في المستوطنات. وفي هذا السبيل استولت إسرائيل على مساحات واسعة من الأراضي الفلسطينية المحتلة وخصصتها للمشاريع الاستيطانية. ويوجد الآن نحو 400 ألف مستوطن يقيمون في الأراضي الفلسطينية المحتلة، نصفهم تقريباً يقيمون في مستوطنات في القدس المحتلة لوحدها. ويقدر عدد المستوطنين في قطاع غزة بنحو خمسة آلاف مستوطن، فيما يتوزع الباقون على عشرات المستوطنات في بقية أنحاء الضفة الغربية. ويعيش نحو نصف المستوطنين في مستوطنات داخل مدينة القدس المحتلة وفي محيطها، حيث تواصل قوات الاحتلال تنفيذ سياسة التطهير العرقي للسكان الفلسطينيين في المدينة كجزء من مخطط تهويدها وطمس معالمها العربية.

ويوماً بعد يوم، تكرس إسرائيل وقوات احتلالها نظاماً جديداً للتمييز العنصري في الأراضي الفلسطينية المحتلة، يحظى فيه المستوطنون بكامل الامتيازات والرعاية والحماية، فيما تتواصل المعاناة والاضطهاد

والخنق للسكان الأصليين.[16] وتسيطر المستوطنات على مساحات واسعة من الأراضي الفلسطينية، يخصص جزء قليل منها لغاية البناء الاستيطاني.[17] أما معظم الأراضي فهو مخصص لتوفير مناطق عازلة حول المستوطنات ولشق الطرق الالتفافية الخاصة بمرور المستوطنين، وكذلك لغايات التوسع الاستراتيجي المستقبلي. ويتم محاصرة المدنيين الفلسطينيين الذين أقيمت المستوطنات في أراضيهم وباتوا في أماكن قريبة من المستوطنات. ويواجه هؤلاء المدنيون، على نحو خاص ظروفاً معيشية مزرية، وتضيق قوات الاحتلال والمستوطنين الخناق عليهم لإجبارهم على الرحيل. ولعل منطقتي المواصي، غرب خان يونس ورفح، والسيفا، شمال بيت لاهيا في قطاع غزة، أحد أبرز الأدلة على ذلك، حيث يعيش المدنيون الفلسطينيون فيهما في سجون جماعية، لها بوابات دخول تحت سيطرة قوات الاحتلال التي تقيد تنقلهم وتمنعهم من مغادرتها أو العودة إلى منازلهم في كثير من الأحيان.[18]

وخلال العام 2002، واصلت دولة إسرائيل وقوات احتلالها والمستوطنون إقامة مستوطنات ومواقع استيطانية جديدة وتوسيع القائم منها، والتهام المزيد من الأراضي الفلسطينية لأغراض التوسع الاستيطاني وإنشاء

طرق التفافية جديدة خاصة بالمستوطنين.[19] ولم تكن مساعي وزير الدفاع الإسرائيلي السابق بنيامين بن إليعازر لتفكيك عدد من المواقع الاستيطانية بادعاء أنها "غير قانونية"[20] سوى محاولة لذر الرماد في العيون،

---

[16] "فرض الآن حظر للتجوال على 150 ألف فلسطيني من أجل إتاحة الفرصة لبضع آلاف من اليهود للاحتفال□□ الأطفال الفلسطينيون لا يتمكنون من الذهاب إلى المدرسة، ولكن المستوطنين يتمكنون من الخروج للنزهة." بهذه الكلمات وصف يوسي سريد، زعيم المعارضة في الكنيست الإسرائيلي في حينه، مشهداً من مشاهد التمييز العنصري هذه، في مقالة انتقد فيها نشاطات المستوطنين في الأراضي الفلسطينية المحتلة ومن يسمح لهم بها، بمن فيهم النائب العام. أنظر في هذا الشأن:
Yossi Sarid, "Greater Sodom and its daughter", ***Ha'aretz***, October 10, 2002.

[17] وفقاً لدراسة صدرت مؤخراً عن منظمة إسرائيلية لحقوق الإنسان فإن المستوطنات أقيمت على 1.7٪ من أراضي الضفة الغربية ولكنها تسيطر على 41.9٪ من تلك الأراضي. أنظر في هذا الشأن:
B'Tselem, The Israeli Information Center for Human Rights in the Occupied Territories, ***Land Grab: Israel's Settlement Policy in the west Bank***, May 2002

[18] على مدار العام 2002، تابع المركز عشرات الحالات من مواطنين فلسطينيين منعوا من العودة إلى منازلهم في منطقة المواصي بعد مغادرتهم لها. ولا يغادر السكان في العادة إلا لأسباب اضطرارية، كالعلاج الصحي، حيث تفرض قوات الاحتلال قيود مشددة على التنقل. أحياناً تقوم بإغلاق المنطقة بالكامل. وأحياناً تسمح لفئات عمرية محددة بالتنقل المحدود خلال ساعات محددة من النهار، كأن تسمح بالتنقل فقط لمن تجاوز سن الخامسة والأربعين. ومع ذلك، الكثير من الأشخاص المذين يمنعون من العودة إلى منازلهم هم فوق سن الخامسة والأربعين. وكان بين الحالات التي تابعها المركز، منع نساء حوامل غادرن المواصي إلى مستشفيات خان يونس بهدف الولادة، ولكن منعن مع مواليدهن من العودة إلى منازلهن في المنطقة. بالإمكان الإطلاع على المزيد من المعلومات والتفاصيل حول الظروف المعيشية لسكان المواصي في نشرة الإغلاق التي يصدرها المركز وتوثق أثر سياسة الإغلاق على المدنيين الفلسطينيين في قطاع غزة. كما يمكن الاطلاع على التقرير المذي أصدرها المركز بعنوان **المعيشة المر: تقرير حول الانتهاكات الإسرائيلية في المناطق الصفراء**. التقرير وأعداد نشرة الإغلاق موجودة على موقع المركز وعنوانه (pchrgaza.org).

[19] وفقاً لمسح جوي أجرته حركة السلام الآن الإسرائيلية في مارس 2002، ظهر أن 34 موقعاً استيطانياً جديداً قد تم إقامتها منذ أن انتخب أرئيل شارون رئيساً لوزراء إسرائيل في فبراير 2001. وتبعد معظم هذه المواقع مسافة 700 متر أو أكثر عن مستوطنات قائمة، ويبعد بعضها مسافة 2000 متر وأكثر. ولم يحتسب في المسح المواقع العسكرية أو شبه العسكرية أو المواقع التذكارية المؤقتة التي يقيمها مستوطنون. والمواقع الاستيطانية التي دخلت في المسح هي ما اعتبرتها الحركة مستوطنات جديدة لها بنى تحتية مستقلة وتخضع لسيطرتها أراضي جديدة. وأظهر مسح جديد للحركة في يونيو 2002، أن تسعة مواقع استيطانية جديدة قد أقيمت خلال الفترة من مارس وحتى يونيو 2002. وبتاريخ 2002/9/3، ذكر بيان صدر عن الحركة أن ثمان مستوطنات جديدة قد تم بناؤها في شهر أغسطس من العام نفسه فقط، ما يشير إلى التصعيد المحموم في النشاطات الاستيطانية. وبتاريخ 2002/9/25، أعلن المستوطنون عن إقامة مستوطنة جديدة على تل قرب مدينة نابلس،

وحرف الأنظار عن التوسع الاستيطاني والبناء في المستوطنات وإقامة الطرق الالتفافية التي تتم على قدم وساق. إن جميع المستوطنات غير قانونية وفقاً للقانون الدولي ويتوجب على إسرائيل إزالتها جميعاً. وما نقلته وسائل الإعلام من مشاهد لقوات الاحتلال وهي تجبر المستوطنين على إخلاء بعض المواقع هي مشاهد مضللة ومؤقتة ولا تعكس نية حقيقية حتى في إخلاء تلك المواقع المسماة "غير قانونية،" وفقاً لمصطلحات الوزير بن إليعازر.[21] ومع استقالة الوزير بن إليعازر وتعيين شاؤول موفاز خلفاً له في نوفمبر الماضي، توقفت هذه المشاهد. وأمر الوزير الجديد، الذي شغل قبل ذلك منصب رئيس أركان الجيش والمتهم باقتراف جرائم حرب ضد المدنيين الفلسطينيين، بإعادة فحص سياسة الوزارة في موضوع المواقع الاستيطانية غير القانونية بهدف إيجاد مخرج للإبقاء عليها.[22] ولا يغير من هذه الحقيقة قيام قوات الاحتـــلال

فجر يوم الخميس الموافق 2002/12/19، بناء على أوامر من موفاز، بإخلاء عشرات المستوطنين من موقع استيطاني جديد في الخليل. الموقع الذي أطلق عليه "غيبوري حبرون" أقامه المستوطنون على الطريق المؤدية من مستوطنة كريات أربع إلى الحرم الإبراهيمي في مدينة الخليل قبل في نوفمبر الماضي، في مكان نفذ فيه مسلحون فلسطينيون هجوماً على قوات الاحتلال مما أدى إلى مقتل 12 جندياً في حينه. ووفقاً لما صرح به وزير الدفاع موفاز فإن إخلاء الموقع كان بسبب إقامته على أملاك خاصة في أرض تعود لأحد المواطنين الفلسطينيين.

أطلقوا عليها اسم "رحاليم" (Rehalim) تضم 14 منزلاً مسقوفة بالقرميد الأحمر (أنظر صحيفة هآرتس بتاريخ 2002/9/25). وبعد جولة نظمتها حركة السلام الآن للمستوطنات الجديدة بتاريخ 2002/9/2، شارك فيها أعضاء من الكنيست، ذكرت عضو الكنيست عن حركة ميرتس اليسارية عانات ماؤور: "يمكن القول بكل تأكيد أن هذه السنة من أفضل السنين بالنسبة للمستوطنات." (وردت هذه الأقوال في الموقع العربي لصحيفة يديعوت أحرونوت الإسرائيلية بتاريخ 02/9/3.)

[21] التعبير "غير قانونية" لا يستند لمعايير القانون الدولي، ولكنه تعبير يطلق على المواقع الاستيطانية التي أقامها المستوطنون بدون موافقة رسمية من الحكومة. غير أن إقامة تلك المواقع لم تكن لتتم بدون دعم وتشجيع من القادة السياسيين وبدون توفير الحماية من قبل الجيش. وقد تزايد عدد هذه المواقع منذ العام 1998، عندما شجع أرئيل شارون، الذي كان وزيراً للخارجية في حينه، المستوطنين على أخذ ما يمكن أخذه من الأرض قبل تسليمها للفلسطينيين.

[22] مساء يوم الأحد الموافق 2002/6/30، وبناء على أوامر من وزير الدفاع بن إليعازر، قامت وحدات من الجيش والشرطة بتفكيك عدد من المواقع الاستيطانية، ولكن تضاربت الأنباء حول عدد وطبيعة تلك المواقع. مصادر الجيش ذكرت أنه تم تفكيك 11 موقعاً استيطانياً، اثنان منها مأهولان على الأقل. أما مصادر المستوطنين فذكرت أن عربة مقطورة فارغة قد نقلت من موقع قرب مستوطنة تلمور (Talmor) القريبة من رام الله، وأن أربعة بيوت متنقلة قد نقلت من موقعين قرب مستوطنتي بيت هجاي (Beit Hagai) وبناي هيفر (Pnai Hever)، جنوب الخليل. ونقل عن مجلس المستوطنات في الضفة الغربية أن معظم المواقع التي تم إزالتها كانت وهمية (نقلاً عن صحيفة هآرتس الإسرائيلية بتاريخ 2002/7/1.) وذكر عضو الكنيست زفي هندل (Zvi Hendel) المعروف بدعمه للاستيطان أن "كل المواقع التي تم إخلاؤها كانت مختلقة وان بعضها فقط اعتبر مستوطنات محتملة في المستقبل." وأضاف هندل في مقابلة مع راديو المستوطنين (القناة السابعة): "آمل فقط أن الثمن الذي ندفعه سيقتصر على المواقع الوهمية." (نقلت هذه الأقوال صحيفة هآرتس بتاريخ 02/7/2) وبتاريخ 2002/10/9، تم إخلاء أربع مواقع استيطانية غير مأهولة. وبتاريخ 2002/10/10، أخلي موقعان آخران، أحدهما كان مأهولاً حسب ما ذكرته وسائل الإعلام الإسرائيلية. وبتاريخ 10/17 بدا الجيش بإخلاء بعض البيوت المتنقلة من موقع استيطاني مأهول يدعى حفات غلعاد (Havat Gelad)، قرب نابلس. وأثناء عملية الإخلاء التي استؤنفت بتاريخ 10/19، اندلعت مواجهات بين أفراد الجيش والشرطة من ناحية والمستوطنين من ناحية أخرى، ما أدى إلى وقف عملية الإخلاء. وفي مطلع نوفمبر 2002 كان رئيس الوزراء أرئيل شارون قد قدم استقالة حكومته، في أعقاب انهيار ائتلافه الحكومي مع حزب العمل، واستقال الوزير بن إليعازر (العمل) قبل أن يستكمل عملية تفكيك المواقع التي اعتبرت "غير قانونية،" ويبلغ عددها اكثر من 100 موقع.

[23] ذكرت صحيفة يديعوت أحرونوت في موقعها الإلكتروني باللغة العربية بتاريخ 2002/11/28 أن "وزارة الدفاع تدرس وسائل قانونية تمنح الشرعية لعشرات المواقع الاستيطانية التي أقيمت في الشهور الأخيرة."

وخلال العام 2002، ومنذ اندلاع انتفاضة الأقصى في سبتمبر 2000، انطلقت قوات الاحتلال في كثير من هجماتها ضد المدن والبلدات والمخيمات الفلسطينية من مواقعها داخل المستوطنات. وتتحصن في تلك المستوطنات وفي محيطها قوات الجيش المعززة بالدبابات والآليات العسكرية والجرافات. ونفذت قوات الاحتلال من هذه المستوطنات العديد من عملياتها مثل بعض عمليات الاقتحام والتوغل وأعمال تدمير المنازل والممتلكات والاغتيالات وأعمال القتل خارج إطار القانون. ويشترك في تلك العمليات أيضاً مستوطنون. وفي أعقاب الانتهاء من العلميات تنسحب قوات الاحتلال إلى داخل مواقعها في المستوطنات. وفي كثير من الأحيان أطلقت صواريخ أرض – أرض من داخل المستوطنات باتجاه أهداف مدنية فلسطينية وأخرى تابعة للسلطة الفلسطينية، أمنية ومدنية على السواء. كما تقوم قوات الاحتلال من مواقعها الحصينة في المستوطنات ومحيطها بأعمال قصف بالمدفعية والرشاشات من مختلف الأعيرة باتجاه أهداف فلسطينية.

جرائم المستوطنين ضد المدنيين الفلسطينيين وممتلكاتهم

تصاعدت خلال العام 2002 الاعتداءات والجرائم التي يقترفها المستوطنون المسلحون ضد المدنيين الفلسطينيين وأملاكهم. وفضلاً عن أعمال التدمير والتخريب في الممتلكات والأراضي الزراعية الخاصة بالمدنيين الفلسطينيين، قتل المستوطنون خلال هذا العام سبعة مدنيين فلسطينيين، فيما أصيب عدد آخر منهم بجراح. ويرتفع بذلك عدد المدنيين الفلسطينيين الذين قتلوا على أيدي المستوطنين منذ بداية الانتفاضة، أي منذ أواخر سبتمبر 2000 وحتى نهاية العام 2002 إلى 35 مدنياً فلسطينياً، بينهم 9 أطفال.

وبين الضحايا السبع الذين سقطوا على أيدي مستوطنين خلال العام 2002، خمسة قتلوا بالرصاص واثنان دُهسا عمداً من قبل مستوطنين. أولى جرائم القتل هذه سجلت بتاريخ 2002/1/31 وراح ضحيتها **الطفل لؤي أحمد موسى**، 16 عاماً من قرية أوصرين في محافظة نابلس الذي طارده أحد المستوطنين بعد تعرض سيارته للرشق بالحجارة، وأطلق عليه النار من مسافة صفر فأصابه بعيار ناري قاتل اخترق رأسه.[23] وصباح يوم الثلاثاء الموافق 2002/4/2، فتح مستوطنون النار باتجاه سيارة نقل فلسطينية، فأصابوا الشاب **علاء حاتم فايز عبد الحي**، 19 عاماً، من قرية دير أبو ضعيف، شمال غربي مدينة جنين، بعيار ناري في الرأس، مما أدى إلى مصرعه على الفور، فيما أصيب مرافق له بجراح بالغة[24] وبتاريخ 2002/6/21، هاجم مستوطنون مسلحون المنازل السكنية الواقعة في الأطراف الجنوبية من قرية بورين، جنوب نابلس، وحطموا أبوابها ونوافذها، وأطلق أحدهم النار من مسافة قريبة على **عثمان إدريس شحادة**، 23 عاماً، فأصابه بعيار ناري قاتل في القلب.

[23] لمزيد من التفصيل حول هذه الجريمة، راجع التقرير الأسبوعي الصادر عن المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان ويغطي الفترة من 1/31 □2002/2/6. بالإمكان الوصول إلى هذا التقرير وغيره من تقارير المركز بزيارة موقعه على العنوان التالي: www.pchrgaza.org

[24] في اتصال مع صحفيين إسرائيليين، أعلنت جماعة يهودية أطلقت على نفسها اسم "دموع الأرامل والأيتام" مسؤوليتها عن إطلاق النار. حول ذلك راجع صحيفة هآرتس الإسرائيلية بتاريخ 2002/4/2.

وشـهدت أيـام 26- 28 يوليـو 2002، سلسـلة مـن الاعتـداءات التـي شـنها المسـتوطنون علـى المـدنيين الفلسطينيين في الجزء الذي يخضع مباشرة لسيطرة قوات الاحتلال في الخليل.[25] وفضلاً عن أعمال التدمير واسعة النطاق في الممتلكات، قتل المستوطنون **الطفلة نيفين جمجوم**، 14 عاماً، بعد أن اقتحموا منزل عائلتها بعد ظهر يوم الأحد الموافق 7/28، وأطلق أحدهم عليها الرصاص مما أدى إلى إصابتها بعيار ناري قاتل اخترق عينها اليمنى وخرج من مؤخرة الرأس. وفي اليوم السابق 7/27، أطلق مستوطنون من مستوطنة كريات أربع، جنوب شرق الخليل، النار على المدنيين الفلسطينيين، مما أدى إلى إصابة **الطفل فواز رضوان إدريس**، 9 أعوام، بعيار ناري في رأسه، وقد تماثل للشفاء بعد إخضاعه لعملية جراحية في المستشفى الأهلي في الخليل. وفي اليوم نفسه طعن أحد المستوطنين **الطفل أحمد محمد النتشة**، 7 أعوام، بسكين في ظهره أثناء مهاجمة المستوطنين لمنزل عائلة الطفل، وسط مدينة الخليل.

وبتاريخ 2002/7/29، أعلن في مستشفى هداسا في القدس عن وفاة **عطا محمود نمر**، وهو عجوز فلسطيني في الثامنة والستين من العمر، متأثراً بجراحه البالغة التي أصيب بها جراء دهسه بتاريخ 2002/7/21 من قبل مستوطن كان يقود سيارته مسرعاً على أحد الشوارع، شمال غربي مدينة القدس. وبتاريخ 2002/8/26، دهس مستوطن كان يقود شاحنة لنقل النفايات **الطفل جهاد موسى العذرة**، 6 أعوام من بلدة يطا في الخليل، مما أدى إلى مقتله.

وفي جريمة كادت تؤدي إلى وقوع مجزرة حقيقية في صفوف مئات التلاميذ الفلسطينيين، انفجرت في ساعات صباح يوم الثلاثاء الموافق 2002/9/17 عبوة ناسفة في ساحة مدرسة زيف الأساسية المختلطة، جنوبي مدينة الخليل، في حين لم تنفجر عبوتان أخريان تمكن خبراء متفجرات من قوات الاحتلال من إبطال مفعولهما. وقع الانفجار قبل ثلاثين دقيقة من مغادرة التلاميذ غرف التدريس إلى ساحة المدرسة لقضاء فترة الاستراحة الصباحية. وأسفر ذلك عن إصابة تسعة من التلاميذ والتلميذات بالشظايا وشظايا الزجاج المتطاير.[26]

وصباح يوم الأحد الموافق 2002/10/6، فتح مستوطنون نيران أسلحتهم الرشاشة على عدد من المزارعين الفلسطينيين أثناء قيامهم بجني محصول الزيتون في أراضيهم الزراعية الواقعة إلى الشمال الشرقي من قريتهم عقربا، جنوب شرق نابلس. وأسفر ذلك عن إصابة الشاب **هاني يوسف بني مرة**، 26 عاماً، بعيار ناري في فخذه الأيمن. وبسبب استمرار المستوطنين في إطلاق النار، وبسبب وعورة المنطقة وبعدها عن الطريق، لم يتمكن مرافقوه من نقله إلى المركز الصحي في القرية إلا بعد نحو ساعتين. ونزف بني مرة حتى لفظ أنفاسه الأخيرة قبل وصوله للمركز الصحي بوقت قصير. وقد أصيب في الجريمة نفسها الشاب فادي فضل بني جابر بعيار ناري في كوع يده اليمنى.

وفي كثير من الأحيان تقترف هذه الجرائم في ظل تواجد قوات الاحتلال من الجنود وأفراد الشرطة الإسرائيليين الذين لا يحركوا ساكناً لوقفها، بل إن تلك القوات توفر الحماية للمستوطنين أثناء تنفيذ

[25] معلومات مفصلة حول هذه الاعتداءات يمكن الحصول عليها من التقرير الأسبوعي للمركز الذي يغطي الفترة من 25 – 2002/7/31.

[26] لمزيد من المعلومات، راجع التقرير الأسبوعي للمركز الذي يغطي الفترة من 12 2002/9/18.

اعتداءاتهم.[27] ويتمتع المستوطنون بحماية قانونية خاصة وفي معظم الأحيان لا تحقق الشرطة الإسرائيلية في شكاوى المدنيين الفلسطينيين الذين يتعرضون لاعتداءاتهم.

3) أعمال التجريف والتدمير في الأراضي الزراعية والممتلكات المدنية الفلسطينية

تشكل هذه الأعمال الوجه الآخر لجريمة الاستيطان. فقد دأبت قوات الاحتلال على تنفيذ عمليات تدمير واسعة النطاق في الأراضي الزراعية والمنشآت المدنية الفلسطينية، خصوصاً تلك الواقعة في محيط المستوطنات وعلى جانبي الطرق الالتفافية التي تربطها مع الأراضي الإسرائيلي أو لشق طرق جديدة منها. وخلال العام 2002، واصلت قوات الاحتلال الإسرائيلي تنفيذ سياستها الممنهجة في تجريف وهدم الأراضي الزراعية والمنازل السكنية والممتلكات المدنية الفلسطينية، تحت مبررات وادعاءات "الضرورات الأمنية." يسلط هذا الجانب من التقرير الضوء على هذه الجرائم في قطاع غزة فقط، حيث تتوفر معطيات وبيانات كاملة في المركز. ولا تختلف الصورة كثيراً في بقية أنحاء الأراضي الفلسطينية المحتلة.

في قطاع غزة، تركزت معظم جرائم الاعتداءات هذه في أراضي ومنازل وممتلكات المواطنين الفلسطينيين: 1) القريبة من الطرق الجانبية للمستوطنات الإسرائيلية المنتشرة على امتداد قطاع غزة؛ 2) في محيط المستوطنات والطرق المؤدية لها؛ و3) في والمناطق الحدودية، وتضم الشريط الحدودي مع مصر، والشريط الحدودي مع إسرائيل. وبلغ مجموع الأراضي التي جرفتها قوات الاحتلال في قطاع غزة خلال الفترة بين 2002/12/31-1/1، حوالي 2.924 دونم من الأراضي الزراعية. وبذلك تبلغ مساحة الأراضي التي تم تجريفها في قطاع غزة منذ بدء الانتفاضة، إلى قرابة 17.166 ألف دونم، غالبيتها من الأراضي، بينها 1.941 دونم (11%) من الأراضي الحرجية. وقد أدت هذه الجرائم إلى إنقاص مساحة الأراضي الزراعية في قطاع غزة بنسبة حوالي (10%)، والتي قدرتها وزارة الزراعة الفلسطينية بحوالي 156.720 ألف دونم. ويترافق هذا التجريف الواسع للأراضي الزراعية مع تدمير مئات آبار المياه الصالحة للزراعة، ومضخات الري، وشبكات المياه، ناهيك

---

[27] على سبيل المثال، حول اعتداءات المستوطنين على المدنيين الفلسطينيين في الخليل أيام 28،27،26 يوليو 2002، أدلت مجندة في قوات الاحتلال بالإفادة التالية لمنظمة بتسيلم □ مركز المعلومات الإسرائيلي لحقوق الإنسان في الأراضي المحتلة: "رأيت مجموعة من المستوطنين بالغين ونساء وأطفال يقتحمون ساحات بيوت الفلسطينيين ويحطمون كل شيء. لقد كسروا وخلعوا الجدران المحيطة بالبيوت وحطموا أصيص الورود والسيارات. في هذه المرحلة رأيت جندياً واحداً مداوماً في المكان. لقد وقف هذا الجندي قرب أحد البيوت التي اقتحمها المستوطنون، ولم يتدخل كأن الأمر لا يعنيه. وبعد وقت قصير، وصل أربعة جنود أيضاً ولم يحاولوا إيقاف المستوطنين."

وفي سياق تلك الأحداث، وفي حوالي الساعة 7:00 من مساء يوم الجمعة الموافق 2002/7/26 اقتحمت مجموعات من المستوطنين منزل المواطن يوسف نعمان الشرباتي، في الجزء المحتل من مدينة الخليل، وأشعلوا النار في إحدى غرفه، ودمروا جميع محتويات المنزل، وشبكات الخدمات الصحية وخزانات مياه الشرب فيه، قبل أن يستولوا عليه بقوة السلاح، وتحت حماية مكثفة من قبل قوات الجيش والشرطة. وفي وقت لاحق، قامت قوات الاحتلال بإخلاء أسرة الشرباتي، المكونة من ستة أفراد، من منزلها بدعوة حمايتهم من المستوطنين الذين استولوا على منزلهم. ورغم محاولات أسرة الشرباتي البقاء في منزلها، إلا أن قوات الشرطة استخدمت القوة في طردها بعيداً عن منزلها، بدلاً من إخلائه من المستوطنين!!

وفي هجوم المستوطنين المذكور أعلاه على قرية بورين بتاريخ 2002/6/21، الذي راح ضحيته الشاب عثمان شحادة، ذكر شهود عيان أن قوات الاحتلال كانت ترافق المستوطنين وأنها لم تحرك ساكناً لوقف هجماتهم.

عن الغرف والمعدات الزراعية من آليات وأدوات. بالإضافة إلى مئات الدفيئات الزراعية المزروعة بالخضار، علماً بأن الدفيئة الواحدة تبلغ مساحتها دونم واحدا، وقد تكلف أكثر من ألف دولار. ولا يستثنى من عمليات التجريف المئات من مزارع الطيور والدواجن والأبقار والماشية المتواجدة في تلك الأراضي، مما يؤدي إلى إلحاق خسائر فادحة في قطاع الزراعة الفلسطيني قدر بملايين الدولارات خلال الانتفاضة.

جدول يوضح مجمل الخسائر في الأراضي الزراعية التي تم تجريفها في قطاع غزة خلال العام 2002[28]

نوع الممتلكات المدمرة	الوحدة	محافظة رفح	محافظة خان يونس	محافظة الوسطى	محافظة غزة	محافظة شمال غزة	الإجمالي
أراضي زراعية	دونم	66	561	515	422	1360	2924
بركة مياه	عدد	12	3	7	4	10	36
شبكة ري	عدد	16	49	50	84	166	365
دفيئات زراعية	عدد	6	18	25	-	72	121
بئر مياه	عدد	4	6	12	10	29	61
مزرعة مواشي	عدد	45	-	-	-	19	64

ويترافق مع عمليات التجريف في العادة، أعمال هدم للمنازل السكنية والممتلكات المدنية الفلسطينية من مصانع وورش. وخلال العام 2002، هدمت قوات الاحتلال الإسرائيلي 370 منزلاً سكنياً بشكل كلي في قطاع غزة،[29] الأمر الذي أدى إلى تشريد 469 عائلة فلسطينية في العراء دون مأوى، وتأوي هذه المنازل 3287 فرداً هي قوام هذه العائلات.[30] وقد تركزت معظم هذه الأعمال العدواني في محافظة رفح، وتحديداً على الشريط الحدودي مع جمهورية مصر العربية، وذلك لخلق مساحة أمنية على طول الحدود مع مصر. وقد هدمت قوات الاحتلال 240 منزلاً في رفح وحدها، أي بنسبة 66% من العدد الكلي للمنازل المهدمة في قطاع غزة.

[28] يضاف إلى هذه الأرقام، الخسائر الفادحة في المعدات الزراعية يصعب حصرها، كآلاف الأمتار من شبكات الري، مئات خلايا النحل، عشرات العرائش والمظلات التي يستخدمها المزارعون في ، أسلاك الحماية والجدران التي تحيط بالمزارع، والجرارات الزراعية والسيارات الخاصة، وغيره.

[29] يستثنى من هذه الأرقام، المنازل التي هدمتها قوات الاحتلال الإسرائيلي بواسطة القصف أو التجريف ولا تقع في نطاق الأراضي الزراعية. كما يستثنى أيضاً المنازل التي فجرتها أو جرفتها قوات الاحتلال بدعوى أن أحد أفراد العائلة نفذ أو خطط أو ساعد في عمليات ضد أهداف إسرائيلية في الأراضي المحتلة أو داخل إسرائيل

[30] بلغ عدد المنازل التي هدمتها قوات الاحتلال خلال العام 2002 في الضفة الغربية 392 منزلاً يقطنها نحو 2000 شخص، وفقاً للمعلومات التي حصل عليها المركز من جمعية القانون. وبين هذه المنازل 44 منزلاً في القدس المحتلة هدمتها قوات الاحتلال بحجة عدم الترخيص، وذلك في نطاق عملية الطرد المنظم من قبل قوات الاحتلال للسكان الفلسطينيين بهدف تهويد المدينة.

كما تترافق تلك الأعمال مع أعمال هدم للمصانع والورش الصناعية الصغيرة التي تقع في نطاق تلك الأراضي. وخلال العام 2002، تم تجريف 97 مصنعاً وورشة صناعية. ولا يدخل في هذا النطاق المئات من الورش الصناعية وخاصة مخارط الحدادة التي تعرضت لأعمال قصف وتدمير من قبل الطائرات والدبابات الإسرائيلية، والتي تقع داخل المدن والمخيمات الفلسطينية، بحجة أنها تنتج وسائل قتالية.

4) هدم منازل عائلات أفراد المقاومة كعقوبة جماعية وكوسيلة للردع

على جانب آخر، وبعيداً عن هدم المنازل على النحو المبين أعلاه، هدمت قوات الاحتلال الإسرائيلي منازل عائلات فلسطينية، بدعوى أن أحد أفرادها نفذ أو خطط أو ساعد للقيام بأعمال ضد أهداف إسرائيلية في الأراضي المحتلة أو داخل إسرائيل. وتنفذ هذه العقوبة كشكل من أشكال العقوبات الجماعية على المدنيين الفلسطينيين، وكأعمال انتقامية تهدف إلى معاقبة الأهل على أعمال يتهم أبناؤهم بارتكابها. والغاية المعلنة من وراء هذه الجرائم هي الردع، حيث يكون ثمن الانخراط في أعمال مقاومة ضد الاحتلال واضحاً، وأن الشخص سيخلف معاناة لأسرته أيضاً التي ستتعرض للعقوبة والتشريد. وتشكل هذه العقوبات خرقاً وانتهاكاً جسيماً للقانون الدولي الإنساني، خاصة لاتفاقية جنيف الرابعة الخاصة بحماية المدنيين وقت الحرب لعام 1949. ولا تقدم قوات الاحتلال الإسرائيلي دليلاً على تورط هؤلاء الفلسطينيين بأعمال عسكرية ضدها في غالب الأحيان، حيث يعتمد على تقارير أجهزة الأمن الإسرائيلية، دون تقديم المتهم للمحاكمة العادلة.

منذ بدء انتفاضة الأقصى في سبتمبر 2000، كانت تقترف جرائم هدم المنازل بهدوء، بما في ذلك هدم منازل على خلفية نشاط أحد أفراد العائلة بمقاومة الاحتلال، ودون أن تحدث ضجة إعلامية مصاحبة لها، حيث كان الهدم يتم بين الفينة والأخرى، وعلى فترات متباعدة، إلى أن أعلن عنها رسمياً من قبل الحكومة الإسرائيلية في 1 أغسطس 2002. وقد هدمت قوات الاحتلال الإسرائيلي خلال تلك الفترة ، 20 منزلاً سكنياً في الضفة وغزة، كانت تتم معظمها خلال عمليات الاقتحام للمناطق الفلسطينية، أو خلال عمليات خاصة.

ووفقاً لتوثيق المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، خلال العام 2002، هدمت قوات الاحتلال الإسرائيلي 137منزل فلسطيني، 24 منها في قطاع غزة والبقية في الضفة الغربية، بزعم بأن أحد أفراد العائلة شارك في تنفيذ أو تخطيط، أو المساعدة في عمليات ضد أهداف إسرائيلية في الأراضي المحتلة أو داخل إسرائيل. ومن بين الذين هدمت منازلهم من كان مطلوباً لقوات الاحتلال حتى تاريخ هدم منزل ذويه، ومنهم من كان معتقلاً في سجون الاحتلال ومعتقلاتها، وآخرين استشهدوا على أيدي قوات الاحتلال خلال حملات اقتحام للمدن والقرى والمخيمات الفلسطينية، أو خلال عمليات اغتيال لنشطاء فلسطينيين، أو قاموا بتنفيذ عمليات ضد أهداف إسرائيلية في الأراضي المحتلة أو إسرائيل. كما طالت أعمال الهدم منازل فلسطينيين بتهمة إيوائها مطلوبين لقوات الاحتلال. ولم تقتصر جرائم هدم المنازل على ذوي الفلسطينيين المشاركين في المقاومة الفلسطينية خلال انتفاضة الأقصى الحالية، بل تعدت هذه الجرائم تصل إلى فلسطينيين نفذوا أو خططوا لعمليات عسكرية ضد قوات الاحتلال إبان الانتفاضة الأولى، بين عامي 1987-1994.

وتحظى هذه السياسة بمباركة وتأييد أعلى المستويات السياسية والقضائية في إسرائيل. وفي تأكيد على انتهاج الحكومة الإسرائيلية لهذه السياسة،كشف وزير الدفاع الإسرائيلي، في حينه، بنيامين بن اليعازر النقاب خلال الجلسة الأسبوعية للحكومة الإسرائيلية، أن إسرائيل" صعدت من عمليات هدم منازل الضالعين في عمليات انتحارية. فقد تم لغاية الآن هدم 17 منزلاً، ونرى نتائج أولية تثبت بأن هذه الخطوة هي بمثابة رادع."[31] و في تعقيب له على حالة الهدوء التي تشهدها الأراضي المحتلة وإسرائيل، والانخفاض الواضح في عدد العمليات ضد أهداف إسرائيلية، صرح بن اليعازر "أن الهدوء النسبي هو نتيجة وسائل الردع وحساب النفس لدى الفلسطينيين"، وأضاف أن هنالك انخفاض في عدد منفذي العمليات الذين يحاولون تنفيذ عمليات انتحارية، معللا ذلك باستعمال إسرائيل لوسائل مختلفة مثل هدم البيوت والطرد."[32] كما أجاز المستشار القضائي للحكومة الإسرائيلية الياكيم روبنشتاين،" تفجير منازل في الضفة الغربية تعود لعائلات منفذي عمليات ضد إسرائيل". وذلك في معرض رده على طلب جهاز الأمن العام الإسرائيلي السماح بطرد وهدم منازل أقرباء "الانتحاريين" بغرض ردع الفلسطينيين الذين يفكرون بتنفيذ عمليات تفجيرية

كما تحظى هذه السياسة بغطاء قانوني من قبل أعلى هيئة قضائية في إسرائيل. فقد أصدرت المحكمة العليا الإسرائيلية بتاريخ 2002/8/6، قراراً يسمح لقوات الاحتلال بهدم منازل المقاومين الفلسطينيين، مستندة على المادة 119 من أنظمة الطوارئ البريطانية 1945.[33]

5) تجديد العمل بسياسة النفي

منذ احتلالها للضفة الغربية وقطاع غزة في العام 1967 لجأت قوات الاحتلال الإسرائيلي إلى استخدام سياسة النفي ضد المدنيين الفلسطينيين لاعتبارات سياسية وكشكل من أشكال العقوبة الفردية والجماعية. وتنتهك قوات الاحتلال في ذلك بشكل صارخ كل من القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان. فقد نصت المادة 49 من اتفاقية جنيف الرابعة الخاصة بحماية المدنيين وقت الحرب على أنه "يحظر النقل الجبري الجماعي أو الفردي للأشخاص المحميين أو نفيهم من الأراضي المحتلة إلى أراضي دولة الاحتلال أو إلى أراضي أي دولة أخرى محتلة أو غير محتلة، أياً كانت دواعيه." وتحظر المادة 33 العقوبات الجماعية وتدابير الاقتصاص، حيث تنص على أنه "لا يجوز معاقبة أي شخص محمي عن مخالفة لم يقترفها هو شخصياً. تحظر العقوبات الجماعية وبالمثل جميع تدابير التهديد أو الإرهاب." وتحظر المادة نفسها "تدابير

---

[31] الصفحة الإلكترونية لصحيفة يديعوت الإسرائيلية، **ArabYnet** بتاريخ 2002/8/11.

[32] نفس المصدر، بتاريخ 2002/9/3.

[33] تخول المادة 119 (1) من أنظمة الطوارئ البريطانية للعام 1945، القائد العسكري بأن يأمر بهدم أو إغلاق أي منزل، حيث تنص المادة على أن" القائد العسكري يستطيع أن يأمر مباشرة بمصادرة... أي منزل، بناء أو أرض حيث أن لديه سبب يقنعه بأن النار التي أطلقت منه من سلاح ناري بشكل غير قانوني، أو أي قنبلة أو متفجرات أو مادة حارقة قد ألقيت بشكل غير قانوني، زرعت، فجرت، أو بطريقة أخرى أطلقت، أو من أي منزل، بناء أو أرض...يقتنع بأن ساكنيه أو بعض سكانه قد ارتكبوا أو خططوا لارتكاب أو حرضوا على ارتكاب أو ساعدوا على ارتكاب أي مخالفة ضد هذه الأنظمة تتضمن العنف أو التخويف أو أي مخالفة لأي محكمة عسكرية، أو عندما أي منزل، أو بناء أو ارض قد صودرت كما ذكر سابقاً، فإن القائد العسكري بإمكانه تدمير المنزل أو البناء أو أي شيء على أو في المنزل، البناء أو الأرض."

الاقتصاص من الأشخاص المحميين وممتلكاتهم." ووفقاً للمادة 147 من الاتفاقية فإن النفي هو أحد المخالفات الجسيمة للاتفاقية، أي أنه يشكل جريمة حرب. وتنص المادة 9 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على أنه "لا يجوز اعتقال أي إنسان أو حجزه أو نفيه تعسفاً." أما المادة 12 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية فتنص على أن "لكل فرد يوجد على نحو قانوني داخل إقليم دولة ما حق حرية التنقل فيه واختيار مكان إقامته،" وأنه "لا يجوز حرمان أحد، تعسفاً، من حق الدخول إلى بلده."

وعلى مدى سني الاحتلال، تعرض مئات الفلسطينيين إلى هذه العقوبة وتم نفيهم إلى خارج الأراضي الفلسطينية المحتلة بصورة تعسفية ودون أن توجه لهم تهماً محددة. ونفت قوات الاحتلال عشرات الفلسطينيين في نطاق أعمال انتقامية وكشكل من أشكال العقوبة الجماعية ضد أقرباء ناشطين أو رجال مقاومة فلسطينيين. وشهد العام 1992 عملية النفي الأوسع نطاقاً منذ بدء الاحتلال، طالت أكثر من 400 فلسطيني تم نفيهم إلى جنوب لبنان.[34]

ولكن منذ إنشاء السلطة الفلسطينية في مايو 1994 بموجب اتفاقيات التسوية المرحلية ولعدة سنوات تلت، لم تسجل حالات نفي، إلى أن جددت قوات الاحتلال العمل بهذه السياسة خلال العام 2002.[35] أول بشائر هذه السياسة القديمة – الجديدة تجلت في الاتفاق الذي توصل له الجانبان الفلسطيني والإسرائيلي في

مايو الماضي والذي تم بموجبه نفي 39 مواطناً فلسطينياً احتموا في داخل كنيسة المهد في بيت لحم من أجل إنهاء حصار قوات الاحتلال الإسرائيلي للكنيسة الذي استمر نحو 40 يوماً. ووفقاً للاتفاق المذكور، نقل يوم الجمعة الموافق 2002/5/10 المواطنون الذين لجأوا لكنيسة المهد إلى قاعدة عسكرية لقوات الاحتلال قرب بيت لحم لاستجوابهم من قبل أفراد الأمن الإسرائيلي. ثم نقل 13 مواطناً من بينهم، تم الاتفاق على إبعادهم إلى خارج البلاد، إلى مطار بن غوريون حيث نقلتهم طائرة عسكرية بريطانية إلى جزيرة قبرص، ومنها تم نقلهم إلى بلدان أخرى. كما نقل 26 مواطناً آخرين إلى قطاع غزة، حيث تم الاتفاق على إبعادهم هناك دون تحديد مدة لذلك، فيما أفرج عن أكثر من 60 آخرين وسمح لهم بالعودة إلى بيوتهم.

وفي الوقت الذي رحبت فيه أوساط سياسية دولية بهذا الاتفاق – الصفقة، وتواطأت في التوصل إليه، عبر المركز الفلسطيني عن استيائه الشديد إزاء هذا الترحيب والتواطؤ الذي يشكل بحد ذاته انتهاكاً سافراً لقواعد القانون الدولي، بما في ذلك القانون الدولي الإنساني وقانون حقوق الإنسان. ورأى المركز أن الاعتبارات السياسية انتصرت هنا أيضاً على القانون، وهو ما يشكل مبعثاً لمخاوف حقيقية باستمرار تجاوز

[34] بتاريخ 1992/12/16، قررت الحكومة الإسرائيلية نفي 415 فلسطيني إلى جنوب لبنان. بدأت العملية في مساء اليوم نفسه ولكنها تعثرت بضع ساعات إثر لجوء عدد من منظمات حقوق الإنسان إلى المحكمة العليا الإسرائيلية. غير أن المحكمة، وفي دليل آخر على صفتها السياسية وضلوعها المباشر في إضفاء الشرعية على جرائم قوات الاحتلال، قد أجازت النفي وتم استئناف العملية بتاريخ 1992/12/17.

[35] هذا العرض لا يشمل طرد الفلسطينيين من مدينة القدس من خلال تجريدهم من بطاقات الهوية الزرقاء وبالتالي طردهم من مدينتهم، وهي عملية ما تزال قيد التنفيذ ودون توقف منذ العام 1967. فمن خلال سلسلة من الإجراءات الإدارية والقانونية والعملية تقوم إسرائيل بتهويد المدينة وتطهيرها تدريجياً من سكانها الأصليين. والإمكان النظر إلى هذه العملية أيضاً على أنها من حالات النفي، ولكن لن يتم التطرق إليها في هذا البند، لأن أهدافها تتجاوز كثيراً أهداف جرائم النفي الواردة هنا.

القانون الدولي في المستقبل، على حساب من يدفع الثمن دائماً وهم المدنيون الفلسطينيون المحميون بموجب قواعد القانون الدولي.[36]

وهذا ما تم بالفعل، حيث لجأت الحكومة الإسرائيلية مجدداً إلى سياستها القديمة المتمثلة بنفي أقرباء ناشطين فلسطينيين، في نطاق سلسلة من الإجراءات شملت أيضاً هدم منازل هؤلاء الناشطين وتشريد أسرهم كوسيلة لمعاقبة الناشطين ومعاقبة أسرهم وكوسيلة ردع أيضاً. ومع الأسف، مرة أخرى يتدخل القضاء الإسرائيلي لإضفاء الشرعية على مثل هذه الجرائم. ففي ا أغسطس 2002، أصدرت قوات الاحتلال ثلاثة أوامر نفي لثلاثة فلسطينيين من سكان الضفة الغربية إلى قطاع غزة. اثنان من هؤلاء، انتصار وكفاح عجوري من مخيم عسكر في نابلس، هما شقيقا علي عجوري الذي اغتالته قوات الاحتلال في 2002/8/5، وهدمت منزل عائلته في 2002/7/18. أما الثالث فهو عبد الناصر عصيدة، الذي كان شقيقه ناصر الدين مطلوباً لقوات الاحتلال. ولم تنفذ أوامر النفي فوراً بسبب اعتراض الثلاثة عليها بواسطة منظمات حقوق الإنسان. ويوم الثلاثاء الموافق 2002/9/3، أصدرت المحكمة العليا الإسرائيلية قراراً نهائياً بطرد الشقيقين عجوري، فيما ألغت أمر النفي بحق عصيدة.[37] وفي اليوم التالي، نقلت قوات الاحتلال الشقيقين عجوري إلى مستوطنة "نتساريم"، جنوب مدينة غزة، ومن هناك تم نقلهما في ناقلة جند مدرّعة إلى منطقة الشيخ عجلين المجاورة وألقيا هناك، في منطقة بالغة الخطورة. وقد عثر مزارع من المنطقة على الاثنين تائهين، وتم نقلهما إلى مقر المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان في مدينة غزة، حيث كان محامو انتصار وكفاح، مؤسسة هموكيد وجمعية حقوق المواطن، المحامية ليئا تسيمل، والمحامية تمار بيلغ، قد طلبوا من المركز تقديم المساعدة لهما عندما يصلان إلى قطاع غزة.[38] وعقد انتصار وكفاح مؤتمراً صحفياً في مقر المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان لوصف الظروف التي رافقت وصولهما إلى قطاع غزة، توجّها إلى مقر اللجنة الدولية للصليب الأحمر في مدينة غزة. وما يزالا حتى الآن في قطاع غزة.

6) عقاب شعب: سياسة الإغلاق الشامل والقيود على حرية الحركة وآثارها

تشكل سياسة الحصار والإغلاق الشامل أكثر جرائم العقاب الجماعي شمولاً التي تنفذها قوات الاحتلال ضد المدنيين الفلسطينيين. وتنفذ هذه السياسة من خلال جملة من الإجراءات والأعمال، بينها: 1) إغلاق أو

[36] أنظر في هذا الشأن البيان الصحفي الصادر عن المركز بتاريخ 2002/5/11.

[37] جاء في قرار المحكمة بالإمكان تحديد إقامة انتصار وكفاح بموجب المادة 78 من اتفاقية جنيف الرابعة ونقلهما إلى قطاع غزة، ولكن ا لمادة 78 تسمح بفرض الإقا مة الجبرية على الأشخاص المحميين فقط "لأسباب أمنية قهرية." هذا ولم يقدّم الجيش الإسرائيلي أي دليل يفي بهذا الشرط، كما أن هذا الإ جراء لا يمكن أن يطبّق كعقوبة أو إجراء جماعي، وهو ما يتناقض مع التصريحات الصادرة مؤخّراً عن المسئولين الإسرائيليين والإجراءات المتّخذة (هدم منازل عائلات الناشطين)، بأن الهدف من الإبعاد هو معاقبة وردع آخرين عن تنفيذ هجمات ضد أهداف إسرائيلية. لمزيد من المعلومات حول هذا الموضوع، أنظر البيانين الصحفيين الصادرين عن المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان يومي 3 و5 سبتمبر 2002.

[38] قبل ذلك، وفي أواخر أغسطس 2002، نفت قوات الاحتلال المواطن أديب ثوابتة، من بيت فجار، قضاء الخليل، إلى قطاع غزة، بعد انقضاء فترة سجنه الإداري في معتقل النقب الصحراوي.

تشديد القيود على المعابر الدولية (معبر رفح مع مصر ومعبر الكرامة مع الأردن)، وبالتالي منع أو تقييد حرية السفر إلى الخارج أو الدخول إلى الأراضي المحتلة؛ 2) إغلاق أو تشديد القيود على المعابر مع إسرائيل، وبالتالي منع التنقل بين الضفة الغربية وقطاع غزة عبر الأراضي الإسرائيلية، فضلاً عن تقييد التنقل بين الأراضي المحتلة وإسرائيل؛ 3) إغلاق مطار غزة الدولي ومنع استخدام مطار بن غوريون الإسرائيلي؛ 4) إغلاق السواحل في قطاع غزة؛ 5) الحواجز العسكرية المنتشرة على امتداد جميع الطرق الرئيسية التي تربط بين المدن الفلسطينية؛ 6) الحواجز العسكرية التي تعزل المدن عن محيطها القروي؛ 7) سد الطرق وحفر الخنادق؛ 8) فرض نظام حظر التجول على المدن والقرى والمخيمات؛ و9) الجدار الفاصل الذي يجري إنشاؤه حالياً في أراضي الضفة الغربية المحتلة.

وتمثل سياسة الحصار شكلاً من أشكال العقوبة الجماعية التي يحظرها القانون الدولي الإنساني، خاصة أحكام إتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949 الخاصة بحماية السكان المدنيين وقت الحرب، والقانون الدولي لحقوق الإنسان. فالمادة 33 من الاتفاقية المشار إليها تحظر على قوات الاحتلال الحربي القيام بمعاقبة الأشخاص المحميين على جرائم لم يرتكبونها، كما تحظر على تلك القوات اتخاذ تدابير اقتصاص من الأشخاص المحميين وممتلكاتهم. وتكرس هذه السياسة استخدام هذه القوات سياسة الإغلاق والحصار الشامل كإجراء من إجراءات الاقتصاص أو الثأر والمعاقبة للسكان المدنيين، وذلك عبر فرض سياسة العزل وفرض منع التجول وإغلاق الطرق الرئيسية والفرعية، ما يؤدي إلى توقف حركة الأفراد والواردات والصادرات من البضائع. كما يشل حركة القوى البشرية الفلسطينية العاملة. إن هذا الإجراء يتنافى كلياً مع عملية حظر وتحريم اتخاذ تدابير الاقتصاص والعقوبات الجماعية ضد سكان الإقليم المحتل وممتلكاتهم كما ورد في نص المادة سابقة الذكر. وهو بذلك يقوض مفهوم الحظر الذي يتخذ صفة الإطلاق، ولا يمكن تبريره على أنه يحتوي بعض الضمانات الخاصة بمسألة الضرورة العسكرية. وتؤكد المواثيق الدولية لحقوق الإنسان على حق كل شخص في التنقل والحركة، وتنص المادة الثانية عشرة من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية على حق كل شخص يوجد على نحو قانوني داخل إقليم دولة ما في حرية التنقل واختيار مكان إقامته، وحقه في حرية مغادرة أي بلد، بما في ذلك بلده. إن أحكام القانون الدولي لحقوق الإنسان ملزمة لدولة الاحتلال الحربي الإسرائيلي كونها طرفاً في معظم الاتفاقيات الدولية.

وقد خلفت سياسة الحصار وفرض قيود على حركة المواطنين الفلسطينيين آثاراً خطيرة على تمتع الفلسطينيين بحقوقهم الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، فضلاً عن تمتعهم بحقوقهم المدنية والسياسية. وأصبح الفلسطينيون يعيشون أزمة اقتصادية خانقة شملت مختلف القطاعات الاقتصادية، بما في ذلك التجارية، الصناعة، الزراعة، العمل، السياحة، النقل والمواصلات، الاستثمار، والتنمية. وشكلت سياسة الإغلاق الشامل انتهاكاً للحق في العمل والحق في الصحة والحق في التعليم والحق في مستوى معيشي مناسب يشمل المأكل والملبس والمشرب. لقد مست سياسة الحصار وآثارها كل فرد في الأراضي الفلسطينية المحتلة. وبفعل إجراءات الحصار وغيرها من الإجراءات، كرست قوات الاحتلال نظاماً جديداً للتمييز العنصري في الأراضي المحتلة، يتم من خلاله عزل الفلسطينيين في كانتونات غير متصلة جغرافياً، ويحرمون من أبسط حقوقهم في الحركة والتنقل.

وكان تأثير هذه السياسة واضحاً على الحق في التعليم. فقد تعطلت المسيرة التعليمية في العديد من المحافظات والمدن الفلسطينية، ولم يتمكن آلاف الطلاب والمعلمين من الوصول إلى مدارسهم جراء الحصار المفروض على المدن. كما أدت سياسة منع التجوال التي تفرضها قوات الاحتلال على العديد من المناطق إلى حرمان الطلاب من ممارسة حقهم في التعليم وذلك لمدة طويلة بلغت في بعض المحافظات كالخليل ونابلس حوالي مائة يوم. علاوة على ذلك حرم الآلف من طلاب الجامعات من الوصول إلى مقاعدهم الدراسية لأوقات كثيرة جراء الحواجز ومنع التجول.

وأدت سياسة الحصار وتشديد القيود وعزل المدن والقرى بعضها عن بعض إلى انتهاكات جسيمة للحق في الصحة، حيث تدهورت الأوضاع الصحية في المناطق المعزولة والتي تتعرض إلى منع التجوال. وخلال العام 2002، توفى 57 فلسطينياً جراء منع أو عرقلة جنود الاحتلال مرور سيارات الإسعاف أو السيارات المدنية التي تنقل المرضى عبر الحواجز العسكرية التي تقيمها على جميع أنحاء الأراضي الفلسطينية المحتلة.

وفي قطاع غزة، صعدت قوات الاحتلال الحربي الإسرائيلي، وخلال ما يزيد على العامين الماضيين، من استخدامها سياسات هدفت إلى تكريس حالة الخنق والحصار الاقتصادي والاجتماعي والحياتي، وفرضت الحصار البحري والجوي والبري الشامل على قطاع غزة، ومنذ 2000/9/29م. وبموجب تلك الإجراءات أغلقت جميع منافذ القطاع عبر الأراضي الإسرائيلية بصورة كاملة أمام حركة المواطنين، وفي معظم الفترة توقفت عمليات تصدير واستيراد البضائع والمنتجات من وإلى قطاع غزة. كما أحكمت تلك القوات عملية سيطرتها على المنافذ البرية لقطاع غزة، فأغلقت الممر الآمن الذي يربط القطاع بالضفة الغربية وإسرائيل كلياً، فيما أحكمت سيطرتها المطلقة على معبر رفح الحدودي، المنفذ الوحيد للقطاع مع جمهورية مصر العربية. وفي معظم الأوقات أغلق هذه المعبر أمام حركة المغادرين والقادمين من سكان القطاع، وفي أحسن الأحوال سمح للفلسطينيين بالسفر عبره في ظروف بالغة القسوة والوحشية، وبقدر كبير من امتهان كرامتهم الإنسانية. وقد اضطر المئات للمبيت على جانبي المعبر لعدة أيام أملاً في المغادرة أو العودة من الأراضي الفلسطينية للقطاع، وسط أجواء من القهر والإذلال الممنهج والمعاملة القاسية والحاطة بالكرامة الإنسانية من قوات الاحتلال الحربي الإسرائيلي، والتي استغلت ذلك لمزيد من عمليات استجواب واعتقال وإرجاع المئات من الفلسطينيين. وقد قضى عدد من المرضى الفلسطينيين المرضى الذين اضطرتهم ظروفهم للسفر والعلاج في الخارج بسبب الاكتظاظ غير الطبيعي أثناء تنقلهم بين جانبي المعبر، فيما تفاقمت الأوضاع الصحية لآخرين من الأطفال والنساء وكبار السن.

وبتاريخ 2002/1/12 أكملت قوات الاحتلال الحربي الإسرائيلي عملية تدمير مدرج مطار غزة الدولي وأصبح غير صالح للاستخدام، وكان المطار قد منع استخدامه وحظرت حركة الطيران المدني فيه منذ بدء الانتفاضة الفلسطينية. وأحكمت قوات الاحتلال الحربي البحرية الإسرائيلية الخناق على قطاع غزة بتكريس حالة فرض الحظر البحري الشامل، والجزئي أحياناً، على القطاع، حيث منع الصيادون الفلسطينيون من ركوب البحر. وفي الأوقات التي كان يسمح لهم فيها بممارسة مهنة الصيد تعرضوا خلالها لأعمال قرصنة بحرية على أيدي تلك القوات تكبدوا فيها خسائر بشرية ومادية كبيرة في ممتلكاتهم من المراكب وشبكات الصيد وأدوات الصيد الأخرى. كما تعرض العديد منهم لعمليات مصادرة لقواربهم واعتقال أثناء قيامهم بعملهم.

غير أن أخطر تصعيد قامت به قوات الاحتلال الحربي الإسرائيلي تمثل في تعزيز عملية الفصل الداخلي بين مدن ومخيمات القطاع. فقد شكلت سياسة إنشاء معازل دائمة في جنوب ووسط وشمال القطاع شكلاً من أشكال الفصل العنصري لآلاف السكان الفلسطينيين، الذين حوصروا ومنعوا من ممارسة حقهم في حرية التنقل والحركة في داخل ممتلكاتهم ومنازلهم أو خارجها لمدن القطاع القريبة منها على مدار الفترة الماضية. وشكلت هذه الباندوستانات الفلسطينية، المحاصرة بالمواقع العسكرية الإسرائيلية المحصنة، في كل من منطقة المواصي، جنوبي القطاع، ومنطقة أبو العجين ووادي السلقا والمغراقة، وسط القطاع، ومنطقة السيفا، شمالي القطاع، شكلاً من أشكال القهر والخنق وإجبار السكان الفلسطينيين فيها على الرحيل والإخلاء القسري لمنازلهم وممتلكاتهم من الأراضي والمزارع بهدف ضمها لاحقاً للمستوطنات الإسرائيلية المقامة بالقرب منها.

وزادت أوضاع السكان الفلسطينيين تعقيداً وقسوة بتصعيد سياسة فرض الإغلاق الداخلي بين محافظات القطاع، فرضت عبرها قوات الاحتلال الحربي الإسرائيلي قيوداً داخلية إضافية على الحركة داخل قطاع غزة، حيث عززت من تواجدها على المحاور الرئيسية في قطاع غزة، وعلى الطرق الرئيسية. وفي خطوة متقدمة قامت هذه القوات بتقسيم القطاع إلى ثلاث مناطق معزولة تماماً عن بعضها البعض، وحظرت تنقل وحركة الأفراد والبضائع بينها. وحالت الحواجز العسكرية المضروبة على طريق شارع صلاح الدين، وهو الطريق الرئيسي والوحيد المتبقي لتنقل الفلسطينيين بين مدن القطاع بعد إغلاق الطريق الساحلي من دير البلح وحتى رفح في وجه الفلسطينيين قبل بدء الانتفاضة. ونتيجة لذلك تعطلت الحياة اليومية للفلسطينيين، حيث لم يتمكن العمال من الوصول لأماكن عملهم، فيما لم يستطع موظفو القطاع العام الحكومي والقطاع الأهلي والخاص، وحتى موظفي وكالة الغوث الدولية من الوصول إلى أماكن عملهم. كما لم يتمكن الطلبة والطالبات من الوصول إلى جامعاتهم ومعاهدهم التعليمية بسبب الإجراءات التي كرستها قوات الاحتلال الحربي الإسرائيلي على حاجزي المطاحن وأبو هولي، واللذين أصبحا أخطر الحواجز العسكرية على حياة سكان القطاع. فقد مارست جنود الاحتلال فظاعات وأعمال قاسية ضد الفلسطينيين خلال أوقات انتظارهم وحجزهم المتكرر، والذي أخذ الطابع الفجائي في الفترات الأخيرة التي كانت تسمح بموجبه تلك القوات للفلسطينيين بالتنقل عبر وساط النقل والمركبات. وقد وصلت الأمور حد القيام بعمليات إذلال منهجية، وبموافقة من القيادة السياسية العليا الإسرائيلية، للفلسطينيين عبر إجبارهم على الانتظار لفترات طويلة وصلت ما يزيد عن العشرين ساعة أحياناً، منعوا خلالها من الحصول على الماء والطعام أو التوجه للعلاج لمن أصيبوا بسبب الحر الشديد في الصيف أو البرد القارس في أوقات الشتاء. وتواصلت أعمال الاستفزاز والقهر التي مارسها جنود الاحتلال ضد السكان الفلسطينيين من كافة الأعمار، أطفالاً وشيوخاً، نساءً ومعاقين. وكانت عمليات الامتهان والإذلال الأشد قسوة، وانتهاك الكرامة الإنسانية هي تلك الساعات التي أجبر فيها العشرات من الفلسطينيين على خلع ملابسهم والتعري شبه الكامل أو الكامل تحت تهديد سلاح جنود قوات الاحتلال الحربي الإسرائيلي، والاعتداء عليهم بالضرب أحياناً وبالسب والشتم بالألفاظ النابية أحياناً أخرى، وإطلاق النيران الرشاشة فوق رؤوسهم بهدف إرعابهم وتخويفهم.

وتعددت الروايات والقصص التي تمثل شكلاً قاسياً من المعاملة المذلة وممارسة سياسة تمييز عنصري ضد المدنيين الفلسطينيين المتوجهين إلى أعمالهم أو مقاعدهم الدراسية. وقد فقد هؤلاء ما بين مائة ومائة وعشرين ساعة شهرياً، وبمتوسط أربعة إلى خمس ساعات يومياً، خلال رحلة ذهابهم وإيابهم بين جنوب

وشمال القطاع، رغم أن رحلة الذهاب يومياً من مدينة رفح إلى مدينة غزة لا تزيد عن أربعين دقيقة كحد أقصى في الأوضاع الطبيعية. كما اضطر مئات الآلاف من هؤلاء السكان إلى الانتظار لعدة أيام على حاجزي المطاحن وأبو هولي أحياناً ليتمكنوا من الوصول والعودة إلى منازلهم أو أعمالهم أو مؤسساتهم التعليمية.

واستمر حرمان المعتقلين الفلسطينيين في السجون الإسرائيلية من حقهم في زيارة ذويهم لهم. كما أن العمل ببرنامج الزيارات الذي توصل إليه الصليب الأحمر مع سلطات الاحتلال الإسرائيلي قد توقف، والذي بموجبه تم تحديد موعد لزيارة أهالي المعتقلين لأبنائهم في السجون الإسرائيلية. ومن جهة أخرى، واصلت سلطات الاحتلال منع المحامين من قطاع غزة من زيارة المعتقلين الفلسطينيين في السجون الإسرائيلية.

الجدار الفاصل: جدار فصل عنصري

وفي إطار إجراءاتها التعسفية والحد من حرية الحركة للفلسطينيين في الضفة الغربية وعزلهم عن العالم الخارجي، أقرت الحكومة الإسرائيلية في منتصف العام 2002، بناء جدار فاصل بين الضفة الغربية وإسرائيل، على غرار الجدار الفاصل بين قطاع غزة وإسرائيل. وينقسم هذا الجدار المزمع الانتهاء منه في غضون عام من بداية العمل به، والتي بدأت بالفعل في يونيو 2002، إلى ثلاثة أقسام: القسم الشمالي، ويبلغ طوله 120كم؛ القسم الخاص بالقدس، ويبلغ طوله 54 كم؛ والقسم الجنوبي، ويبلغ طوله 215كم. والواقع أن الجدار الفاصل العنصري لن يُبنى على الحدود الحقيقية بين الضفة الغربية وإسرائيل، والتي حددتها الاتفاقيات الدولية، بل سيقوم بإلحاق ما نسبته 10% من أراضي الضفة الغربية، إذا ما أكملت قوات الاحتلال العمل به على هذه الشاكلة. ومن شأن هذا الجدار أن يضم 57 مستوطنة إسرائيلية مقامة قرب الحدود، يقطنها أكثر من 300 ألف مستوطن من مستوطنات الضفة الغربية بما فيها القدس، بالإضافة إلى نحو 400 ألف فلسطيني سيتم ضمهم بشكل غير شرعي أو تطويقهم داخل الجدار. ومن شأن ذلك أن يحول حياة الفلسطينيين المطوقين داخل الجدار العنصري إلى جحيم لا يطاق، من خلال تحكم قوات الاحتلال في حياتهم ومصيرهم وأرزاقهم.

وتدعي قوات الاحتلال الإسرائيلي بأن الهدف من وراء بناء هذا الجدار هو حماية أمن إسرائيل من الفلسطينيين الذين يتسللون لداخلها. والحقيقة أن الهدف الأساسي من وراء بناء هذا الجدار العنصري، ما هو إلا عقاب جماعي للفلسطينيين كافة، يهدف إلى تضييق الخناق عليهم والحد من حرية تنقلهم داخل أراضيهم، وتحويل القرى والمدن الفلسطينية إلى تجمعات صغيرة عبارة، عن بانتوستانات أو كانتونات، يسهل السيطرة والتحكم بها. كما تهدف قوات الاحتلال من وراء هذا الإجراء إلى السيطرة على آلاف الدونمات من الأراضي الزراعية الخصبة بشكل غير قانوني وضمها إلى إسرائيل، والسيطرة على مصادر المياه التي تتمتع بها تلك الأراضي المنوي مصادرتها.

7) المعتقلون الفلسطينيون وتعرضهم للتعذيب

تسلط قضايا المعتقلين الفلسطينيين الكثير من ضوء على جانب هام من جوانب انتهاكات قوات الاحتلال الجسيمة للقانون الدولي الإنساني، ولمواثيق حقوق الإنسان، وكذلك للالتزامات الواقعة على دولة إسرائيل بصفتها واحدة من الدول المصدقة على اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة.[39] وفضلاً عن احتجاز هؤلاء المعتقلين في أماكن اعتقال وسجون يقع معظمها في أراضي دولة إسرائيل، في انتهاك لاتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949 الخاصة بحماية المدنيين وقت الحرب، يتعرض الفلسطينيون للتعذيب وغيره من ضروب المعاملة القاسية والحاطة بالكرامة أثناء تنفيذ عمليات الاعتقال وأثناء حجزهم والتحقيق معهم. وسجلت خلال هذا العام العديد من الحالات أطلقت قوات الاحتلال النار فيها باتجاه فلسطينيين وقتلتهم وادعت أنهم حاولوا الفرار أثناء محاولة اعتقالهم، فيما قتل فلسطينيون وهم رهن الاعتقال. ويعيش المعتقلون الفلسطينيون في السجون ومراكز الاعتقال الإسرائيلية، بمن فيهم الأطفال والنساء، في ظروف أقل ما يقال أنها غير إنسانية.

صعدت قوات الاحتلال خلال العام 2002 نشاطاتها الخاصة باعتقال واحتجاز الفلسطينيين بشكل لم يسبق له مثيل منذ توقيع اتفاقيات التسوية المرحلية وإقامة السلطة الفلسطينية في مايو أيار 1994. لا توجد معطيات دقيقة حول أعداد الفلسطينيين المعتقلين من قبل قوات الاحتلال، غير أن تقديرات منظمات حقوق الإنسان تشير إلى أن أكثر من 11000 فلسطينياً تعرضوا للاعتقال خلال العام 2002، وأن أكثر من 8500 كانوا رهن الاعتقال مع نهاية العام، بينهم 300 طفلاً، و53 امرأة. علماً أن العام 2001، أسدل ستارته وكان ما يزيد عن 3000 معتقلاً فلسطينياً في سجون الاحتلال، بينهم 243 معتقلاً ممن هم دون سن 18، أي الأطفال، و13 معتقلة.

الغالبية العظمى من هؤلاء المعتقلين من الضفة الغربية، ووفقاً لتوثيق المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، فقد بلغ عدد الفلسطينيين من قطاع غزة الذين تعرضوا للاعتقال، نحو 320 معتقلاً خلال العام 2002. وقد نُفّذت معظم الاعتقالات خلال عمليات الاجتياح وإعادة السيطرة المباشرة من قبل قوات الاحتلال للمناطق الخاضعة للسلطة الفلسطينية، خصوصاً في الضفة الغربية، فضلاً عن أعمال اقتحام مماثلة ومؤقتة لأماكن محددة في مناطق السيطرة الفلسطينية في الضفة الغربية وقطاع غزة. ونفذت عمليات اعتقال في القرى الخاضعة للسيطرة الأمنية الإسرائيلية (المناطق ب) بموجب اتفاقية التسوية المرحلية، وكذلك في مدينة القدس المحتلة. وتعرض مئات الفلسطينيين للاعتقال على الحواجز العسكرية التي تنصبها قوات الاحتلال على الطرق وعلى مداخل المدن والقرى الفلسطينية، أو على المعابر الحدودية مع مصر والأردن حيث تحتفظ إسرائيل بالسيطرة الأمنية عليها، أو على المعابر الحدودية مع إسرائيل، أو من داخل إسرائيل. وسجلت حالات اعتقال من بين الصيادين الفلسطينيين أثناء قيامه بالصيد قبالة شواطئ قطاع غزة.

سجلت أبرز حملات الاعتقال وأوسعها نطاقاً خلال عملية الاجتياح التي نفذتها قوات الاحتلال في الضفة الغربية في نهاية مارس 2002. بدأت العملية التي أطلق عليها اسم "السور الواقي" في 29 مارس 2002، وطالت معظم مدن الضفة الغربية. وشنت قوات الاحتلال خلالها حملة اعتقالات واسعة طالت آلاف الفلسطينيين، مدنيين وأفراد في الشرطة الفلسطينية على السواء. وخضع المئات من الفلسطينيين

[39] اعتمدتها الجمعية العامة للأمم المتحدة في ديسمبر 1984 وصدقت إسرائيل عليها في أكتوبر 1986.

للاعتقال والتحقيق في ظروف غير إنسانية، حيث احتجزوا في مرافق عامة، منها مدارس وكالة الغوث المنتشرة في أنحاء الضفة الغربية، في ظروف قاسية ومهينة، حرموا فيها من الطعام والشراب. ومن ثم تم نقلهم إلى مراكز اعتقال عديدة في الضفة الغربية نظراً لتزايد أعدادهم باضطراد، منها معسكر عوفر القريب من رام الله، ومعسكر بيت إيل القريب أيضاً من رام الله، ومعسكر حوارة القريب من نابلس الذي أغلق في وقت لاحق من العام، ومركز اعتقال عتصيون قرب الخليل. وفي خطوة عنصرية من قبل قوات الاحتلال قام جنود الاحتلال بترقيم عشرات المعتقلين الفلسطينيين بأرقام متسلسلة، تذكرنا بحقبة الحرب العالمية الثانية. وفي وقت لاحق، نقل الآلاف من المعتقلين الفلسطينيين إلى معتقل النقب الصحراوي (كيتسعوت)[40] والذي أعيد افتتاحه في 2002/4/14، لاستيعاب الكم الهائل من المعتقلين الفلسطينيين الذين تم احتجازهم في ظروف لا إنسانية، أسيئت خلالها معاملتهم.

ووفقاً لتحقيقات المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، احتجزت قوات الاحتلال مئات المعتقلين في ظروف لا إنسانية، تسيء خلالها معاملتهم، حيث تحرمهم من الطعام والشراب، وتحول دون استخدامهم لدورات المياه. فقد تلقى المركز إفادات من عشرات المواطنين، الذين أفرجت عنهم قوات الاحتلال الإسرائيلي عقب احتجازهم عدة أيام، تؤكد تعرضهم للتعذيب والمعاملة القاسية والمهينة، حيث تم احتجازهم مع مئات آخرين من المعتقلين في ظروف لا إنسانية. وتعمدت قوات الاحتلال إهانتهم وإذلالهم وإساءة معاملتهم، حيث حرموا من الطعام والشراب، ناهيك عن احتجازهم ساعات طويلة في العراء وتحت الأمطار، بعد تجريدهم من معظم ملابسهم، وإحكام تقييد أيديهم وأرجلهم.

<u>الأمر العسكري رقم 1500</u>

وفي تطور خطير، أصدر قائد قوات الاحتلال الإسرائيلي بمنطقة الضفة الغربية، أمراً عسكرياً يحمل رقم (1500) بتاريخ 2002/4/5، أعطى الصلاحيات المطلقة لضباط الجيش لاعتقال أي شخص، واحتجازه لمدة 18 يوماً، دون عرضه على قاض، ودون السماح له بالالتقاء بمحاميه. ويشكل الأمر الجديد حلقة أخرى في سجل انتهاكات قوات الاحتلال لحقوق المعتقلين الفلسطينيين، بما في ذلك حق المعتقل في أن يتم عرضه على قاض للنظر في أمر اعتقاله، وفي أن يلتقي بمحام يتولى مهمة الدفاع عنه. ووفقاً للادعاءات الإسرائيلية، صدر هذا الأمر لمحاربة "بنية الإرهاب" ولإحباط "العمليات الإرهابية" ولمنع المس بقوات جيش الاحتلال الإسرائيلي. هذا وقد ردت المحكمة العليا الإسرائيلية الالتماس الذي تقدمت به أربع منظمات حقوقية ضد الجيش الإسرائيلي، والذي طالبت فيه بالسماح للمعتقلين الفلسطينيين بمقابلة محاميهم، حيث قبلت

[40] كان معتقل كيتسعوت قد افتتح بتاريخ 16 مارس 1988 لمواجهة الأعداد المتزايدة للمواطنين الفلسطينيين الذين اعتقلوا خلال الانتفاضة الأولى بين عامي 1987–1994. وقد دشن المعتقل في حينه بنقل 500 معتقل إداري إليه، قبل أن ينقل إليه المعتقلين من أبناء الضفة الغربية وقطاع غزة. وقد استوعب في حينه 7000 معتقل، بينهم 3000 معتقل إداري، وبلغ مجموع من اعتقلوا في معتقل(أنصار 3)– وهو المسمى الثالث للمعتقل– حوالي 170.000 معتقل خلال سني الانتفاضة. ويخضع معتقل كيتسيعوت لإدارة الجيش، بخلاف بقية السجون الإسرائيلية التي تخضع لقيادة الشرطة. والمعتقل عبارة عن مجموعة من الخيام تلفها أسلاك شائكة وأبراج مراقبة، وسط صحراء النقب. ويعيش فيه المعتقلون ظروفاً إنسانية قاسية، وهم معرضون لقسوة الظروف الجوية المتقلبة، حيث ترتفع درجة الحرارة أثناء النهار إلى 45 درجة مئوية وتنخفض أثناء الليل إلى درجة الصفر. وقد كان هذا المعتقل مسرحاً لعدة عمليات إطلاق نار من قبل جنود الاحتلال المتمركزين في أبراج المراقبة باتجاه المعتقلين في أكثر من مناسبة سقط خلالها العديد من المعتقلين. ومن بينهم المعتقل أسعد جبرا الشوا، من مدينة غزة، الذي أطلق عليه جنود الاحتلال النار بتاريخ 1988/8/16 في داخل المعتقل، مما أدى إلى استشهاده. وقد أغلق هذا المعتقل في العام 1993.

المحكمة موقف دولة إسرائيل القائل بأنّ أحكام الاعتقال العادية لا تنطبق على أعمال الجيش الإسرائيلي في الأراضي الفلسطينية.

وسجل العام الحالي ارتفاعاً ملحوظاً في أعداد المعتقلين الفلسطينيين من الأطفال في سجون الاحتلال الإسرائيلي، في ظروف قاسية ومهينة يتعرضون خلالها لأعمال التعذيب والضرب والإهانة المستمرة والعزل الانفرادي والحرمان من العلاج. وبهذا الصدد، يتواجد في معتقل هشارون (تلموند للأشبال) داخل إسرائيل قرابة 68 طفلاً فلسطينياً معتقلاً، يعانون ظروف اعتقال صعبة للغاية. كما ارتفع بشكل ملحوظ عدد المعتقلات في سجون الاحتلال حيث وصل إلى 53 إمرأة، بينهن 8 معتقلات تقل أعمارهن عن سن ال 18، حتى نهاية العام. وتعيش المعتقلات أسوة بباقي المعتقلين الفلسطينيين ظروفاً قاسية وصعبة، يعانين خلالها من العزل الانفرادي والحرمان من الزيارات، خاصة المعتقلات من منطقة القدس.

ويتعرض المعتقلون الفلسطينيون في سجون الاحتلال الإسرائيلي لمضايقات وعمليات قمع مستمرة بشكل منهجي من قبل شرطة مصلحة السجون الإسرائيلية، بما في ذلك الضرب بالهراوات والرش بالغازات المسيلة للدموع. ويُحرم المعتقلون من حقهم في تلقي العلاج الملائم وتوفير ظروف صحية. ويحرم المعتقلون من الالتقاء بمحاميهم في معظم الأحيان. وما تزال قوات الاحتلال تمنع المحامين الفلسطينيين من قطاع غزة من زيارة موكليهم في سجون الاحتلال وتقديم المساعدة القانونية لهم. وفي الغالب يقوم محامون من إسرائيل بمساعدة هؤلاء المعتقلين. وأمام التصعيد المستمر في عمليات الاعتقال، فإن توفير المساعدة القانونية لكل معتقل هي مهمة شبه مستحيلة. وبالمقابل فإن هناك تراجع ملحوظ في دور اللجنة الدولية للصليب الأحمر. فخلافاً لاتفاقيات سابقة بين اللجنة الدولية تقضي بتمكين ممثليها من زيارة المعتقل خلال 14 يوماً، لا يسمح الآن لهم بالزيارة قبل مرور 18 يوماً. ولا تتلقى اللجنة قوائم بأسماء المعتقلين من قبل السلطات الإسرائيلية بصورة منتظمة.

كما يحرم المعتقلون من تلقي زيارات عائلية منتظمة. وفي الحالات القليلة التي تسمح قوات الاحتلال لذوي المعتقلين الفلسطينيين بزيارتهم، عبر اللجنة الدولية للصليب الأحمر، يتعرض الأهل لأشكال متعددة من الإهانات والمعاملة الحاطة بالكرامة الإنسانية من قبل إدارة السجون الإسرائيلية. فعدا عن رحلة السفر الطويلة والتوقف على الحواجز الإسرائيلية للتفتيش المهين، يضطر الأهل للانتظار ساعات طويلة على أبواب السجون للسماح لهم بالزيارة، يتعرضون خلالها للسب والشتم والضرب في بعض الأحيان. كما يخضع ذوي المعتقلين لإجراءات تفتيش مهينة، يجبرون خلالها على خلع ملابسهم، ويشمل هذا الأمر السيدات اللاتي يخضعن لعمليات تفتيش في أماكن حساسة من أجسادهن.

<u>قتل فلسطينيين وهم رهن الاعتقال أو أثناء محاولة اعتقالهم</u>

من ناحية أخرى، أعدمت قوات الاحتلال الإسرائيلي تسعة فلسطينيين خلال العام 2002، بعد إلقاء القبض عليهم. وقد نفذت جرائم القتل بدم بارد هذه خلال الاجتياحات المتكررة للمدن والقرى والمخيمات الفلسطينية خلال العام الحالي، أو خلال عمليات خاصة لاعتقال مطلوبين لها. على سبيل المثال، أطلق جنود الاحتلال الإسرائيلي النار على الفتى مراد عوايصة، 17 عاماً، من رام الله، مما أدى إلى إصابته بعيارين

ناريين في القلب والركبة، ما أدى إلى استشهاده. وكانت قوات الاحتلال الإسرائيلي قد احتجزت بتاريخ 2002/3/31، عوايصة وعدد من الجيران في إحدى الشقق في مدينة رام الله، عقب اجتياح المدينة. وقام عدد من الجنود بأخذ عوايصة في إحدى الغرف داخل الشقة، وبعد 12 دقيقة، سمع المواطنون المحتجزون معه في الشقة صوت إطلاق نار، ومن ثم خرج أحد الجنود ليخبرهم أن عوايصة قد مات.

وفي حادثة أخرى، قامت وحدة خاصة تابعة لقوات الاحتلال الإسرائيلي بتصفية الشاب غزال فريحات أمام منزله بعد اعتقاله والسيطرة عليه. وكانت قوات الاحتلال الإسرائيلي معززة بالدبابات والمدرعات قد اقتحمت في ساعات فجر يوم 2002/8/12، بلدة اليامون غربي جنين. وحاصرت الوحدات الخاصة منزل المواطن محمد فرحات، وأمرت جميع ساكنيه عبر مكبرات الصوت، وعددهم 13 فرداً بمغادرته. وأجرى أفراد الوحدات الخاصة تفتيشاً جسمانياً دقيقاً لهم. وبعض فحص بطاقاتهم الشخصية، اقتادوا أحد أبنائه، يدعى غزال معهم. وما أن ابتعد الجنود به مسافة مترين تقريباً، حتى أطلقوا النار على رأسه وصدره مباشرة وأردوه قتيلاً. وادعى الناطق العسكري لقوات الاحتلال بأن غزال حاول الهرب فأطلقت النيران عليه.

استمرار العمل بإجراءات الاعتقال الإداري

مارست قوات الاحتلال الإسرائيلي العمل بإجراءات الاعتقال الإداري منذ احتلالها للأراضي الفلسطينية في العام 1967. وتمكن هذه الإجراءات قوات الاحتلال من اعتقال أي فرد دون توجيه تهمة محددة له أو تقديمه للمحاكمة، حيث تلجأ لها كنوع من العقوبة ضد ناشطين سياسيين وميدانيين. ويتناقض الاعتقال الإداري مع المواثيق الدولية لحقوق الإنسان، حيث يحرم المعتقل من حقه في محاكمة عادلة ونزيهة، بما في ذلك حقه في معرفة التهم الموجهة إليه وحقه في الدفاع عن نفسه. وخلال أعوام الاحتلال الممتدة لأكثر من 35 عاماً، خضع آلاف الفلسطينيين للاعتقال الإداري على أيدي سلطات الاحتلال لفترات متفاوتة تعدت في بعض الأحيان مدة الأربع سنوات. وفي العادة يصدر قرار الاعتقال الإداري لفترة 3 شهور أو ستة شهور، غير أنه ومنذ شباط 1995 تم تمديد فترة الاعتقال الإداري ليصل الحد الأقصى لمدة سنة كاملة، وكثيراً ما يجدد أمر الاعتقال عند انقضاء المدة أو قبلها، ويمكن أن تستمر عملية الاعتقال لأجل غير مسمى. ويصدر قرار الاعتقال الإداري بحق الفلسطينيين في الضفة الغربية وقطاع غزة من قبل قائد قوات الاحتلال في المنطقة، أما القدس فيصدر القرار عن طريق وزير الدفاع الإسرائيلي نفسه، أسوة بباقي المدن الإسرائيلية.

وقد شهد العام 2002، تصعيداً خطيراً في العمل بإجراءات الاعتقال الإداري بحق الفلسطينيين. فقد خضع خلال العام مئات الفلسطينيين لهذا النوع من الاعتقال، وبلغ عدد قرارات قوات الاحتلال القاضية بتحويل الفلسطينيين إلى الاعتقال الإداري إلى 3800 قرار. وأسدل العام 2002، ستارته ولا يزال 1500 معتقل إداري في سجون الاحتلال،[41] اعتقل معظمهم إثر حملة السور الواقي التي بدأت في نهاية مارس. ويعاني هؤلاء المعتقلون أسوة بباقي المعتقلين في سجون الاحتلال إلى شتى صنوف المعاناة والإهانة، وحرمانهم من أبسط الحقوق الإنسانية والتي تتمثل في تلقي العلاج المناسب لهم. وفي هذا الإطار، رفضت قوات

[41] جددت فترة الاعتقال الاداري للعشرات منهم مرة أخرى، ولفترات متفاوتة.

الاحتلال الإسرائيلي تقديم العلاج لقرابة 55 معتقل إداري في سجن عوفر، قرب رام الله، يعانون أمراضاً وإصابات مختلفة. ويخضع 11معتقلاً من قطاع غزة للاعتقال الإداري.

استمرار استخدام أساليب التعذيب ضد المعتقلين الفلسطينيين

شهد العام 2002 استمرار استخدام محققي جهاز الأمن العام الإسرائيلي (الشاباك) لأساليب التعذيب الجسدي والنفسي أثناء التحقيق مع المعتقلين الفلسطينيين، كالشبح والحرمان من النوم، العزل لفترات طويلة، استخدام العملاء لانتزاع اعترافات من المعتقلين، الضرب والإهانة، وحرمان المعتقلين من الحصول على الرعاية الصحية الكاملة أثناء التحقيق معهم.[42] وتشكل تلك الممارسات انتهاكاً سافراً للمادة (16) من الاتفاقية الدولية لمناهضة التعذيب التي تحرم استخدام أساليب التعذيب والمعاملة الحاطة والمهينة بالكرامة. وبالرغم من قرار المحكمة العليا الإسرائيلية الصادر في 1999/9/6، بشأن منع التعذيب، إلا أن جهاز الأمن العام الإسرائيلي استمر في استخدام أساليب التعذيب ضد المعتقلين الفلسطينيين. وهذا يؤكد ما ذهب إليه المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان في حينه بأن القرار المشار إليه أعلاه لا يشكل ضمانة حقيقية لمنع استخدام التعذيب ضد المعتقلين الفلسطينيين.

ولوحظ خلال العام أيضاً ازدياد حالات منع المحامين من الالتقاء بموكليهم أثناء فترة التحقيق، ويخشى أن يكون هذا المنع سببه تعرض المعتقلين لأساليب التعذيب. وخلال العام 2002، وثق المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان 78 حالة منع لمحامين من زيارة موكليهم في سجون الاحتلال، من أصل 367 ملف يتابعه المركز خلال العام 2002. وما يدعو إلى القلق على نحو خاص، أن المحكمة العليا الإسرائيلية تؤيد في كثير من الأحيان موقف النيابة بحظر الاتصال بين المعتقل ومحاميه.

8) مهزلة لجان التحقيق الإسرائيلية

أظهر هذا التقرير أدلة حسية على الدور الخطير الذي يلعبه القضاء الإسرائيلي، بما في ذلك المحكمة العليا، في التغطية على جرائم الحرب التي تقترفها قوات الاحتلال ضد الفلسطينيين. وعدا عن ذلك، لا تحقق دولة إسرائيل في آلاف الجرائم التي تقترفها قوات احتلالها ومستوطنوها في الأراضي الفلسطينية المحتلة. وفي

---

[42] وثق المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان عددا من الحالات التي تنطوي على استخدام جهاز الأمن العام الإسرائيلي أساليب التعذيب ضد المعتقلين الفلسطينيين أثناء عمليات التحقيق معهم. فبتاريخ 2002/3/29، اعتقلت قوات الاحتلال الإسرائيلي المواطن فريد سعيد إسماعيل الغرابلي، من مدينة غزة، بينما كان عائداً إلى غزة، عبر معبر رفح، واقتادته إلى سجن عسقلان داخل إسرائيل. وفي سجن عسقلان أخضع الغرابلي للتحقيق والتعذيب، حيث أجلس الغرابلي على كرسي خشبي مثبت بالأرض، ويداه مقيدتان إلى الخلف، في وضع يسمى ربطة الحصان، وكان ظهره منحنياً، تعرض خلالها للسب والشتم والتهديد بالسجن لمدى الحياة. وقد استمرت هذه المرحلة من التحقيق مدة 36 ساعة لم يسمح له خلالها بالنوم، بل وضع في زنزانة صغيرة بمساحة 2م2 لقضاء الحاجة والأكل. وقد أفاد الغرابلي للمركز، بأنه كان معه متعاون في الزنزانة عمل على إزعاجه طيلة الوقت بالنقر على بوابة الزنزانة. استمر التحقيق مع الغرابلي مدة 24 يوماً، تعرض خلالها لشتى صنوف التعذيب بما فيها النفسي، كما وضع في قسم العملاء لمدة ستة أيام لانتزاع اعتراف منه.

مئات الشكاوى التي توجه بها المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان إلى الجهات الإسرائيلية ذات العلاقة، يكون الرد نمطياً في معظم الأحوال ومفاده أن "دولة إسرائيل غير مسؤولة عن ما يجري في إطار العمليات الحربية." وبالمقابل لا تسمح إسرائيل وقوات احتلالها بالتحقيق في تلك الجرائم من قبل جهات دولية محايدة، كما كان حال لجنة المنبثقة عن الأمم المتحدة للتحقيق في أحداث جنين وغيرها من المناطق في الأراضي الفلسطينية المحتلة.

وفي الحالات القليلة التي أعلن فيها عن التحقيق في عدد من الجرائم، بفعل عوامل وضغوطات خارجية، تم التحقيق من قبل ضباط في الجيش، بعيداً عن القضاء. كما لا تنشر نتائج التحقيق على الملأ في كثير من الأحيان. وفي المرات القليلة التي تنشر نتائج التحقيق تكون النتائج نمطية، وهي أن جنود الاحتلال تصرفوا وفق التعليمات والأوامر الموكلة إليهم. وفي بعض الأحيان تساق الاتهامات إلى الضحية نفسها. ولا يرى المركز هدفاً لهذه التحقيقات سوى التغطية على جرائم قوات الاحتلال وإعفائها من المسئولية الجنائية. فعلى سبيل المثال، أمر وزير الدفاع الإسرائيلي في حينه، بنيامين بن اليعازر، بفتح تحقيق في ظروف مقتل أكثر من 13 مدنياً فلسطينياً في غضون ثلاثة أيام في الفترة بين 28/8-1/9/2002، في كل من غزة وطوباس والخليل. وقد شكلت اللجنة العسكرية من كبار قادة جيش الاحتلال، وترأسها اللواء اسحاق هرئيل. وجاءت نتائج التحقيق في الجرائم الثلاث، في التقرير الذي قدمه اللواء هرئيل إلى وزير الدفاع ورئيس هيئة الأركان الإسرائيليين، وأشاد به بن اليعازر، حيث أكد "أن الجنود تصرفوا وفق قواعد وأنظمة إطلاق النار." ففي الجريمتين الأوليين، ادعى التقرير بأنه كان هناك "تسلل للفلسطينيين بالقرب من المستوطنة واقتحموا أرض زراعية إسرائيلية." والجريمة الأولى المقصودة هنا هي جريمة قتل أربعة أشخاص، هم إمرأة وولديها وإبن عمهم، من عائلة الهجين، وهم داخل مظلتهم في الأرض الزراعية خاصتهم، القريبة من مستوطنة نتساريم، جنوب مدينة غزة، عندما أطلقت عليهم دبابة إسرائيلية عدة قذائف مسمارية بتاريخ 2002/8/28. والجريمة الثانية هي جريمة قتل العمال الأربعة في ترقوميا بعد اقتحام قوات الاحتلال لمقر عملهم (المحجر) واقتيادهم بالقرب من المستوطنة وإطلاق النار عليهم بتاريخ 2002/9/1. أما بخصوص الجريمة التي وقعت بتاريخ 2002/8/31، في إشارة إلى عملية الاغتيال التي أودت بحياة خمسة أشخاص بينهم أربعة أطفال، في مدينة طوباس، فقد أورد التقرير "أن الطيار أخطأ الهدف نتيجة عطب فني في واحدة من أجهزة الليزر المركبة في المروحية وهي التي سببت في مقتل الطفلين الفلسطينيين."

وفي رد النيابة العسكرية للقيادة الجنوبية، على محامي المركز بتاريخ 2002/8/21، بشأن قضية مقتل الأطفال الثلاثة، **محمد المدهون، أحمد حسان، ومحمد لبد**، قرب مستوطنة نيسانيت، شمال مدينة غزة، نهاية العام 2001،[43] جاء الرد كما يلي: "نود أن نذكر أنه رداً على كتابك السابق نقلت إليك التقارير التشريحية كذلك تفاصيل الاستيضاح الميداني الذي جرى أوضحت في كتابنا منذ تاريخ 2002/6/13، والذي

[43] بتاريخ 2001/12/30، أطلقت دبابة تابعة لقوات الاحتلال الإسرائيلي، كانت تتمركز على مشارف مستوطنة إيلي سيناي، شمالي مدينة غزة، أربعة قذائف مسمارية على الأطفال الثلاثة، من مسافة نحو 600م، مما أدى إلى مقتلهم على الفور. واحتجزت قوات الاحتلال جثث الأطفال الثلاثة لبضعة أيام، ومن ثم تم تسليمهم.

وقد بدت على اجسادهم آثار التعذيب والضرب بالآلات الحادة. وقد ادعت قوات الاحتلال في حينه بأن الأطفال الثلاثة حاولوا اقتحام المستوطنة، غير أنها عادت. اكدت أن أفراد قوات الاحتلال بادروا بإطلاق النار عليهم، غير أنها وجدت بحوزتهم سكينين.

أرسل إليك أيضاً فيه قرارنا المفصل أنه لا يجب الشروع في تحقيق جنائي حول ظروف موتهم." وأضافت الرسالة أن "مواد الأدلة التي تطلبها اليوم هي التحقيق العسكري الذي جرى في أعقاب الحدث على يد قادة المنطقة." وامتنعت النيابة العسكرية عن إعطاء أي معلومات حول نتائج التحقيق، وأكدت أنها ستظل سرية وفقاً "لأحكام المادة 539أ من قانون القضاء العسكري لسنة 1955، أن مواد التحقيق سرية أمام أي شخص (الفقرة ب(3) من المادة المذكورة) ولذلك لا نستطيع أن نرسلها."

وفي جريمة أخرى، وقعت بتاريخ 2002/5/10، قتل خلالها الطفل عز الدين الحلو، 14 عاماً، من حي الشجاعية، وأصيب أثنان من رفاقه، أحدهما بجراح خطيرة، عندما أطلق جنود الاحتلال المتمركزين على حاجز كارني، شرق مدينة غزة، النار على الفتية الثلاثة دون سبب يذكر وهم على بعد 400-500م من الحاجز. ولدى اقتراب سيارة الإسعاف منهم لإنقاذهم ونقلهم إلى المستشفى، أطلق جنود الاحتلال النار عليها. وفي معرض رد قوات الاحتلال على هذه الجريمة، ادعى ناطق بلسان تلك القوات، أن "الجنود أطلقوا عيارات تحذيرية في الهواء لكن المشتبه بهم استمروا في التقدم نحو الجنود، ولذلك استمر الجنود بإطلاق النار خوفاً على حياتهم." وأضاف الناطق العسكري أنه عندما وصلت سيارة الإسعاف الفلسطينية إلى المكان، بالتنسيق مع قوات الاحتلال، أطلق الجنود عيارات تحذيرية، لأن سيارة الإسعاف كانت تتقدم باتجاههم وليس باتجاه المصابين."

كانت هذه مجرد نماذج على ما تجريه دولة إسرائيل من تحقيقات في جرائم قوات احتلالها. ويرى المركز في

نتائج التحقيق هذه بأنها تبعث على السخرية، وإن دلت على شيء فإنما تدل على إصرار قوات الاحتلال الإسرائيلي على المضي قدماً في مسلسل الجرائم التي ترتكبها بحق المدنيين الفلسطينيين، طالما لم يتدخل المجتمع الدولي لوضع حد لتلك الجرائم. وتدل التحقيقات الميدانية والحقائق الظرفية على اللجوء إلى القتل العمد والاستخدام المفرط وغير المتناسب للقوة المفضية إلى الموت من قبل قوات الاحتلال في ظروف لم ينشأ عنها أي تهديد لحياة أفرادها.

وأمام انعدام الثقة بتحقيقات قوات الاحتلال وكذلك الأمر بالنسبة لأية لجنة إسرائيلية، فإن المركز يطالب بلجنة تحقيق دولية حيادية ونزيهة للتحقيق في جرائم الاحتلال المستمرة. وتتزايد المسؤولية الملقاة على عاتق المجتمع الدولي من أجل ملاحقة مجرمي الحرب الإسرائيليين وتقديمهم للعدالة الدولية، أكان ذلك وفقاً للتشريعات الدولية أو وفقاً للتشريعات الوطنية. هذا مع تأكيد المركز على أن عدم توقيع إسرائيل على ميثاق روما الخاص بالمحكمة الجنائية الدولية لا يعفي الدول الموقعة على الميثاق من العمل على ملاحقة مجرمي الحرب الإسرائيليين. ويحذر المركز من استمرار الصمت الدولي حيال جرائم الحرب والانتهاكات الجسيمة التي تقترفها قوات الاحتلال الإسرائيلي، وهو ما يشجع إسرائيل على التمادي في هذه الجرائم.

الجزء الثانـي

الانتهاكات الفلسطينية لحقوق الإنسان ومعوقات التحول الديمقراطي

1. إصلاحات شكلية في السلطة القضائية ونظام العدالة.
2. استمرار عمل محاكم أمن الدولة.
3. ضعف أداء السلطة التشريعية.
4. استمرار الاعتقال غير القانوني وممارسة التعذيب.
5. الاعتداء على الصحفيين وانتهاكات الحق في حرية التعبير.
6. الاستخدام المفرط للقوة من قبل المكلفين بإنفاذ القانون.
7. ضحايا جراء انتشار السلاح وسوء استعماله.
8. قتل مواطنين خارج إطار القانون بادعاء العمالة لإسرائيل.
9. ضحايا جراء تخزين أو إعداد مواد متفجرة في مناطق سكنية.

يغطي هذا الجزء من التقرير انتهاكات حقوق الإنسان من قبل السلطة الفلسطينية وأجهزتها أو من قبل جهات أخرى تخضع لمسؤولية السلطة الفلسطينية. ويرتكز التقييم هنا إلى القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الفلسطيني. كما يتضمن هذا الجزء تقييماً لأوضاع سيادة القانون ومعوقات التحول الديمقراطي في مناطق السلطة الفلسطينية.

1) إصلاحات شكلية في السلطة القضائية ونظام العدالة

تعالت خلال العام 2002 الأصوات المطالبة بإجراء إصلاحات في السلطة الفلسطينية ومؤسساتها. ومن المؤسف أن يكون للضغوط الخارجية التي مورست على القيادة الفلسطينية من قبل أطراف دولية عدة، في مقدمتها الحكومة الأميركية، صدى أقوى وأكثر تأثيراً على السلطة الفلسطينية من مطالب داخلية بالإصلاح تعود إلى عدة سنوات خلت. هذا مع الفارق الكبير بين الرؤية الخارجية للإصلاح (الرؤية الأميركية تحديداً) التي تعطي الأولوية للوظائف الأمنية، وبين الرؤية الداخلية التي تهدف إلى إصلاح مؤسسي حقيقي يكون قاعدة لإقامة دولة فلسطينية ديمقراطية ترتكز على مبادئ فصل السلطات وسيادة حكم القانون واحترام حقوق الإنسان.

وشهد النصف الثاني من العام 2002 عدداً من الخطوات في نطاق عملية الإصلاح. فبتاريخ 2002/6/5، صدر مرسوم رئاسي بتعديل تشكيل مجلس الوزراء الفلسطيني، كان أبرز ما فيه تعيين وزير جديد للمالية، وكذلك تعيين وزير للداخلية وهو منصب كان يشغله الرئيس الفلسطيني بنفسه منذ تأسيس السلطة الفلسطينية عام 1994. غير أن التشكيل الجديد لمجلس الوزراء لم يعرض على المجلس التشريعي. وبتاريخ 2002/9/11، قبل الرئيس عرفات استقالة أعضاء مجلس الوزراء، في أعقاب الجلسة التي عقدها المجلس التشريعي، وفي ظل المخاوف بحجب الثقة عن الحكومة. وفي 2002/10/29، أعلن الرئيس الفلسطيني عن تشكيل مجلس وزراء جديد إلى حين عقد انتخابات عامة جديدة أعلنت السلطة الفلسطينية أنها ستجري في 2003/1/20. وفي وقت لاحق أعلن عن تأجيل عقد هذه الانتخابات إلى أجل غير مسمى.[44] وفي خضم هذه الخطوات، أقيل مدير عام الشرطة الفلسطينية اللواء غازي الجبالي من منصبه مع عدد من قادة الشرطة. كما شهد جهاز الأمن الوقائي تغيراً في قيادته في كل من الضفة الغربية وقطاع غزة.

غير أن ما تم اتخاذه من خطوات في نطاق إصلاح كان مخيباً للآمال حتى الآن، خصوصاً في نطاق السلطة القضائية ونظام العدالة. وأثر ذلك بشكل ملموس على استمرار انتهاكات حقوق الإنسان وتغييب مبادئ سيادة القانون في كثير من الأحيان. فخلال العام 2002، أقرت السلطة الفلسطينية اثنين من أهم القوانين

[44] رغم أنها كانت مطلباً ملحاً له، أبدى المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان معارضته لعقد انتخابات عامة في ظل الظروف الراهنة والتي لا تؤهل لعقد انتخابات حرة ونزيهة. وأوضح المركز أن المطلوب أولاً أن توقف قوات الاحتلال جرائمها بما في ذلك عمليات الاجتياح وأعمال القتل والاغتيالات والاعتقالات وفرض سياسة الحصار. كما طلب من السلطة الفلسطينية سن قانون انتخابي جديد بدل من القانون المقر عام 1995.

ذات العلاقة، وهما قانون السلطة القضائية[45] والقانون الأساسي.[46] غير أن السلطة الفلسطينية شرعت في اتخاذ خطوات غير دستورية وغير قانونية وتتناقض تماماً مع القانونين المذكورين نصاً وروحاً.

ويلقي ذلك ظلالاً من الشك حول ما إذا كانت الغاية النهائية تتمثل بالفعل في إجراء إصلاحات حقيقية أم أن المقصود مجرد خطوات تجميلية لذر الرماد في العيون بهدف الإبقاء على هيمنة السلطة التنفيذية على السلطتين القضائية والتشريعية. ولعل أبرز محطتين لاختبار جدية خطوات الإصلاح المذكورة في السلطة القضائية ونظام العدالة هما تعيين مجلس القضاء الأعلى، وتعيين النائب العام. وسوف نتناول هاتين المحطتين بقدر من التفصيل.

تعيين مجلس القضاء الأعلى

يرجع تشكيل مجلس القضاء الأعلى الفلسطيني إلى مرسوم رئاسي صدر بتاريخ 2000/6/1، أي قبل المصادقة على قانون السلطة القضائية الذي ينظم كيفية تشكيل المجلس وصلاحياته. وكان من المستغرب أن ينص القرار الرئاسي المذكور أن المجلس يمارس صلاحياته "المنصوص عليها في قانون السلطة القضائية،" قبل أن يصادق عليه الرئيس، أي أن يستند تشكيل المجلس إلى مشروع قانون! وفيما أكد المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان في حينه على أهمية تشكيل مجلس قضاء أعلى، فقد شدد على ضرورة القيام أولاً بالمصادقة على قانون السلطة القضائية، ومن ثم تشكيل المجلس وفقاً لأحكامه. وبدون ذلك، اعتبر المركز أن القرار الرئاسي "يندرج ضمن حركة التعيينات ويصب في نفس اتجاه تعميق تأثير السلطة التنفيذية على الجهاز القضائي...."[47]

وبتاريخ 2002/5/14، صادق الرئيس الفلسطيني على قانون السلطة القضائية وتم نشره في الجريدة الرسمية بتاريخ 2002/5/18 . ووفقاً لمادته رقم (81)، "يشكل مجلس القضاء الأعلى خلال شهر من نشر هذا القانون في الجريدة الرسمية،" أي في موعد أقصاه 2002/6/18.

ولكن السلطة الفلسطينية لم تلتزم بأحكام القانون. فبتاريخ 2002/6/28، صدر مرسوم رئاسي نصت المادة الأولى فيه على أن "يعتبر مجلس القضاء الأعلى الحالي المشكل بالمرسوم رقم (29) سنة 2000 هو بمثابة مجلس قضاء أعلى انتقالي طبقاً للمفهوم الوارد بالمادة (81) من قانون السلطة القضائية رقم (1) لسنة 2002." ويظل هذا المجلس، وفقاً للمادة الثانية من المرسوم، "في حالة انعقاد دائم طبقاً للقانون ويمارس نفس صلاحياته الواردة بالمادة (37) من القانون الجديد ولمدة سنة واحدة اعتباراً من تاريخ 2002/6/18."

---

[45] بتاريخ 2002/5/14، صادق الرئيس الفلسطيني ياسر عرفات على قانون السلطة القضائية، بعد أن كان مشروع القانون مقراً بالقراءة الثالثة من قبل المجلس التشريعي الفلسطيني منذ تاريخ 1998/11/15.

[46] بتاريخ 2002/7/7، صادق الرئيس على القانون الأساسي الذي يعد بمثابة الدستور للمرحلة الانتقالية، وكان مقراً بالقراءة الثالثة من قبل المجلس التشريعي منذ 1997/10/2.

[47] المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، **تقرير النشاطات والتقرير المالي: 1 يناير 31 ديسمبر 2000**، المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، 2001، ص.. 83–84.

ويأتي تطبيق المرسوم بأثر رجعي في محاولة للتماثل مع قانون السلطة القضائية، ولتجاوز عدم الالتزام بالمدة الزمنية التي حددها لتشكيل مجلس القضاء الأعلى الانتقالي.

ويعتبر مجلس القضاء الأعلى القائم والذي تم الإبقاء عليه بموجب المرسوم الرئاسي مخالفاً لأحكام قانون السلطة القضائية من حيث التشكيل ومن حيث سن الأعضاء فيه من القضاة. فمن حيث التشكيل، لا يوجد نائب لرئيس المجلس، كما أن عضوية المجلس المخصصة لوكيل وزارة العدل قد أنيطت بوكيل الوزارة المساعد، وذلك خلافاً لأحكام المادة (37) من القانون. أما من حيث السن، فإن عدداً من القضاة في مجلس القضاء تجاوزوا سن السبعين، وهي سن التقاعد التي حددتها المادة (34) من القانون. ومن الواضح أن ديباجة المرسوم الرئاسي هي محاولة لتبرير هذه المخالفة تحت ذريعة "الحاجة الماسة لعدد من القضاة ذوي الخبرة الطويلة....،" من أجل الإبقاء على عدد من القضاة على رأس عملهم رغم تجاوزهم لسن التقاعد المشار لها.

أن مجلس القضاء الأعلى الحالي الذي يمارس مهامه وفقاً للمرسوم الرئاسي الصادر بتاريخ 2002/6/28 هو غير قانوني ويخالف أحكام قانون السلطة القضائي، ويشكل محاولة للالتفاف عليه لضمان الهيمنة التامة من السلطة التنفيذية على السلطة القضائية.

<u>تعيين نائب عام جديد</u>

بتاريخ 2002/12/26، أصدر الرئيس الفلسطيني ياسر عرفات قراراً يقضي بتعيين المستشار خالد القدرة نائباً عاماً للسلطة الفلسطينية. وهذه هي المرة الثانية التي يتولى فيها المستشار القدرة منصب النائب العام، حيث تولى هذا المنصب منذ إقامة السلطة الفلسطينية في العام 1994 إلى أن أقيل من منصبه في العام 1996 لأسباب لم يعلن عنها في حينه. كما نص القرار الرئاسي على دمج نيابة أمن الدولة بالنيابة العامة الفلسطينية، علماً بأن المستشار القدرة كان يشغل، قبل تعيينه الجديد، منصب نائب عام أمن الدولة منذ نوفمبر 1999.

تعيين النائب العام الجديد لم يتم بتنسيب من مجلس القضاء الأعلى، خلافاً لنص المادة 98 من القانون الأساسي ولنص المادة 63 من قانون السلطة القضائية. وبالتالي فإن التعيين غير دستوري ويشكل نسفاً لنص وروح كلاً من القانون الأساسي وقانون السلطة القضائية.[48]

أما بشأن دمج نيابة أمن الدولة بالنيابة العامة، فإن المطلوب هو إلغاؤها وإلغاء محاكم أمن الدولة نهائياً. لقد كان استحداث السلطة الفلسطينية لمنصب نائب عام لأمن الدولة في نوفمبر 1999 محل انتقاد واسع، واعتبره المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان تقويضاً لعمل النيابة العامة وسلباً لاختصاصاتها وإعاقة لعملها في تحقيق سيادة القانون، تماماً مثلما كان تشكيل محاكم أمن الدولة في فبراير 1995 انتقاصاً للعدالة وضربة

[48] انظر في هذا الموضوع، البيان الصحفي الصادر عن المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان بتاريخ 2002/12/29 بعنوان: "القرار الرئاسي بتعيين نائب عام جديد غير دستوري."

مؤلمة للسلطة القضائية واستقلالها. وفي أعقاب إقرار القانون الأساسي وقانون السلطة القضائية أصبحت المطالب بإلغاء محاكم أمن الدولة أكثر إلحاحية لعدم دستوريتها. وفي السطور التالية من التقرير سوف نسلط الضوء على عمل محاكم أمن الدولة بشكل أكثر تفصيلاً.

2) استمرار عمل محاكم أمن الدولة

يشكل وجود واستمرار عمل محاكم أمن الدولة واحدة من أهم العقبات التي تعترض الجهود الرامية لدعم استقلال القضاء وإصلاح المؤسسات في السلطة الفلسطينية. إن وجود وعمل هذه المحاكم هو انتهاك صارخ لحقوق الإنسان، بما فيها حق المواطن في المحاكمة العادلة أمام محكمة مستقلة ونزيهة وحقه في الاستئناف إلى محكمة أعلى. فهذه المحاكم تتكون من قضاة عسكريين تابعين للسلطة التنفيذية مما يفقدها استقلالها وحيادها عن تلك السلطة. والإجراءات المتبعة فيها تتعارض مع مبادئ المحاكمة العادلة والإجراءات القانونية السليمة. فهي تجري محاكمات سريعة وموجزة، ولا يمنح المتهمون الوقت الكافي ولا يعلمون بأمر محاكمتهم في الغالب إلا قبل وقت قصير من انعقاد المحكمة، ولا يصان حقهم في تمثيل قانوني من اختيارهم. والأحكام الصادرة عن هذه المحاكم غير قابلة للاستئناف، بما فيها أحكام الإعدام، التي تتطلب تصديق الرئيس الفلسطيني قبل تنفيذها.

يعود تشكيل هذه المحاكم في السلطة الفلسطينية إلى العام 1995، أي بعد أقل من عام على تأسيس السلطة في مايو 1994. ففي 16 فبراير 1995، صدر المرسوم الرئاسي رقم 49 لعام 1995 بإنشاء محكمة أمن دولة عليا. وما زالت هذه المحاكم تمارس عملها دون توقف حتى الآن. ومنذ تشكيلها كانت محاكم أمن الدولة محل انتقاد من قبل المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان وغيره من منظمات حقوق الإنسان. ولكن بدلاً من إلغاء هذه المحاكم، وإصراراً على تكريس عملها، أصدر الرئيس الفلسطيني في نوفمبر 1999 قراراً باستحداث منصب نائب عام لمحاكم أمن الدولة، مما أسهم أكثر في تقويض صلاحيات النائب العام وسلب اختصاصاته.

ينظر المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان بخطورة إلى استمرار عمل محاكم أمن الدولة، ويرى أن إلغاءها هو مطلب أساسي إذا ما كان هناك توجه حقيقي نحو إجراء إصلاح مؤسسي في السلطة الفلسطينية، خصوصاً الإصلاح في مرفق القضاء وتعزيز دور القضاء المدني. ويشير المركز على نحو خاص إلى تعارض عمل هذه المحاكم مع قانون السلطة القضائية والقانون اللذين صدرا عن السلطة الفلسطينية خلال العام 2002.

إصدار وتنفيذ أحكام بالإعدام

تجيز القوانين المعمول بها من قبل السلطة الفلسطينية عقوبة الإعدام، ولا يلوح في الأفق أي توجه نحو إلغاء هذه العقوبة التي تشكل انتهاكاً للحق في الحياة، فضلاً عن فشلها الذريع في ردع الجريمة. وقد واصلت محاكم أمن الدولة وغيرها من المحاكم العسكرية إصدار أحكام بالإعدام بحق مواطنين فلسطينيين، أكان ذلك على خلفية جنائية أو أمنية (الارتباط والتعاون مع أجهزة الأمن الإسرائيلية على نحو خاص.) ومن المؤسف أن مثل هذه الأحكام لا تخضع للاستئناف ولكن لا تنفذ إلا بمصادقة من الرئيس الفلسطيني.

شهد العام 2002 ارتفاعاً ملحوظاً في عدد أحكام الإعدام الصادرة عن محاكم أمن الدولة والمحاكم العسكرية الفلسطينية مقارنة بالأعوام السابقة. وحتى نهاية هذا العام أصدرت تلك المحاكم 17 حكماً بالإعدام ضد 17 فلسطينياً، منها 15 حكماً عن محكمة أمن الدولة وحكمان عن محكمة عسكرية، وكانت جميعها رمياً بالرصاص.[49] وكانت تسعة أحكام منها على خلفية أمنية (العمالة لقوات الاحتلال) و ثمانية على خلفية جنائية. وقد نفذ الحكم في ثلاث حالات فقط جميعها على خلفية جنائية، فيما قتل شخص آخر كان محكوماً بالإعدام على خلفية أمنية على أيدي أفراد من جهاز الأمن الوقائي بادعاء محاولته الهرب من سجنه. فبتاريخ 2002/6/6، نفذ حكم بالإعدام رمياً بالرصاص صدر عن محكمة أمن الدولة في اليوم السابق فقط بحق **فيصل أحمد أبو تيلخ**، 26 عاماً، **وسعيد لبراوي النجار**، 29 عاماً، وكلاهما من رفح، بعد إدانتهما باغتصاب وقتل الطفلة إسلام محمود الخطيب، سبعة أعوام من رفح. وبتاريخ 2002/8/7، نفذ حكم بالإعدام صدر عن محكمة عسكرية في رام الله بتاريخ 2002/8/1 بحق **بشير سميح عبد اللطيف**، 21 عاماً من عطارة في محافظة رام الله، بعد إدانته بقتل كل من حليمة عبد الله قطيري، 57 عاماً، وتمام علي قطيري، 60 عاماً.

وأسوة بالإجراءات المتبعة من قبل محاكم أمن الدولة والمحاكم العسكرية، اتسمت الحالات الثلاث التي نُفذ فيها الحكم بسرعة المحاكمة وسرعة التنفيذ، ولم تُعط أية فرصة للاستئناف. فقد انعقدت محكمة أمن الدولة لمحاكمة أبو تيلخ والنجار بعد ثلاثة أيام من إلقاء القبض عليهما، وفي جلسة واحدة استغرقت ثلاث ساعات صدر الحكم بإعدامهما، وتم تنفيذ الحكم في اليوم التالي. علماً بأن القضية برمتها هي من صميم اختصاص القضاء المدني، وكان من المفترض أن تنظر فيها محكمة مدنية لا محكمة أمن الدولة. وجاءت هذه القضية بعد أقل من شهر على مصادقة الرئيس الفلسطيني على قانون السلطة القضائية، مما شكل فشلاً لاختبار جدية المصادقة على ذلك القانون وتطبيقه على أرض الواقع.[50] أما الحكم الصادر بحق عبد اللطيف فقد نفذ في غضون أقل من أسبوع من إصداره.

---

[49] كان عدد أحكام الإعدام مرتفعاً خلال العام 2001. ويبدو أن اندلاع الانتفاضة الفلسطينية في سبتمبر 2000 كان له تأثير ما على هذا الارتفاع. وخلال العام 2001، رصد المركز 12 حكماً بالإعدام، نفذ منها حكمان، فيما قتل خمسة محكومين لاحقاً على أيدي مجهولين، وقتل محكوم سادس على أيدي رجال أمن فلسطينيين ادعوا أنه حاول الهرب من سجنه.

[50] أنظر في هذا الشأن البيان الصادر عن المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان بتاريخ 2002/6/6 بعنوان "في قضية جديدة تقوض من استقلال القضاء المدني الفلسطيني: محكمة أمن الدولة تصدر حكمين بالإعدام رمياً بالرصاص."

3) ضعف أداء السلطة التشريعية

شهد العام 2002، تواصل الدورة السادسة للمجلس التشريعي، وهي الدورة الأطول من نوعها، حيث استمرت لمدة تقارب الثمانية عشر شهراً. الدورة التي بدأت في مارس 2001، وانتهت في سبتمبر 2002، كان من المقرر أن تنتهي في مارس 2002، إلا أن تصاعد العدوان الإسرائيلي ضد الشعب الفلسطيني وممتلكاته، حال دون افتتاح المجلس لدورته السابعة في الموعد المقرر لها. وقد عقدت هذه الدورة في ظل إجراءات غير مسبوقة للاحتلال الإسرائيلي، الأمر الذي انعكس على أداء المجلس وأنشطته، حيث أن إجراءات الاحتلال لم تستثن المجلس التشريعي وأعضاءه.

وبفعل التصعيد الإسرائيلي المتواصل، وما تخلله من ممارسات، شكلت هذه الدورة للمجلس التشريعي الفلسطيني الدورة الأسوأ في تاريخه منذ تأسيسه عام 1996، حيث تخللها جرائم حرب واسعة النطاق نفذتها قوات الاحتلال بحق المدنيين الفلسطينيين، إضافة لإجراءات الحصار الشامل الذي غالت سلطات الاحتلال في فرضه على المدن والقرى والمخيمات الفلسطينية. وقد شملت هذه الإجراءات المجلس التشريعي الفلسطيني وأعضاءه حيث منع نواب المجلس من القطاع من الوصول للضفة الغربية، ومنع نواب المجلس من الضفة من الوصول للقطاع، فضلاً عن إجراءات المنع والحصار الداخلية في كل من الضفة الغربية وقطاع غزة. وأسفرت هذه الإجراءات عن تعطيل تام لعمل الهيئة التشريعية التي بات انعقادها مرهوناً بموافقة إسرائيل وقوات احتلالها. يضاف إلى ذلك جملة من الإجراءات التي نفذتها قوات الاحتلال بحق عدد من أعضاء المجلس التشريعي، بما في ذلك اعتقال النائب مروان البرغوثي منذ تاريخ 2002/4/15 وحتى الآن.

المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، واصل خلال العام 2002، متابعته لأنشطة المجلس التشريعي الفلسطيني، وبهذا الصدد، أصدر المركز في سبتمبر 2002، تقريره الخاص بتقييم أداء المجلس التشريعي خلال دورته السادسة، أي خلال الفترة من مارس 2001 حتى سبتمبر 2002. وفي تقريره، أكد المركز على أنّ الدورة السادسة للمجلس جاءت في ظل إجراءات غير مسبوقة نفذتها قوات الاحتلال الإسرائيلي بحق الفلسطينيين وأثرت على قدرات المجلس فيما يتعلق بقيامه بمهامه، مشيراً للقيود التي فرضتها قوات الاحتلال على حركة أعضاء المجلس التشريعي للحيلولة دون وصولهم لمدينة رام الله للمشاركة في نشاطات المجلس المختلفة، وهو ما شلّ الحياة البرلمانية، حيث لم يتمكن المجلس من عقد جلساته بصورة عادية وبكامل نصابه القانوني، ولم تتمكن لجانه من الالتئام، واضطر أعضاؤها لعقد اجتماعات متوازية و منفصلة في كل من غزة والضفة، وفي أكثر من مرة، لجأ المجلس لنظام الفيديو كونفرنس " Video Conference"[51] بسبب استمرار منع قوات الاحتلال تنقل الأعضاء.

---

[51] نظام الفيديو كونفرنس هو أحد وسائل الاتصال الحديثة التي تسمح بالتواصل والحوار عبر الصوت والصورة. ويستخدم هذا النظام لتجاوز البعد الجغرافي بين المتحاورين. وقد لجأ المجلس التشريعي الفلسطيني لاستخدام هذا النظام خلال انتفاضة الأقصى لتجاوز إجراءات الحصار التي لم تستثن أعضاء المجلس. وفي هذا الصدد، أقام المجلس نظامين من الفيديو كونفرنس، أحدهما في الضفة الغربية والثاني في غزة. لكن المجلس لم ينجح في مواصلة اجتماعاته باستخدام هذا النظام نتيجة لإجراءات حظر التجول التي تحول دون تفعيله.

وقد أشار المركز عبر تقريره، إلى أن الدورة السادسة للمجلس كانت الأعقد والأصعب من نوعها منذ تنصيب المجلس. وأضاف التقرير أن المجلس تمكن رغم كل المعيقات من إقرار عدد من القوانين، إلا انه فشل في إحداث تحول في طبيعة العلاقة بينه وبين السلطة التنفيذية. وكان لتقاعس المجلس خصوصاً في العام الأول من دورته السادسة في تبني موقف حاسم من هذه السلطة، أثر كبير في الحد من فعاليته وتأثيره عليها. كما أنّ أزمة المجلس المتعلقة في ممارسته لدوره في الرقابة والمحاسبة لأداء السلطة التنفيذية، تفاقمت خلال هذه الدورة نتيجة لتشديد قوات الاحتلال لإجراءات الحصار والإغلاق المفروضة على كافة الأراضي الفلسطينية المحتلة، وذلك على الرغم من بروز توجهات جدية لدى المجلس خصوصاً خلال فترة تمديد الدورة السادسة، للقيام بدوره الرقابي والمحاسبي بفعالية.

وقد خلص التقرير إلى أن المجلس مع انتهاء العام الأول من دورته السادسة، بات أكثر ضعفاً وتهميشاً مقارنة بوضعه خلال دوراته التشريعية السابقة، حيث برز ضعفه وعجزه عن مواجهة السلطة التنفيذية ومواجهة رفضها المتكرر للعمل وفقاً لأسس الشفافية والمحاسبة. وقد ازداد هذا الضعف في ظل إجراءات الإغلاق التي فرضتها قوات الاحتلال الإسرائيلي منذ اندلاع انتفاضة الأقصى، وفي ظل عجز المجلس عن تطوير آليات فعالة لمواجهة تلك الإجراءات. غير أنّ فترة تمديد ولاية الدورة السادسة، شهدت تحولاً ملحوظاً في أداء المجلس التشريعي، حيث برزت توجهات جدية لدى المجلس للقيام بدوره الرقابي والمحاسبي بفعالية وإيجابية.

المجلس التشريعي وقضايا الإصلاح والانتخابات

شهد العام 2002 مراراً تكرار الحديث عن إجراء الإصلاحات، وفي هذا الصدد جاءت مصادقة الرئيس ياسر عرفات على القانون الأساسي وقانون السلطة القضائية، وذلك على خلفية الضغوط الدولية التي تعرضت لها السلطة الوطنية من قبل الإدارة الأمريكية والحكومة الإسرائيلية، لإجراء الإصلاحات[52] في مؤسسات السلطة.

وقد دفع المجلس التشريعي الفلسطيني تجاه إصلاح مؤسسات السلطة بما يتوافق والمفهوم الفلسطيني للإصلاح. كما طالب المجلس بتحديد موعد لعقد الانتخابات، وبتشكيل الحكومة من عدد من الوزراء لا يتجاوز 19 وزيراً من ذوي الخبرة والكفاءة.

وبتاريخ 2002/6/9، أصدر الرئيس ياسر عرفات المرسوم الرئاسي رقم 4 لعام 2002، بتعديل تشكيل مجلس الوزراء. وتكون التشكيل الوزاري الجديد من 22 وزيراً، وشمل 5 وزراء جدد. لكنه جاء مناقضاً لمواد القانون الأساسي المقر من المجلس في 1997/10/2، حيث تنص المادة 65 منه على ضرورة أن يتكون مجلس الوزراء من عدد لا يزيد عن 19 وزير.

---

[52] يختلف المفهوم الفلسطيني للإصلاح، عن المفهوم الأمريكي والإسرائيلي للإصلاح. ووفقاً للمفهوم الفلسطيني يتمحور الإصلاح حول إعادة بناء مؤسسات السلطة الوطنية وفقاً لمبادىء الشفافية والمحاسبة واستقلال القضاء وسيادة القانون. أما المفهوم الأمريكي الإسرائيلي للإصلاح فيتمحور حول إعادة بناء مؤسسات السلطة بما يضمن حماية "المصالح الأمنية" الإسرائيلية.

عـدم الالتـزام بمـواد القـانون الأساسـي فـي التشـكيلة الحكوميـة الجديـدة، أثـار حفيظـة العديـد مـن أعضـاء المجلس. وفي جلسة خاصة عقدها أعضاء المجلس بتاريخ 2002/8/26، في مدينتي غزة ورام الله باستخدام نظام الفيديو كونفرنس، دعا المجلس الرئيس عرفات لعرض التشكيل الجديد على المجلس، وكـان لتلويحـات عدد من أعضاء المجلس بإمكانية حجب الثقة عن هذه التشكيلة الجديدة من قبـل المجلـس، أثـر واضـح مـن بين أمور أخرى، دفعت وزراء الحكومة للاستقالة اسـتعداداً لإجـراء الانتخابـات. وشـكل الـرئيس ياسـر عرفـات حكومة انتقالية تضمنت 23 وزيراً، علـى أن تجـرى الانتخابـات خـلال شـهر كـانون أول مـن العـام 2002. وفـي ديسـمبر 2002، وجراء تواصل العدوان الإسـرائيلي، واتسـاع نطاق جرائم الحرب والانتهاكات الإسـرائيلية المنفذة بحق الفلسطينيين، تقرر تأجيل عقد الانتخابات لأجل غير مسمى، لما تمثله الإجـراءات الإسـرائيلية المنفـذة في كافة أنحاء الأراضي الفلسطينية المحتلة من معيقات لا تؤهل لعقد انتخابات حرة ونزيهة.

4) استمرار الاعتقال غير القانوني وممارسة التعذيب

مساء يوم الثلاثاء الموافق 2002/1/15، حاصرت قوات معززة من أجهزة الأمن الفلسطينية، فندق (سيتي إن)، وسط مدينة البيرة، وألقت القبض على **أحمد سعدات**، الأمين العام للجبهـة الشـعبية لتحريـر فلسـطينيين، بينما كان يجتمع مع العميد توفيق الطيراوي، مدير المخابرات العامة الفلسطينية في الضفة الغربية، بناءً على طلب رسمي من الأخير. وجاء اعتقـال أحمـد سـعدات، وهـو أرفـع مسـتوى سياسـي تقـدم السـلطة علـى اعتقاله، اسـتجابة للضغوط الأمريكية والإسـرائيلية القويـة. وتـزعم إسـرائيل أن سـعدات يقـف وراء مقتـل وزيـر السياحة الإسرائيلي رحبعام زئيفي بتاريخ 2001/10/17، الأمر الذي اعتبرته الجبهـة الشـعبية رداً علـى قيـام قوات الاحتلال باغتيال أمينها العام السابق، أبو علي مصطفى في 2001/8/27.

احتجز سعدات في مقر الرئاسة برام الله، مع خمسة فلسطينيين آخرين تطالب بهم إسـرائيل، دون أن توجـه له أية تهم محددة، ولم تتم محاكمته بأي شكل من الأشكال. أربعة من المعتقلين معه كـانوا قـد أدينـوا مـن قبل محكمة عسكرية ميدانية فلسـطينية باغتيـال وزيـر السـياحة الإسـرائيلي السـابق رحبعـام زئيفـي فـي القدس المحتلة في نهاية أكتوبر من العام المنصرم. أما المعتقل الخامس، فهو العميد فؤاد الشـوبكي، مـدير الإدارة المالية في الأمن الـوطني الفلسـطيني، الـذي تتهمـه إسـرائيل بالضـلوع فـي قضـية السـفينة كـارين (A).[53]

[53] بتاريخ 2002/1/4، أعلنت إسرائيل عن ضبط شحنة من الأسلحة على متن سفينة تُدعى "كارينA". قوات البحرية الإسرائيلية اعترضت السفينة في عرض البحر الأحمر، على بعد 500 كيلو متر عن شواطئ إيلات، جنوب إسرائيل وادعت إسرائيل أن السفينة كانت في طريقها لتهريب الأسلحة الى الأراضي الفلسطينية، واتهمت العميد الشوبكي بالضلوع في الصفقة. وفي وقت لاحق، أوقفت السلطة الفلسطينية العميد الشوبكي واحتجزته في مقر المقاطعة في رام الله (مقر الرئيس).

وبتاريخ 2002/5/1، نُقل سعدات والخمسة معتقلين الآخرين إلى سجن أريحا، بعد التوصل إلى اتفاق بهذا الشأن، كان للإدارة الأمريكية الدور الأكبر في صياغته.[54]

وبتاريخ 2002/5/5، توجه وكلاء سعدات وهم: المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، ويمثله المحاميان راجي الصوراني وإياد العلمي؛ عبد الرحمن أبو النصر- نقيب المحامين الفلسطينيين؛ المحامي يونس الجرو؛ والمحامي ربحي قطامش إلى محكمة العدل العليا الفلسطينية، سعياً للإفراج عنه. وذكر محامو الدفاع أنه منذ اعتقال سعدات، وحتى الآن، لم يتم عرضه على النيابة العامة للتحقيق معه، ولم توجه إليه تهمة محددة، كما لم يتم عرضه أمام القضاء لتوقيفه أو تمديد توقيفه، وذلك خلافاً للإجراءات والأصول القانونية الواجب اتباعها وفقاً للمقتضى القانوني ولأحكام القانون الفلسطيني. كما أكد محامو الدفاع على ضرورة التمسك بمبدأ سيادة القانون لضمان تمتع الأفراد والمواطنين بحقوقهم وحرياتهم.

وبتاريخ 5/8/ 2002، أصدرت المحكمة قراراً مؤقتاً يقضي بإلزام جهاز المخابرات العامة، ويمثله النائب العام، ببيان أسباب احتجاز الأمين العام سعدات، وأعطت مهلة ثمانية أيام للرد. وبتاريخ 2002/5/11، أودعت النيابة العامة لائحتها الجوابية، والتي أشارت فيها إلى أنها خاطبت الجهة المختصة لتوافيها بمذكرة تفصيلية حول اعتقال سعدات، واحتفظت بحقها بتقديم لائحة جوابية مفصلة.

وبتاريخ 2002/6/3، قررت محكمة العدل العليا الإفراج فوراً عن سعدات. فصباح ذلك اليوم، عقد المحكمة جلستها غزة. وقدمت النيابة لائحتها الجوابية المفصلة، طعنت فيها في اختصاص المحكمة بالنظر في القضية بحكم أن سعدات يقيم في رام الله. كما ادعت النيابة أن المستدعي موقوف من قبل جهاز المخابرات العامة على ذمة التحقيق في قضية أمن دولة. وقدم محامو الدفاع مجموعة من السوابق القضائية التي تؤكد على انعقاد الاختصاص لهيئة المحكمة، وبطلان إجراءات احتجاز سعدات. كما أشار المحامون لخصوصية الوضع في مدينة رام الله التي تزامن اجتياحها مع توقيت تقديم الاستدعاء بشأن بطلان إجراءات اعتقال سعدات. وأكد محامو الدفاع على أنّ أحداً لم يحقق مع سعدات منذ تاريخ اعتقاله، وأن لم توجه له أية تهمة، وأنه لم يعرض على قاضي لتوقيفه أو تمديد توقيفه، كما أنّ ملفه لم يتم إحالته إلى النائب العام الفلسطيني، وكل ذلك خلافاً للأصول والإجراءات القانونية الواجب اتباعها.

كان قرار الإفراج عن سعدات أول اختبار حقيقي لمدى التزام السلطة الفلسطينية بقانون السلطة القضائية الذي أصدرته قبل نحو أسبوعين.[55] فقد أعلنت الحكومتان الإسرائيلية والأميركية عن رفضهما لقرار المحكمة، ومارستا المزيد من الضغوط من أجل عدم تنفيذ قرار المحكمة، في خطوة تقوض من استقلال القضاء وتضرب بعرض الحائط القانون الجديد. ومع الأسف فقد استجابت السلطة الفلسطينية لتلك الضغوط، وقرر مجلس وزرائها عدم تنفيذ قرار المحكمة، وما يزال الأمين سعدات رهن الاعتقال في سجنه بأريحا في تحدٍ سافر لذلك القرار.

---

[54] بموجب الاتفاق المذكور، أنهت قوات الاحتلال حصارها لمقر الرئيس عرفات في رام الله، ووضع المعتقلون تحت حراسة أميركية – بريطانية.

[55] بتاريخ 2002/5/14، صادق الرئيس على قانون السلطة القضائية، وتم نشره في الجريدة الرسمية للسلطة الوطنية الفلسطينية.

تشرح قضية الأمين العام سعدات الكثير عن ملف الاعتقال السياسي لدى السلطة الفلسطينية. فاستجابة للضغوط الأميركية والإسرائيلية، نفذت السلطة الفلسطينية خلال العام 2002 سلسلة من الاعتقالات في صفوف المعارضة الوطنية والإسلامية، أسوة بإعمال مماثلة دأبت على تنفيذها منذ قيامها في العام 1994. وتوصف أعمال الاعتقال هذه بأنها غير قانونية، ولا تتبع فيها الإجراءات التي ينص عليها القانون، ويتم احتجاز المعتقلين دون أن توجه لهم تهم. وفي كثير من الأحيان يبقى المعتقلون رهن الاعتقال على الرغم من أحكام صادرة عن محكمة العدل العليا الفلسطينية بالإفراج الفوري عنهم.

ومع أن تراجعاً ملحوظاً قد سجل خلال العام الجاري - وفي الواقع منذ اندلاع الانتفاضة في سبتمبر 2000 – في عدد الأشخاص الذين تعرضوا للاعتقال السياسي، إلا أن ذلك لا يُعزى بالدرجة الأولى إلى التزام السلطة بالإجراءات الواجب اتباعها وفقاً لأحكام القانون، ولا لتماثلها مع المعايير الدولية ذات العلاقة، بقدر ما كان نتيجة للظروف السياسية السائدة. فخلال العام 2002، واصلت قوات الاحتلال ما تقترفه من جرائم حرب في الأرضي الفلسطينية المحتلة والتي طالت فيما طالت منشآت تابعة للسلطة الفلسطينية، مدنية وأمنية على حد سواء. ولم تسلم مقرات الشرطة والسجون وغيرها من المنشآت الأمنية من أعمال القصف بالطائرات والمدفعية والصواريخ. وأسفرت جرائم الاحتلال عن خلل خطير في أداء مجمل مؤسسات السلطة الفلسطينية المدنية والأمنية، وكان يتعذر على أجهزة الأمن الاحتفاظ بمعتقلين في ظل هذه الظروف.[56] هذا فضلاً عن الضغوط الشعبية التي تمارس على السلطة الفلسطينية لإغلاق ملف الاعتقال السياسي، خصوصاً في ضوء الجرائم الإسرائيلية المتواصلة.[57]

ولكن لا يوضح ملف الاعتقال السياسي سوى جانب من أعمال الاعتقال غير القانونية التي تنفذها الشرطة وغيرها من أجهزة الأمن الفلسطينية، بما في ذلك أعمال اعتقال على خلفية جنائية أو على خلفية أمنية (أي خلفية التعامل مع أجهزة الأمن الإسرائيلية). وفضلاً عن عدم اتباع الإجراءات التي ينص عليها القانون في الاعتقال، يتعرض الكثير من المعتقلين للتعذيب أثناء التحقيق معهم. ويحتفظ المركز بإفادات لمواطنين تعرضوا للتعذيب أثناء احتجازهم والتحقيق معهم، بما في ذلك الضرب.

---

[56] أفاد عدد من المعتقلين المفرج عنهم أنهم احتجزوا في شقق سكنية، أو أنهم نقلوا إليها بعد فترة من احتجازهم، خشية من تعرض مراكز الاعتقال والسجون للقصف الإسرائيلي.

[57] بتاريخ 2002/1/22، تظاهر مواطنون أمام سجن نابلس، مطالبين بالإفراج عن المعتقلين السياسيين وملاحقة العملاء، وإعدام الذين صدرت بحقهم أحكام الإعدام، وذلك في أعقاب جريمة الاغتيال السياسي التي نفذتها القوات الخاصة الإسرائيلية بحق أربعة من كوادر حماس في اليوم ذاته في المدينة. وتصاعدت الأحداث حين قام عدد من المتظاهرين بقذف مبنى السجن وأفراد الشرطة الفلسطينية بالحجارة، محاولين تحطيم أبواب السجن. ورد أفراد الشرطة الفلسطينية بإطلاق قنابل الصوت والرصاص في الهواء لتفريق المتظاهرين، وقامت الشرطة الفلسطينية بإطلاق سراح المعتقل نضال أبو الروس وهو شقيق أحد الشهداء في جريمة الاغتيال. وتجددت الأحداث بعد وقت قصير حيث طالب المتظاهرون بإخلاء سبيل كافة المعتقلين السياسيين وألقوا الحجارة من جديد على أفراد الشرطة الفلسطينية وقاموا بإحراق ثلاث سيارات عسكرية فلسطينية. وتخلل تلك الأحداث إطلاق النار من قبل أفراد الشرطة الفلسطينية مما أدى إلى مقتل **عبد الناصر صوافطة**، 27 عاماً، جراء إصابته بعيار ناري في الرأس، وإصابة عمر باسم تفاحة، 23 عاماً، بعيار ناري في الظهر، فيما أصيب نحو عشرة مواطنين آخرين بحالات اختناق ورضوض.

وفاة معتقل نتيجة التعذيب

بتاريخ 2002/4/24، توفى **ايمن غياض حلس**، 36 عاماً من مدينة غزة وأب لتسعة أطفال، أثناء احتجازه في مركز شرطة المدينة، جراء تعرضه للتعذيب على أيدي أفراد من المباحث العامة في الشرطة الفلسطينية، وذلك بعد أقل من 24 ساعة على حبسه. اعتقل حلس من قبل الشرطة الفلسطينية في منطقة جباليا على خلفية جنائية بتاريخ 2002/4/23، وتم نقله إلى مركز شرطة المدينة بغزة (الشجاعية) بعد ظهر اليوم نفسه، وفي حوالي الساعة 1:30 من فجر اليوم التالي نقل إلى مستشفى الشفاء جثة هامدة.

فتحت النيابة العامة الفلسطينية تحقيقاً في الحادث لمعرفة ظروف وأسباب الوفاة. وبناءً على طلب العائلة، أجريت الصفة التشريحية لجثة المتوفى في دائرة الطب الشرعي، بحضور ممثلين عن العائلة كان بينهم ممثل عن المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان. ووفقاً لتقرير الصفة التشريحية، كانت هناك كدمات وعلامات في عدة أنحاء من الجسم، خصوصاً في النصف السفلي. وجاء في التقرير أن "العلامات الطبية الظاهرة بالجثة تتناسب وحدوث إصابات بالأطراف والإليتين (الأطراف السفلى) إثر استعمال العنف باستعمال آلة أو أداة غير حادة..." وأضاف التقرير أن الوفاة كانت بسبب "مضاعفات الإصابات سالفة الذكر بالأطراف السفلى والإليتين وصدمة عصبية نتجت إثر استعمال العنف المذكور...."

وقد تشكلت لجنة تحقيق في الشرطة برئاسة العميد محمود عصفور. واعترف أمام اللجنة خمسة من أفراد المباحث العامة في الشرطة بأنهم قاموا بربط يدي أيمن حلس بالأصفاد الحديدية خلف ظهره وأعصبوا عينيه، ونقلوه من النظارة التي كان يحتجز فيها في الطابق الأول إلى غرفة التحقيق في الطابق الثاني. وهناك أوثقت الأصفاد في حبل تدلى من سقف الغرفة في وضع أبقى على ظهر أيمن منحنياً بعض الشيء، لضمان السيطرة عليه. وأثناء التحقيق معه على قضايا سطو وسرقة، قام المحققون بضربه بواسطة عصا على ساقيه ومؤخرته وهو مكبل على ذلك النحو، وانتزعوا منه اعترافات. وتكررت عملية الضرب مرتان للحصول على المزيد من الاعترافات، وبعد كل مرة كان يفك المحققون وثاقه ويقومون بتدليك يديه. وبعد ذلك، رفع المحققون كلتا قدميه بينما كانت يداه موثقتين في الحبل المدلى من السقف بواسطة الأصفاد، وتم ضربه وهو في ذلك الوضع شديد الإيلام. ونقل حلس إلى النظارة في الطابق الأول محمولاً من قبل خمسة من أفراد المباحث، بعد نحو ساعتين من التحقيق معه. وتم نقله بعد وقت قصير إلى المستشفى حيث أعلن عن وفاته. وبتاريخ 2002/5/6، قدمت النيابة العامة لائحة اتهام لدى محكمة بداية غزة بحق أفراد المباحث الخمسة ووجهت لهم تهم "القتل عن غير قصد بالاشتراك." ولم يصدر عن المحكمة حكم في القضية حتى نهاية العام 2002.

5) الاعتداء على الصحفيين وانتهاكات الحق في حرية التعبير

فجر يوم الخميس الموافق 2002/12/5، اقتحم عدد من المسلحين الملثمين مكتب الجيل للصحافة الذي يملكه ويديره الصحفي مصطفى الصواف. وقام الجناة بتدمير المعدات والأثاث في المكتب الذي يقع في الدور الأول من عمارة سكنية في حي النصر في مدينة غزة، ومن ثم أضرموا فيه النيران. وذكر الصحفي الصواف أن الملثمين الذين اعتدوا على مكتبه كانوا يستقلون سيارة جيب تابعة لأحد الأجهزة الأمنية الفلسطينية. ويبدو أن للاعتداء خلفية سياسية تتصل بأحداث شهدها حي الشيخ رضوان في غزة بين عناصر من حركتي فتح وحماس، وراح ضحيتها أب وطفله البالغ من العمر 11 عاماً.[58] ويعتقد الصواف أن الجناة محسوبون على حركة فتح.

وقبل ذلك بنحو خمسة أسابيع، تعرض عدد من الصحفيين ومصوري وكالات الأنباء المحلية والدولية للاعتداء بالضرب على أيدي عناصر من حركة حماس، أثناء قيامهم بعملهم في تغطية حادث انفجار وقع في أحد المنازل السكنية في مدينة غزة. وكان انفجار ضخم قد هز حي الصبرة في مدينة غزة بعد ظهر يوم الخميس الموافق 2002/10/31، أودى بحياة ثلاثة من أعضاء كتائب عز الدين القسام، الجناح العسكري لحركة المقاومة الإسلامية – حماس، كانوا يعدون فيما يبدو عبوات ناسفة، فيما أصيب عدد من المواطنين بجراح. وهرع عدد من الصحفيين لتغطية الحادث، إلا أنهم تعرضوا للاعتداء من قبل عناصر من حركة حماس. والصحفيون الذين تعرضوا للاعتداء هم كل من: 1) شمس الدين عبد الرحمن عودة الله، مصور وكالة رويترز للأنباء؛ 2) خالد الأشقر، مصور تلفزيون فلسطين؛ 3) نجيب أبو الجبين، مصور وكالة أسوشييتدبرس؛ 4) عادل هنا، مصور وكالة أسوشييتدبرس؛ و5) أحمد جاد الله سالم، مصور وكالة رويترز للأنباء. ووفقاً لما أفاد به بعضهم للمركز الفلسطيني، فإن مجموعة من الأشخاص الذين تواجدوا في مكان الانفجار، اعتدوا عليهم بالضرب المبرح، وأسقطوا آلات التصوير التي بحوزتهم أرضاً وقاموا بتحطيمها، وأن بعض الأشخاص اعتلوا أسطح المنازل المجاورة وقاموا بإلقاء الحجارة عليهم.

في كلتا الواقعتين أعلاه، ثمة ما يدل على أن الاعتداءات على الصحفيين وانتهاكات الحق في حرية التعبير تتجاوز علاقات السلطة بالفرد، وبقدر ما يعزى جانب من تلك الانتهاكات لأجهزة السلطة الفلسطينية فإن أطرافاً أخرى كانت ضالعة أيضاً في جانب آخر. ومن المؤسف حقاً أن تجد الخلافات السياسية أحياناً تعبيراتها في الاعتداء على الصحفيين والمكاتب الصحفية وغيرها من المؤسسات الإعلامية. إن كافة الأطراف مدعوة إلى احترام الحريات الصحفية وتحييد وسائل الإعلام والصحفيين وتمكينهم من القيام بمهام أعمالهم بحرية وعدم الزج بهم في أية خلافات أو نزاعات بين القوى السياسية.

[58] حول هذه الأحداث، راجع ص 78 من هذا التقرير.

وسُجلت خلال العام 2002 انتهاكات أخرى لحرية التعبير من قبل السلطة الفلسطينية. وتعكس الرقابة الذاتية التي يفرضها الصحفيون والمؤسسات الصحفية على أنفسهم جانب كبير من القيود على حرية التعبير، جراء التهديد بالملاحقة من قبل أجهزة الأمن الفلسطينية. ورغم هذه الرقابة الذاتية، ما يزال الصحفيون والمؤسسات الصحفية عرضة لانتهاكات أجهزة الأمن الفلسطيني. ومن هذه الانتهاكات، نذكر على سبيل المثال حادثة مداهمة مكتب التلفزيون الألماني في غزة مساء يوم الجمعة الموافق 2002/6/21. فقد أقتحم أفراد من المباحث العامة في الشرطة كانوا يرتدون زياً مدنياً المكتب وفتشوا محتوياته وصادروا أشرطة تسجيل. وذكر الصحفي زكريا التلمس، مراسل التلفزيون الألماني أنه طلب من المسلحين إبراز أمر تفتيش أو مصادرة، إلا أنهم رفضوا ولجأوا لاستخدام القوة عندما طلب منهم مغادرة المكتب.

ورغم الملاحظات النقدية العديدة على قانون المطبوعات والنشر الفلسطيني لعام 1995، وما يتضمنه من قيود على حرية التعبير، إلا أن الجهات المكلفة بتنفيذ القانون لا تلتزم به. وعلى سبيل المثال، يمنع القانون إغلاق صحيفة بدون أمر قضائي، إلا أن أجهزة الأمن لا تتردد في إغلاق صحيفة أو مؤسسة دون الرجوع للقضاء. فبتاريخ 2001/12/18، أغلقت الشرطة الفلسطينية دون أمر قضائي مقر صحيفة الرسالة التي تصدر أسبوعياً عن حزب الخلاص الوطني. وتابع المركز هذه القضية أمام محكمة العدل العليا الفلسطينية والتي أصدرت قراراً نهائياً بتاريخ 2002/4/25 يقضي بإلزام الشرطة بإعادة فتح مقر الصحيفة فوراً. غير أن الشرطة لم تلتزم بقرار المحكمة، وكان على حزب الخلاص أن يأخذ على عاتقه مخاطرة فتح مقر صحيفته بنفسه وإعادة إصدارها. ويبدو أن هذا ما تم بالفعل، حيث استأنف الحزب إصدار صحيفته بتاريخ 2002/10/31.

المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان يدين الاعتداء إلى الصحفيين والمؤسسات الإعلامية، ويدعو إلى احترام الحريات الصحفية التي كفلتها المواثيق الدولية لحقوق الإنسان، وفي مقدمتها المادة 19 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والمادة 19 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية واللتان تنصان على أن لكل شخص حق التمتع بحرية الرأي والتعبير، بما في ذلك حريته في التماس الأنباء والأفكار وتلقيها ونقلها للآخرين.

6) الاستخدام المفرط للقوة من قبل المكلفين بإنفاذ القانون

قتل عشرة فلسطينيين، بينهم تسعة مدنيين وأحد أفراد الشرطة، وأصيب عشرات آخرين بجراح خلال العام 2002 جراء لجوء أفراد الأمن الفلسطيني إلى استخدام القوة المفضية للموت. لا تنشر السلطة الفلسطينية تعليماتها الخاصة باستخدام القوة من قبل المكلفين بإنفاذ القانون، بما في ذلك استخدام الأسلحة النارية وإطلاق النار. وليس من المعروف أن هناك تعليمات واضحة بهذا الشأن، ومن الصعب بالتالي تقييمها وفحص مدى تماثلها مع المعايير الدولية ذات العلاقة. ولكن الدلائل والمعطيات الميدانية تشير إلى لجوء أفراد الأمن إلى إطلاق النار أحياناً، خصوصاً في تفريق مظاهرات أو تجمعات غير قانونية. وسجلت حالات إطلاق نار أخرى خلال هذا العام أثناء محاولة إلقاء القبض على أفراد، وكانت النتائج مأساوية أيضاً.

ويبدو أن هناك مشكلة حقيقية في تعامل أفراد الأمن الفلسطينيين مع جمهور غاضب. وبدلاً من التدرج في استخدام القوة، كاستخدام مدافع المياه وغيرها من الوسائل غير الفتاكة في تفريق المتظاهرين، لجأ أفراد الأمن أحياناً إلى إطلاق النار، مما أوقع ضحايا بين قتلى ومصابين. وأدت مثل هذه الأعمال إلى تأجيج المشاعر أكثر وتهييج الجمهور الغاضب واندلع المزيد من أعمال الشغب والاعتداءات على الممتلكات العامة والخاصة.

ولم تخلُ المسيرات والتجمعات التي واجهها أفراد الأمن من وجود مسلحين، أطلقوا النار أحياناً باتجاه أفراد الشرطة أو المنشآت التابعة لأجهزة الأمن. وهو أمر يدعو إلى القلق حقاً ومن شأنه أن يمس بسيادة القانون ويشكل خطراً على حياة المواطنين ويهدد أمنهم وسلامتهم.

وخلال السنوات الماضية فشلت السلطة الفلسطينية، ممثلة بالنيابة العامة، في إجراء تحقيقات نزيهة وشفافة في حالات إطلاق النار على المتظاهرين، ولم يقدم المتورطون للعدالة، ولم تتخذ أية إجراءات بحقهم. وترك هذا الأمر الباب مشرعاً لأعمال انتقامية كان لها تبعات خطيرة أحياناً.

أخطر الأحداث ذات العلاقة وقعت في مدينة غزة ومخيم النصيرات في محافظة الوسطى خلال شهر أكتوبر الماضي، وأسفرت تداعياتها عن مقتل ستة مدنيين فلسطينيين وإصابة عشرات آخرين بجراح. فصباح يوم الاثنين الموافق 2002/10/7، اختطف مسلحون **العقيد راجح أبو لحية**، قائد قوات حفظ النظام في الشرطة الفلسطينية، أثناء توجهه من منزله إلى مكان عمله في مدينة غزة، وقاموا بقتله. واتهمت الشرطة مجموعة من حركة حماس باختطاف أبو لحية وقتله والتنكيل بجثته، وطالبت بتسليم القتلة. وفي مقدمة المتهمين كان عماد عقل، شقيق يوسف محمد عبد الهادي عقل الذي قتل مع اثنين آخرين، فيما أصيب أكثر من 90 مواطناً بجراح أثناء قيام الشرطة الفلسطينية بتفريق مظاهرات في محيط جامعتي الأزهر والإسلامية في غزة بتاريخ 2001/10/8. وفي حين لم يصدر عن السلطة الفلسطينية أية معلومات حول التحقيق في ظروف إطلاق النار على المدنيين الثلاثة،[59] أشير بأصابع الاتهام إلى أفراد من قوة حفظ النظام التي كان يقودها العقيد أبو لحية، وفي حينه لم تفتح عائلة عقل بيت عزاء، في إشارة لعزمها الانتقام لمقتل فقيدها. وبعد مقتل أبو لحية، صدر بيان يحمل توقيع العائلة أعلن مسؤوليتها عن قتل العقيد أبو لحية.

وفي تطور لاحق، حوالي الساعة 2:30 من بعد ظهر اليوم قامت قوات من الشرطة بملاحقة ثلاثة من المسلحين في ميدان فلسطين، وهي منطقة مكتظة بالمارة تقع وسط مدينة غزة. وذكر شهود عيان أن مواطنين تصدوا للشرطة للحيلولة دون اعتقال المسلحين الذين يعتقد بانتمائهم لكتائب عز الدين القسام – الذراع العسكري لحركة حماس، وأنهم تمكنوا من الفرار. وأفاد شهود العيان أن أفراد الشرطة أطلقوا النار مما أسفر عن إصابة عدد من المواطنين.

---

[59] بصفته وكيلاً عن عائلة عقل، توجه المركز الفلسطيني بطلبات للنيابة العامة الفلسطينية آنذاك من أجل فتح تحقيق في الأحداث وتقديم المتورطين للعدالة، الأمر الذي لم يتم. وعلم المركز من النيابة العامة أن لجنة رئاسية قد تم تشكيلها للتحقيق في تلك الأحداث إلا أن أية معلومات أو نتائج للتحقيق لم تصدر حتى الآن، كما لم يتم الاستجابة لطلب المركز بالحصول على قرار الرئيس بشأن اللجنة أو نتائج التحقيق إن تم ذلك.

وسادت في المكان حالة من الفوضى وألقى متظاهرون الحجارة باتجاه أفراد الشرطة الذين ردوا بإطلاق النار. ونقل نحو عشرين من المصابين إلى مستشفى الشفاء في غزة حيث أفادت المصادر الطبية بأن اثنين منهم قد فارقا الحياة قبل وصولهما إلى المستشفى وهما كل من: 1) **محمد فخري حجازي**، 32 عاماً، الذي أصيب بعيار ناري في الصدر؛ و2) **محمود "محمد فاروق" البورنو**، 31 عاماً، الذي أصيب بعيار ناري في الظهر، وكلاهما من حي الزيتون في مدينة غزة.

وفي ساعات مساء اليوم اندلعت مواجهات في مخيم النصيرات بين أفراد من الشرطة الفلسطينية وعدد من المتظاهرين الذين رشقوا مركزاً للشرطة بالحجارة. وعلم المركز أن تبادلاً لإطلاق النار وقع بين أفراد من الشرطة وعدد من المسلحين. ونقل إلى مستشفى شهداء الأقصى في دير البلح 16 مصاباً، بينهم أربعة من أفراد الشرطة. وذكرت مصادر طبية في المستشفى أن اثنين من المصابين فارقا الحياة متأثرين بجراحهما، وهما كل من: 1) **محمد أبو طعيمة**، 21 عاماً، الذي أصيب بعيار ناري في الرأس؛ و2) **عيسى موسى الأحول**، 20 عاماً، الذي أصيب بعيار ناري في الصدر.

وبتاريخ 2002/10/9، أعلن عن وفاة أحد المصابين متأثراً بالجراح التي أصيب بها في نفس الأحداث في مخيم النصيرات، وهو **حازم محمود أبو عبيد**، 18 عاماً، حيث كان مصاباً بعيار ناري في كليتيه. وفور شيوع نبأ الوفاة اندلعت مواجهات بين أفراد الشرطة والمواطنين في مخيم النصيرات، زادت حدتها بعد تشييع الجثمان بتاريخ 2002/10/10، فأصيب **عبد الله أحمد أبو نار**، 17 عاماً، بعيار ناري في الرأس. ونقل المصاب إلى مستشفى الشفاء في غزة ولخطورة حالته حول إلى مستشفى سوروكا في بئر السبع، وأعلن عن وفاته بتاريخ 2002/10/11.

وفي غمرة هذه الأحداث، وبتاريخ 2002/10/11، أصيب ستة مواطنين بجروح مختلفة، خلال مصادمات مع قوات الأمن الفلسطينية في حي الصبرة بمدينة غزة. وقعت المصادمات بعد مشادة كلامية بين أفراد إحدى العائلات في المدينة ودورية لجهاز الأمن الوقائي كانت تقوم بأعمال حراسة في المنطقة، وتطورت الأحداث حين قام عدد من المواطنين برشق الدورية بالحجارة والزجاجات الفارغة، تبعها إطلاق للنار من قبل عناصر الأمن الفلسطينية، وقد أصيب نتيجة لهذه الاشتباكات ستة مواطنين بجروح مختلفة.

وكانت أحداث مؤسفة اندلعت في نابلس بتاريخ 2002/1/22 وأسفرت عن مقتل **عبد الناصر صوافطة**، 27 عاماً، وكان رئيساً للهيئة الإدارية في نادي طوباس الرياضي، جراء إصابته بعيار ناري في الرأس، وإصابة عمر باسم تفاحة، 23 عاماً، بعيار ناري في الظهر، فيما أصيب نحو عشرة مواطنين آخرين بحالات اختناق ورضوض. ففي ذلك اليوم، تظاهر مواطنون أمام سجن نابلس، مطالبين بالإفراج عن المعتقلين السياسيين وملاحقة العملاء، وإعدام الذين صدرت بحقهم أحكام الإعدام، وذلك في أعقاب جريمة الاغتيال السياسي التي نفذتها القوات الخاصة الإسرائيلية بحق أربعة من كوادر حماس في اليوم ذاته في المدينة.[60] وتصاعدت الأحداث

[60] لمزيد من المعلومات حول جريمة الاغتيال السياسي تلك، راجع التقرير الصادر عن المركز باسم "اغتيال الفلسطينيين سياسة رسمية معلنة" في الفترة بين 2001/9/29–2002/4/30.

حين قام عدد من المتظاهرين بقذف مبنى السجن وأفراد الشرطة الفلسطينية بالحجارة، محاولين تحطيم أبواب السجن. ورد أفراد الشرطة الفلسطينية بإطلاق قنابل الصوت والرصاص في الهواء لتفريق المتظاهرين، وقامت الشرطة الفلسطينية بإطلاق سراح المعتقل نضال أبو الروس وهو شقيق أحد الشهداء في جريمة الاغتيال. وتجددت الأحداث بعد وقت قصير حيث طالب المتظاهرون بإخلاء سبيل كافة المعتقلين السياسيين وألقوا الحجارة من جديد على أفراد الشرطة الفلسطينية وقاموا بإحراق ثلاث سيارات عسكرية فلسطينية. وتخلل تلك الأحداث إطلاق النار من قبل أفراد الشرطة الفلسطينية مما أدى إلى مقتل المواطن صوافطة، وإصابة المواطن تفاحة، وعدد آخر بالاختناق والرضوض جراء الاشتباك مع أفراد الشرطة.

وبتاريخ 2002/1/8، أصيب ثلاثة مواطنين بالرصاص، بينهم طفلة في التاسعة من عمرها، على أيدي أفراد أمن فلسطينيين، أثناء ملاحقة أحد المطلوبين في مخيم الشاطئ في غزة. ففي حوالي الساعة 7:10 صباحاً، كانت قوات تابعة لأحد الأجهزة الأمنية تحاول اعتقال ممرض كان في طريقه إلى عمله في عيادة وكالة الغوث الدولية في المخيم. وأطلق أفراد القوة النار باتجاهه بعد محاولته الفرار، مما أدى إلى إصابة الطفلة شيماء كمال عكيلة، 9 سنوات من مخيم الشاطئ، بعيار ناري في ساقها الأيسر أدى إلى كسر مضاعف، أثناء توجهها إلى مدرستها. وأصيبت الفتاة منى سعيد الرنتيسي، 17 عاما، من مخيم الشاطئ، برصاصة في ساقها، أثناء توجهها إلى مدرستها الثانوية. كما أصيب الطبيب بسام القططي، 27 عاما، ويعمل طبيباً في العيادة المذكورة بشظايا في رقبته. وقد لاحق أفراد الأمن الشاب داخل العيادة وحاولوا كسر الباب الداخلي، غير أن تجمع المواطنين خارج مبني العيادة حال دون اعتقاله. وبعد قرابة 15 دقيقة انسحبت القوة من المكان، فيما تمكن الشاب المطلوب من الهروب.

وفي مخيم الشاطئ أيضاً، أصيب سبعة من أفراد الشرطة البحرية الفلسطينية ومواطنان آخران بتاريخ 2002/2/3، إثر انفجار قنبلة في سيارة جيب كان يستقلها أفراد الشرطة البحرية أثناء ملاحقتهم لمجموعة مسلحة. وكان أعضاء مجموعة يعتقد أنها من كتائب القسام التابعة لحركة حماس قد رفضوا الانصياع لأوامر الشرطة بالتوقف في منطقة السودانية، شمال مدينة غزة، مما دعا القوة إلى ملاحقتهم حتى مخيم الشاطئ. وذكر شهود عيان أن تبادلاً لإطلاق النار وقع بين الطرفين، فيما انفجرت قنبلة داخل سيارة الجيب التابعة للشرطة دون معرفة ملابسات الحادث، مما أدى إلى إصابة العناصر السبعة من الشرطة البحرية واثنين من المواطنين تصادف وجودهما في المكان لحظة الانفجار.

وبتاريخ 2002/3/2، كان **رائد إبراهيم عليان اصليح** يؤدي عمله في قوات حفظ النظام والتدخل التابعة للشرطة الفلسطينية، على حاجز للشرطة في منطقة القرارة في محافظة خان يونس، مقابل مقر جامعة القدس المفتوحة. كانت قوة خاصة من وحدة مكافحة المخدرات تقوم بمهمة رسمية لضبط تاجر مخدرات على الحاجز. وعند وصول السيارة المطلوبة، قامت الوحدة على الحاجز بإيقاف السيارة لتفتيشها، عندها

أخذت السيارة بالهروب ولم تنصاع لأوامر الشرطة، عندئذ قام اصليح بالانطلاق سريعا نحو السيارة، وحاول إطلاق النار على السيارة لتثبيتها، ومن خلفه قام زملائه من أفراد الشرطة بإطلاق النار على السيارة، مما أدى إلى إصابة اصليح في الجهة الخلفية من الرأس ومن ثم مقتله.

وبتاريخ 2002/7/9، قُتل **حسام زهدي الهسي**، 28 عاماً، على أيدي حراس سجن فلسطيني تابع للأمن الوقائي في مدينة غزة، كان محتجزاً فيه على خلفية تعاونه مع سلطات الاحتلال الإسرائيلي. وصرح مصدر أمني فلسطيني أن الهسي، الذي كان قد صدر حكم بالإعدام بحقه عن محكمة أمن الدولة بتاريخ 2002/4/10، حاول الهرب من السجن خلال إخلاء مقر السجن "السرايا" تحسباً لقصف إسرائيلي. وأوضح المصدر أن القتيل اختطف مسدساً من أحد الحراس وقام بإطلاق النار على أفراد الحراسة ولاذ بالفرار، مما حذا بالحراس إلى إطلاق النار عليه فقتل فوراً.[61] ولم تنشر أية معلومات أخرى عن ظروف الحادث، وما إذا تم التحقيق فيه من قبل النيابة العامة.

وبتاريخ 2002/7/19، قُتل **فضل محمد حسن يوسف**، 36 عاماً من مخيم المغازي، بعدما أطلق عليه أحد أفراد المباحث العامة النار من بندقية "ام 16"، فأصابه بعيار ناري في ذراعه الأيسر نفذ إلى الصدر. كان المذكور برفقة أخيه عبد السلام، 37 عاماً، والذي كان يقوم بقيادة جيب خاص به في طريقهم من مخيم المغازي إلى مدينة غزة لتوصيل الإمام أحمد حجازي، 42 عاماً، إلى مكان سكنه في حي الشجاعية، والذي كان قد أنهى خطبة الجمعة في أحد مساجد مخيم المغازي، انتقد فيها السلطة الفلسطينية. قامت قوة من المباحث العامة مكونة من ثلاثة أفراد بملاحقتهم وإطلاق النار على السيارة التي يستقلونها وذلك بالقرب من مفترق مدينة الزهراء، جنوب مدينة غزة. وبعد الحادث مباشرة، اعتقل أفراد المباحث العامة الثلاثة وتم احتجازهم في مركز شرطة المعسكرات الوسطى، ولم ترشح أية معلومات أخرى عن تحقيق في الحادث أو نتائجه.

يقع على عاتق السلطة الفلسطينية والنائب العام الفلسطيني التحقيق في جميع هذه الحوادث وتقديم الضالعين في أعمال إطلاق النار تلك إلى العدالة، مهما كان شأنهم. والتقاعس عن مثل هذا الدور الحيوي يهدد استقرار المجتمع الفلسطيني، ويفسح المجال في كثير من الأحيان كي يأخذ البعض القانون بأيديهم، مغلبين شريعة الغاب على مبادئ سيادة القانون وحكم المؤسسات.

7) ضحايا جراء انتشار السلاح وسوء استعماله

مساء يوم الأربعاء الموافق 2002/12/4، تطور شجار بين عناصر من حركتي حماس وفتح، على خلفية مسح وكتابة شعارات سياسية على الجدران، إلى استخدام السلاح بما في ذلك إلقاء قنبلة يدوية وإطلاق النار من

[61] صحيفة **القدس** بتاريخ 2002/7/10

أسلحة أوتوماتيكية. أسفرت هذه الحادثة التي تعكس أقصى درجات العبث والاستهتار بحياة الأبرياء عن مصرع أب وابنه البالغ من العمر 11 عاماً بعد إصابتهما بالرصاص. كان **عصام عطية غبن**، 33 عاماً، **وطفله علام**، 11 عاماً، قد خرجا من منزلهما القريب من مكان الحادث في حي الشيخ رضوان في غزة، لشراء بعض حاجيات عيد الفطر الذي كان قد تبين لتوه أنه سيحل صبيحة اليوم التالي. وقد استوقفهما أمر الشجار في منطقة سكناهما، فأصيب عصام بعيار ناري قاتل في الرقبة وأصيب طفله علام بعيار ناري قاتل اخترق القلب مباشرة. وتحولت تجهيزات العائلة من أجل العيد إلى مأساة غير متوقعة، ودفع الأب وطفله حياتهما ثمناً للتهور والاستهتار بأرواح الأبرياء وانتشار السلاح والعبث به.

وبعد أربعة أيام فقط، أي مساء يوم الأحد الموافق 2002/12/8، نشب شجار آخر على خلفية مسح وكتابة شعارات سياسية في حي الشجاعية في غزة، سرعان ما تحول إلى إطلاق نار وإلقاء قنبلة يدوية. ولقي الشاب **أنور حسن محيسن**، 22 عاماً، مصرعه جراء انفجار قنبلة يدوية، تضاربت الروايات بشأن ملقيها. وقد أصيب معه ثمانية مواطنين آخرين، كانت إصابة اثنين منهم بالغة الخطورة. ومرة أخرى تحول شجار على خلفية شعارات سياسية إلى شجار عائلي، وأسفر عن سقوط ضحايا.

وبتاريخ 2002/12/15، قتل **نبيل خليل الديني**، 42 عاماً من مخيم البريج وسط قطاع غزة، على خلفية ثأر قديم. وفي أعقاب مقتله، وُزع بيان باسم عائلة النادي ورد فيه أنها مسؤولة عن قتل الديني، الذي تتهمه بقتل سعيد محمد الديني عام 1992 على خلفية جنائية.

لم تكن هذه الأحداث سوى دليل إضافي على انتهاكات صارخة للحق في الحياة، مردها الأساسي انتشار السلاح في المجتمع الفلسطيني وتوظيفه في صراعات ونزاعات وخلافات داخلية بين أفراد أو عائلات، أو حتى بين أنصار وعناصر محسوبة على قوى سياسية. ولا تخلو مثل هذه الخلافات من صبغة سياسية في بعض الأحيان، ومنها ما كان على خلفية الثأر أو على خلفية جنائية. وفي حالات أخرى قتل أو جرح مواطنون بسبب خطأ فني ناتج أيضاً عن سوء حمل أو استخدام السلاح أو العبث به. علماً بأن بعض هذا السلاح يعود للسلطة الفلسطينية وكان بحوزة أفراد يعملون في أجهزة الأمن الفلسطينية، وأودى بحياة أفراد في الأمن أيضاً. وفي غير حالة، استخدم أفراد من الأجهزة الأمنية سلاحهم خارج نطاق الخدمة وأطلقوا النار باتجاه مواطنين، في خلافات شخصية أحياناً.

وما يبعث على القلق حقاً أن عدد ضحايا سوء استعمال السلاح في تزايد مستمر، في ضوء فشل السلطة الفلسطينية في اتخاذ إجراءات فعالة لمواجهة ذلك، خصوصاً لمنع استخدام السلاح الرسمي في تصفية حسابات شخصية وتطبيق القانون على أفراد الأمن الذين يتورطون في استخدام أسلحتهم على هذا النحو، وعدم التهاون معهم. ومنذ بداية العام 2002، سقط 42 فلسطينياً وأصيب أكثر من 70 آخرون برصاص فلسطيني على تلك الخلفية، وفقاً لما تمكن المركز الفلسطيني من حصره وتوثيقه. ولا يدخل في نطاق هذا الرقم القتلى على خلفية التعامل مع إسرائيل الذين أُفرد لهم بند آخر في سياق هذا التقرير.

وفي الوقت الذي تُكثف فيه قوات الاحتلال من جرائمها بحق المدنيين الفلسطينيين، فإن سقوط فلسطينيين بسلاح فلسطيني يبعث على المزيد من القلق. وفضلاً عن أن هذه الأعمال تعكس درجة عالية من

الاستهتار وعدم اكتراث بالحق في الحياة، وهو أسمى حقوق الإنسان قاطبة، فإن من شأنها المس بأمن المواطن الشخصي وبسلامته. وفي كثير من الأحيان فإنها تكرس شريعة الغاب والفوضى بدلاً من حكم القانون واللجوء إلى القضاء. إن السلطة الفلسطينية وكافة الأطراف المعنية بمن في ذلك القوى السياسية ومنظمات المجتمع المدني والفعاليات الاجتماعية مدعوة إلى التحرك الجاد لاحتواء مثل هذه الأعمال ووضع حدٍ لها.[62]

8) قتل مواطنين خارج إطار القانون بادعاء العمالة لإسرائيل

"الحق في الحياة حق ملازم لكل إنسان. وعلى القانون أن يحمي هذا الحق. ولا يجوز حرمان أحد من حياته تعسفاً."

المادة (6) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية

خلال العام 2002، قتل 50 فلسطينياً على أيدي مجهولين أو على أيدي أفراد ينتمون لمجموعات فلسطينية مسلحة، للاشتباه بتعاونهم مع إسرائيل.[63] وقعت معظم هذه الجرائم في أنحاء مختلفة من مدن وقرى ومخيمات الضفة الغربية، فيما سجلت ثلاث منها في قطاع غزة. وكان بين الضحايا ثلاث نساء، إحداهن فتاة في الثامنة عشر من عمرها. وفي غير مرة، أعلنت مجموعات مسلحة فلسطينية مسؤوليتها عن أعمال القتل هذه التي ارتفعت وتيرتها أكثر من أي وقت مضى منذ تأسيس السلطة الفلسطينية في العام 1994.

ولا تنفصل هذه الجرائم، التي باتت تشكل ظاهرة، عن السياق العام لأوضاع حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة، في ظل التصعيد غير المسبوق في جرائم الحرب التي تواصل اقترافها قوات الاحتلال. ويعتقد على نطاق واسع أن فلسطينيين متعاونين مع إسرائيل يقدمون معلومات لأجهزة الأمن الإسرائيلية، مما يمكنها من تنفيذ جرائمها، خصوصاً جرائم الاغتيال السياسي بحق ناشطين وقادة فلسطينيين. ولا ينظر بشفقة لأي شخص يشتبه فيه بالتعامل مع إسرائيل، وتتعالى الأصوات الشعبية المطالبة بإعدامهم، خصوصاً في أعقاب جرائم تقترفها قوات الاحتلال ويعتقد بضلوع عملاء فيها. وفي أكثر من واقعة، أعلنت الأجهزة الأمنية الفلسطينية أنها ألقت القبض على أشخاص ادعت أنهم متورطون في جرائم اغتيال نشطاء فلسطينيين، واعترف هؤلاء الأشخاص بما نسب لهم من تهم في لقاءات مع ممثلي وسائل الإعلام.

ويبدو، وعلى هذه الخلفية، فإن السلطة الفلسطينية تتساهل مع أعمال القتل خارج إطار القانون للمشتبه بتعاونهم مع إسرائيل. ولا يملك المركز أية معلومات تفيد بأن النيابة العامة الفلسطينية تحقق في مثل هذه الجرائم أو أن مقترفيها يلاحقون قضائياً. وفي حادثتين منفصلتين، قتل خلال هذا العام أربعة فلسطينيين على

[62] يحتفظ المركز بقائمة مفصلة حول ضحايا سوء استعمال السلاح.

[63] يحتفظ المركز بقائمة تتضمن أسماء 32 من هؤلاء الضحايا، فيما لا تتوفر تفاصيل عن 18 آخرين جمع المركز معلومات عنهم مما نشر في وسائل الإعلام.

أيدي مسلحين اقتحموا قاعة المحكمة وأطلقوا النار على محتجزين أثناء محاكمتهم.[64] وفي حادثة أخرى، قتل مواطن يشتبه بتعاونه مع إسرائيل على أيدي رجال أمن فلسطينيين بدعوى محاولته الفرار من سجنه.[65]

المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان يندد بشدة بأعمال القتل هذه والتي تقترف خارج إطار القانون، ويدعو السلطة الفلسطينية إلى التحقيق فيها وعدم التهاون بشأنها تحت وطأة الضغوط الشعبية. إن التهاون مع هذه الجرائم هو تقويض لمبدأ سيادة القانون ونظام العدالة وسلطة القضاء، ومن شأنه أن يكرس شريعة الغاب. وفيما يجدد المركز مطالبه ودعمه لكل الجهود الرامية لملاحقة العملاء ومحاسبتهم على جرائمهم ضد المواطنين الفلسطينيين وممتلكاتهم، فإنه يؤكد على ضرورة أن تتم هذه الجهود من قبل السلطة الفلسطينية نفسها وفي نطاق سيادة القانون والالتزام التام بالإجراءات التي ينص عليها القانون والمعايير الدولية لحقوق الإنسان. ويرفض المركز رفضاً تاماً أن يأخذ أفراد، أياً كانوا، القانون بأيديهم وأن يعطوا لأنفسهم حق ملاحقة المشتبه بتعاونهم مع قوات الاحتلال وإعدامهم.

9) ضحايا جراء تخزين أو إعداد مواد متفجرة في مناطق سكنية

قتل عدد من الفلسطينيين خلال العام 2002 جراء انفجار مواد ناسفة كانت مخزنة في مناطق سكنية أو أثناء أعداد عبوات ناسفة. بعض الانفجارات وقعت في ظروف غامضة، يشتبه بضلوع قوات الاحتلال في تنفيذها في سياق جرائم القتل خارج إطار القانون "الاغتيالات السياسية" التي تقترفها بحق ناشطين فلسطينيين. ولكن ثمة ما يكفي من المؤشرات والدلائل على أن عدداً من الانفجارات قد وقع أثناء إعداد عبوات ناسفة أو أثناء تخزينها. وتقع المسؤولية الأساسية في هذه الحوادث على عاتق مجموعات المقاومة المسلحة الفلسطينية. وفضلاً عن سقوط ضحايا من بين الأعضاء في هذه المجموعات، أسفرت الانفجارات أحياناً عن سقوط مدنيين صادف وأن تواجدوا في المكان.

وثق المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان **ثمانية** حوادث في قطاع غزة فقط خلال العام 2002، أودت بحياة **17 شخصاً**، وإصابة عدد آخر بجراح. وما يدعو إلى الأسف أن يتم تخزين المواد المتفجرة أو إعدادها في مناطق مأهولة بالسكان، وأحياناً داخل مباني سكنية، مما أدى إلى مقتل أو إصابة مدنيين ليس لهم علاقة، بينهم أطفال، فضلاً عن الأضرار البالغة في المباني السكنية. وعلى سبيل المثال، هز انفجار ضخم حي الصبرة

---

[64] بتاريخ 2002/2/5، اقتحم مسلحون قاعة محكمة أمن الدولة في جنين وأطلقوا النار على ثلاثة مواطنين أدانتهم المحكمة بقتل المواطن أسامة كميل وبالتعاون مع إسرائيلي مما أدى إلى مقتلهم جميعاً، وهم كل من: 1) **خالد راجح نصر**، 21 عاماً؛ 2) **جهاد محمد أبو خميرة**، 18 عاماً؛ و3) **محمود أحمد حنيطي**، 39 عاماً، وجميعهم من بلدة قباطية. وبتاريخ 2002/7/14، داهم مسلحون قاعة محكمة أمن الدولة في خان يونس وأطلقوا النار على المواطن **عبد الحي دياب صبابة**، 42 عاماً من خان يونس، أثناء محاكمته للاشتباه بتعاونه مع إسرائيل، مما أدى إلى مقتله. لمزيد من المعلومات حول هذه الجريمة، أنظر بيان المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان بتاريخ 2002/7/15 بعنوان "حتى لا تسود شريعة الغاب: المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان يندد بقتل المتهم صبابة أثناء احتجازه."

[65] بتاريخ 2002/7/9، أطلق أفراد من جهاز الأمن الوقائي النار على **حسام زهدي الهمسي**، 28 عاماً من غزة، وأردوه قتيلاً، بادعاء محاولته الفرار من مركز اعتقال تابع للأمن الوقائي. وكان المعتقل **خالد العكة**، 24 عاماً من غزة، قد قتل في ظروف مماثلة بتاريخ 2001/9/9.

في مدينة غزة بتاريخ 2002/10/31، أودى بحياة خمسة أشخاص، تبين أنهم كانوا يعدون عبوة ناسفة في منزل سكني يعود لأحدهم. وأسفر الحادث أيضاً عن إصابة أربعة مدنيين، اثنان منهم من سكان المنزل واثنان آخران من الجيران. وكان انفجار مماثل وقع في منزل سكني في بيت لاهيا بتاريخ 2002/9/13 قد أودى بحياة ثلاثة أفراد وإصابة خمسة مدنيين بينهم امرأتان. وبتاريخ 2002/6/9، وقع انفجار عنيف في أحد المنازل السكنية الواقعة في منطقة مكتظة بالسكان في مخيم جباليا، مما أودى بحياة شخصان، أحدهما فتاة في السابعة عشر من عمرها من سكان المنزل.

المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان يكرر دعوته لأفراد المقاومة الفلسطينية بأخذ تدابير كافية للحفاظ على سلامة المدنيين. ويدعو على نحو خاص إلى عدم تخزين وإعداد المواد المتفجرة في مناطق مأهولة بالسكان. ويرى المركز في هذه الأعمال استهتاراً بحياة المدنيين وتهديداً لأمنهم وسلامتهم.

القسم الثاني

تقرير نشاطات المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان خلال العام 2002

مقدمة

أولاً: عمل المركز على المستويين الدولي والإقليمي

- المداخلات والنشاطات مع الأمم المتحدة وأجسامها.
- المشاركة في مؤتمرات ولقاءات دولية وإقليمية.
- الحملة الشعبية الدولية لحماية الشعب الفلسطيني
- الوفود والشخصيات الدولية الأخرى الزائرة
- لقاءات مع وسائل الإعلام.

ثانياً: إصدارات ومطبوعات المركز

- البيانات الصحفية.
- التقارير والدراسات وغير ذلك من الإصدارات.
- الموقع الإلكتروني للمركز.

ثالثاً: تقارير نشاطات الوحدات

- وحدة البحث الميداني.
- وحدة المساعدة القانونية.
- وحدة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.
- وحدة التدريب.
- وحدة المرأة.
- وحدة تطوير الديمقراطية.

رابعاً: جهود المركز لتطوير قدرات الوحدات والعاملين

خامساً: ملحق صور فوتوغرافية لجوانب من نشاطات المركز خلال العام 2002

مقدمـــــــة

واصل المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان مسيرة عمله خلال العام 2002 في ظروف غاية في التعقيد، في ظل تصعيد خطير ومستمر في انتهاكات حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني في الأراضي الفلسطينية المحتلة. وتشكل الظروف الموضوعية والبيئة التي يعمل فيها المركز امتداداً لحالة التدهور في أوضاع حقوق الإنسان منذ بدء انتفاضة الأقصى في أواخر سبتمبر 2000. وانطلاقاً من قراءته لهذه الأوضاع، أعرب المركز، وفي أكثر من مناسبة، عن قلقه حيال المزيد من التدهور، وهيأ نفسه وبرامجه ونشاطاته للتكيف مع أوضاع جديدة وغير مسبوقة في خطورتها. ولم يكن هناك أدنى شك من وجهة نظر المركز بأن مثل هذه الأوضاع سوف تستمر لعدة سنوات.

خلال العام 2002، كثف المركز من جهوده على كافة المستويات من أجل العمل على وضع حد لانتهاكات حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني في الأراضي الفلسطينية المحتلة. وفي الواقع فإن استمرار تنفيذ جرائم حرب ضد المدنيين الفلسطينيين وممتلكاتهم من قبل قوات الاحتلال الإسرائيلي، بوتيرة أشد عنفاً عن العام 2001، أملت على المركز استحقاقات عمل من نوع خاص على المستوى الدولي. وكان من المهم أن يكثف المركز نشاطاته الهادفة للتأثير على مواقف المجتمع الدولي، وتحديداً الأطراف السامية المتعاقدة على اتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949، وتذكير تلك الأطراف بالتزاماتها القانونية والأخلاقية في التدخل الفاعل لوقف جرائم الحرب التي تقترفها قوات الاحتلال الإسرائيلي. وكان من المهم التأكيد على أن الدور السلبي الذي تلعبه تلك الأطراف عبر مؤامرة الصمت هو بحد ذاته عامل تشجيع لدولة إسرائيل وقوات احتلالها من أجل اقتراف المزيد من الجرائم.

ورغم هول ما اقترفته قوات الاحتلال من جرائم بحق المدنيين الفلسطينيين، وما فرضه الوضع الجديد من استحقاقات وأعباء عمل جديدة على كاهل المركز، واصل المركز نشاطاته وجهوده في مراقبة انتهاكات حقوق الإنسان من قبل السلطة الفلسطينية وأجهزتها. ولم يقتصر عمل المركز على تقديم المساعدة القانونية للضحايا، بل انخرط في جملة من النشاطات لدعم عملية التحول الديمقراطي والإصلاح في مؤسسات السلطة الفلسطينية، بما يكفل الفصل بين السلطات وتعزيز استقلال القضاء وتكريس مبادئ سيادة القانون واحترام حقوق الإنسان.

المركز يحصل على جائزة برونو كرايسكي لحقوق الإنسان

وتقديراً لجهوده، حصل المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان على جائزة برونو كرايسكي للإنجازات المتميزة في ميدان حقوق الإنسان للعام 2002، وهي واحدة من أهم الجوائز التي تمنحها مؤسسات دولية على

مستوى العالم. وبتاريخ 2002/9/27، تسلم مدير المركز المحامي راجي الصوراني الجائزة في مراسم احتفالية خاصة عقدت في العاصمة النمساوية فينا. وهذه هي المرة الثانية التي يحصل فيها المركز على جائزة دولية، بعد حصوله على جائزة الجمهورية الفرنسية لحقوق الإنسان المسماة "الحرية، المساواة، الإخاء" لعام 1996.

وكان المركز قد تلقى رسالة من مؤسسة برونو كرايسكي لحقوق الإنسان لإعلامه بأن اللجنة الدولية والمستقلة لجائزة برونو كرايسكي للإنجازات المتميزة في ميدان حقوق الإنسان قد قررت بالإجماع منح المركز الفلسطيني هذه الجائزة بالتقاسم مع الصحفية الإسرائيلية المعروفة عميرة هاس. وتعتبر الصحفية هاس من ألمع الصحفيين الإسرائيليين، وقد عملت بلا كلل في الدفاع عن حقوق الإنسان وتهتم على نحو خاص بالكتابة والتغطية الصحفية لأوضاع الفلسطينيين في الأراضي الفلسطينية المحتلة، والكشف عن الانتهاكات الجسيمة وجرائم الحرب التي تواصل قوات الاحتلال الإسرائيلي اقترافها بحق المدنيين الفلسطينيين. وللمركز الفلسطيني لحقوق الإنسان علاقة مهنية وإنسانية وثيقة مع الصحفية هاس، وقد تلقى نبأ تقاسم الجائزة معها ببالغ الارتياح.

وتمنح مؤسسة برونو كرايسكي، التي تحمل اسم المستشار النمساوي الراحل برونو كرايسكي، هذه الجائزة تقديراً لنشاطات متميزة في ميدان حقوق الإنسان، ويتم اختيار المؤسسات والأشخاص المرشحين لنيلها من قبل لجنة دولية ومستقلة. ومن أبرز من حصل على هذه الجائزة في السابق منظمة العفو الدولية والرئيس السابق لجنوب أفريقيا نيلسون مانديلا. وتمنح المؤسسة جائزتين لحقوق الإنسان للعام 2002. وفيما يتقاسم الجائزة الأولى كل من المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان والصحفية عميرة هاس، سوف تمنح الجائزة الثانية لأسقف فينا السابق الكاردينال فرانز كونيغ بالتقاسم مع السيدة يوت بوك، تقديراً لجهودهما في مجال حقوق الإنسان.

المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان أعرب في بيان أصدره بهذه المناسبة عن امتنانه وتقديره لمؤسسة برونو كرايسكي وللجنة التحكيم الخاصة بالجائزة على اختياره لنيل هذه الجائزة الدولية الهامة. وأكد المركز مجدداً إصراره على مواصلة مسيرته وتسخير جهوده من أجل الدفاع عن حقوق الإنسان وتقديم خدماته لضحايا انتهاكات حقوق الإنسان التي تصاعدت في الأراضي الفلسطينية المحتلة بوتائر غير مسبوقة على مدى العامين الأخيرين. واعتبر المركز أنه عدا عما تشكله هذه الجائزة الهامة من دعم له ومساندة لجهوده في الدفاع عن حقوق الإنسان، فإنها تمثل دعماً لحركة حقوق الإنسان والمدافعين عنها في فلسطين.

* * *

يتناول هذا الجزء من التقرير حصاد العام 2002 من نشاطات نفذها المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان. ولأسباب محض فنية تتعلق بإخراج التقرير، تم تصنيف هذه النشاطات في ثلاثة محاور:

أولاً: عمل المركز على المستويين الدولي والإقليمي؛
ثانياً: إصدارات ومطبوعات المركز؛
وثالثاً: تقارير نشاطات الوحدات.

وآثرنا ألا نفرد محوراً بعنوان "عمل المركز على المستوى المحلي" مقابل العنوان الذي يغطي العمل على المستويين الدولي والإقليمي. فكافة نشاطات المركز لها دلالاتها على هذا المستوى، وهو ما سيبدو جلياً أكثر في بند تقارير نشاطات الوحدات.

على أنه من الصعب الفصل بين هذه المحاور الثلاثة، وينبغي النظر إليها كوحدة واحدة. ذلك لأن جميع النشاطات تتداخل من حيث علاقتها بإستراتيجيات عمل المركز وأهدافه، ومن حيث الجهة التنفيذية. ومن المهم التأكيد أن نشاطات المركز لم يكن لترى النور بدون التفاعل الخلاق بين جميع أجسامه وعلى كافة المستويات.

أولاً: عمل المركز على المستويين الدولي والإقليمي

يغطي هذا الجزء من التقرير ما قام به من نشاطات على مدار العام على المستويين الدولي والإقليمي، إما بجهوده الخاصة أو بالتعاون مع منظمات دولية وإقليمية ومحلية. وتأتي هذه النشاطات في سياق جهود المركز من أجل حماية واحترام وتعزيز حقوق الإنسان الفلسطيني، والتأكيد على احترام القانون الدولي الإنساني في الأراضي الفلسطينية المحتلة. ويكرس المركز جزءاً هاماً من نشاطاته لحث المجتمع الدولي، خصوصاً الأطراف السامية المتعاقدة على اتفاقية جنيف الرابعة، ودول الاتحاد الأوروبي ومنظمة الأمم المتحدة، على التدخل الفاعل لوقف التدهور الخطير وغير المسبوق في أوضاع حقوق الإنسان، في ضوء انتهاكات قوات الاحتلال الإسرائيلي الجسيمة لأحكام الاتفاقية، والتي يشكل جانب كبير منها جرائم حرب بموجب الاتفاقية. ويتمثل جانب هام من عمل المركز على المستوى الدولي في شرح أوضاع حقوق الإنسان في الأراضي المحتلة والتعريف بجرائم الحرب التي تقترفها قوات الاحتلال وبذل كل الجهود في سبيل تقديم مجرمي الحرب الإسرائيليين إلى العدالة الدولية. وفي كثير من الأحيان، يقوم المركز بهذه الجهود بالتعاون والتنسيق مع منظمات محلية.[66]

ويولي المركز أهمية خاصة للتنسيق والتعاون مع المنظمات المحلية والإقليمية والدولية من أجل ممارسة الضغوط للتأثير على مواقف الفاعلين الدوليين. ويثمن عالياً الدور الرائع التي تقوم به مئات منظمات المجتمع المدني في كافة أنحاء العالم، بما في ذلك منظمات حقوق الإنسان ولجان التضامن مع الشعب الفلسطيني وآلاف الناشطين الذين قدموا بلا حدود في سبيل النضال من أجل إنهاء الاحتلال الإسرائيلي ووقف جرائم الحرب التي تواصل قوات الاحتلال اقترافها ضد المدنيين الفلسطينيين. كما يثمن المركز عالياً الدور الهام الذي لعبته حملة الحماية الشعبية وما بذله مئات الناشطين الدوليين من جهود حقيقية، والمخاطر الشخصية التي تحملوها بحضورهم إلى الأراضي الفلسطينية المحتلة لحماية ومساندة الشعب الفلسطيني.

1) المداخلات والنشاطات مع الأمم المتحدة وأجسامها

منذ تأسيسه في العام 1995، عمل المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان على تخصيص حيز من نشاطاته على المستوى الدولي لاستغلال آليات حقوق الإنسان والهيئات الدولية المتخصصة، وبشكل خاص، تلك

[66] أنظر، على سبيل المثال، ص 87 من هذا التقرير حول التنسيق مع جمعية القانون في المداخلات أمام لجنة حقوق الإنسان في الأمم المتحدة، إضافة للرسائل والمشتركة مع القانون وغيرها من منظمات حقوق الإنسان. ولعل أبرز النشاطات التي عكست التنسيق مع المنظمات المحلية في هذا المضمار، كان العمل المشترك بين كل من المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، عدالة – المركز القانون لحقوق الأقلية العربية في إسرائيل، والقانون – الجمعية الفلسطينية لحماية حقوق الإنسان والبيئة، للتحقيق في جرائم الحرب التي اقترفتها قوات الاحتلال في جنين وفي غيرها من المدن الفلسطينية. وقد أعدت المؤسسات الثلاث تقريراً بنتائج التحقيق وتم تسليمه إلى كوفي عنان، الأمين العام للأمم المتحدة، في 29 مايو 2002.

الآليات المنبثقة عن الأمم المتحدة بأجسامها المختلفة. وبتمتع المركز بالمكانة الاستشارية الخاصة لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي بالأمم المتحدة، والتي منحها المجلس للمركز في العام 2000، عزز المركز من نشاطاته وأعماله على هذا المستوى. وقد تمكن المركز خلال الأعوام المنصرمة من وضع تلك الهيئات والأجسام في صورة ما يجري في الأراضي الفلسطينية المحتلة من انتهاكات متصاعدة لحقوق الإنسان. ولتحقيق ذلك، اعتمد المركز إلى جانب مراسلاته ولقاءاته بالمقررين الخاصين والمسئولين الدوليين بالأمم المتحدة، على تقاريره الكتابية ومداخلاته الشفوية حول واقع حقوق الإنسان في الأراضي المحتلة، في الموضوعات ذات العلاقة بمجالات عمل تلك الأجسام. وتشكل الاجتماعات الدورية لتلك الأجسام مناسبات مهمة للمركز في عمله على المستوى الدولي، بما في ذلك الالتقاء والتنسيق مع مئات المنظمات والناشطين، وعقد اللقاءات الصحفية وإلقاء المحاضرات وغير ذلك من الفعاليات التي تتم في أروقة الأمم المتحدة وخارجها. وخلال العام 2002، واصل المركز جهوده بهذا الاتجاه، وكان عمله مع الأمم المتحدة وأجسامها المختلفة على النحو التالي:

الجلسة الثامنة والخمسون للجنة حقوق الإنسان (Human Rights Commission)

تعتبر لجنة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، واحدة من أهم أجسام الأمم المتحدة لحقوق الإنسان. وتضم اللجنة في عضويتها 53 دولة، وتجتمع سنويا خلال شهري مارس وأبريل من كل عام في جلسات منتظمة لمدة 6 أسابيع في جنيف. ويشارك في اجتماعاتها سنويا ما لا يقل عن 3000 مندوب عن الدول الأعضاء باللجنة، والدول التي تتمتع بمكانة رقابية على اللجنة، إلى جانب المنظمات غير الحكومية.

المركز الفلسطيني شارك بفعالية في اجتماعات الدورة الثامنة والخمسين للجنة حقوق الإنسان بالأمم المتحدة، وذلك في الفترة الممتدة من 18 مارس حتى 26 أبريل 2002، حيث قدم المركز خلال اجتماعات اللجنة، مجموعتين من المداخلات، المجموعة الأولى مداخلات مكتوبة، والمجموعة الثانية مداخلات شفهية.

مداخلات المركز المكتوبة بلغ عددها خمس مداخلات، واحدة منها وهي الخاصة بموضوع انتهاك حقوق الإنسان في الأراضي المحتلة، تقدم بها المركز باسمه وباسم كل من جمعية (القانون) و(الفيدرالية الدولية لحقوق الإنسان). باقي هذه المداخلات، تقدم بها المركز باسمه وباسم جمعية (القانون)، وتناولت موضوعات: التعذيب والاعتقال، مسألتي الاختفاء وعمليات الإعدام السريعة، العقاب الجماعي، العنصرية والتمييز العنصري. وقد اعتمدت الأمم المتحدة الأمم المتحدة المداخلات الخمس كوثائق رسمية لها، ونشرتها على موقعها الخاص على الإنترنت.

في مداخلته المكتوبة والمشتركة بينه وبين جمعية (القانون) والفيدرالية الدولية لحقوق الإنسان، حول انتهاك حقوق الإنسان في الأراضي المحتلة، أشار المركز للاستخدام العشوائي وغير المتناسب للقوة من قبل قوات الاحتلال الإسرائيلي، الأمر الذي رفع من وتيرة جرائم الحرب المرتكبة عبر تركيز الحملات العسكرية الإسرائيلية على المناطق السكنية الفلسطينية، وعبر الاستمرار في استخدام وسائل تستهدف كافة الفلسطينيين كالقصف والقتل العمد والاغتيالات وتدمير الممتلكات واستهداف الطواقم الطبية. ومن خلال المداخلة الخاصة بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية، تحدث المركز عن الحصار وهدم المنازل وعرقلة عمل

الطواقم الطبية، والحيلولة دون دخول المواد الطبية للأراضي المحتلة، والانتهاكات الإسرائيلية المنظمة لحقوق الفلسطينيين الاقتصادية والاجتماعية والثقافية معبراً عن قلقه إزاء التصعيد الإسرائيلي المتمثل في الحصار وهدم المنازل كشكلين من أشكال العقاب الجماعي الذي يشمل انتهاكاً سافراً للقانون الإنساني الدولي. وعبر المداخلة الخاصة بالحقوق المدنية والسياسية، تحدث المركز عن عمليات الإعدام خارج نطاق القضاء، مشدداً على أن إسرائيل واصلت تصعيدها العسكري في الأراضي الفلسطينية المحتلة عبر مواصلتها تنفيذ الاغتيالات رغم الإدانة الدولية الواسعة لهذه السياسة، إضافة لأعمال القصف العشوائي وأعمال القتل والاعتقالات على الحواجز العسكرية ونقاط التفتيش. أما في مداخلته حول التعذيب والاعتقال فقد أشار المركز للمعاملة السيئة إلي تعامل بها قوات الاحتلال المعتقلين الفلسطينيين في سجونها، مؤكدا على أن المحققين الإسرائيليين يواصلون انتهاكاتهم للقواعد التي حددها القانون الدولي للتعامل مع المعتقلين. وفي هذا الإطار، أشارت المداخلة أيضاً للتعذيب وطرقه، وللاعتقال الإداري، والتزايد المطرد في أعداد المعتقلين الفلسطينيين، وللسجون الانفرادية التي يتواصل احتجاز المعتقلين الفلسطينيين فيها. كما تحدثت المداخلة عن نقل المعتقلين الفلسطينيين إلى سجون داخل إسرائيل، وعما يشكله هذا الإجراء بحد ذاته من انتهاك. أما في المداخلة الخاصة بالتمييز العنصري فقد أدان المركز كافة أشكال التمييز العنصري، مشدداً على ضرورة الاستفادة من تجربة المجتمع الدولي الناجحة بخصوص النظام العنصري السابق في جنوب أفريقيا، وذلك بالنظر للانتهاكات المنهجية والمنظمة التي تنفذها قوات الاحتلال الإسرائيلي ضد المدنيين الفلسطينيين.

أما المداخلات الشفهية، فقد قدمها المركز خلال اجتماعات اللجنة التي شارك فيها جبر وشاح نائب مدير المركز، وفيكتوريا ميتكالف منسقة الوحدة الدولية بالمركز. وبلغ عددها ثلاث مداخلات اثنتين منها قُدمتا باسم المركز فيما قُدمت الثالثة والأخيرة باسم المركز وباسم جمعية (القانون)، وذلك في أيام: 20 مارس 2002، 22 مارس 2002، 2 أبريل 2002، وكانت موضوعاتها على التوالي: الحق في تقرير المصير، التمييز العنصري وسبل مكافحته، الأوضاع الراهنة في الأراضي المحتلة. ومن خلالها تحدث المركز عن الحق في تقرير المصير كواحد من الحقوق التي أقرتها الشرعية الدولية. كما قدم موجزا ملخصاً عن مداخلته المكتوبة الخاصة بالتمييز العنصري، أشكاله وسبل مكافحته. واستعرض المركز في مداخلته الشفهية المشتركة مع جمعية (القانون) أوضاع حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة، والانتهاكات الإسرائيلية المتصاعدة لحقوق الإنسان.

المركز الفلسطيني، عبر مشاركته في اجتماعات الجلسة 58 للجنة حقوق الإنسان، ومن خلال مداخلاته الشفهية والمكتوبة، طالب اللجنة بالتمسك بالمعايير الدولية ودعوة الدول الأعضاء إلى اتخاذ إجراءات عملية لوضع حد لجرائم الحرب والانتهاكات المنظمة الأخرى للقانون الإنساني الدولي التي تقترفها قوات الاحتلال الإسرائيلي في الأراضي المحتلة. كما طالب أيضاً بإدانة أعمال الاغتيالات والقتل وبدعوة إسرائيل لوقف كافة انتهاكاتها من قتل وتدمير وحصار. وشدد المركز على أهمية تجديد التأكيد على عدم شرعية الاحتلال، ودعوة إسرائيل للانسحاب الفوري من الأراضي الفلسطينية.

اللجنة المعنية بحقوق الإنسان (Human Rights Committee)

تشكلت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان بموجب المادة 28 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، وتعقد اللجنة اجتماعاتها ثلاث مرات سنويا في كل من جنيف ونيويورك. المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان شارك خلال الفترة من 13 – 15 أكتوبر 2002، في الاجتماعات التحضيرية للجنة، وذلك قبل استعراض التقرير الإسرائيلي الدوري الثاني والمقرر في مارس 2003.

منسقة الوحدة الدولية بالمركز فيكتوريا ميتكالف، استعرضت تقرير المركز أمام اللجنة حيث طرحت مجموعة من الملاحظات والأسئلة التي تتعلق بوجه خاص بالعهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية وما يفرضه من التزامات لا تحترمها إسرائيل. ومن خلال تقريره سلط المركز الضوء على أعمال القتل خارج إطار القانون والتي تدخل في إطار انتهاك الحق في الحياة. كما تطرق التقرير للاستخدام الإسرائيلي للقذائف المسمارية والاغتيالات، واستعرض التقرير مجموعة من الحالات والنماذج لسياسات الاغتيال وهدم المنازل والنقل والإبعاد القسري. المركز، تحدث أيضا عن سياسة الحصار الذي تواصل إسرائيل فرضه على الأراضي المحتلة، حيث أشار للملاحظات التي سبق وان تقدمت بها اللجنة فيما يتعلق بفشل إسرائيل في احترام حق الفلسطينيين في التنقل وحرية الحركة، وهي الملاحظات التي تجاهلتها إسرائيل بعزوفها عن إدخال أية تعديلات على هذه السياسة أو الإجراءات المتعلقة بتطبيقها.

لجنة حقوق الطفل

تشكلت لجنة حقوق الطفل بموجب المادة 43 من الاتفاقية الدولية لحقوق الطفل. وتعتبر اللجنة الجسم المسئول عن متابعة الكيفية التي تتعامل الدول من خلالها مع الالتزامات والواجبات التي تفرضها عليها الاتفاقية. اللجنة تتكون من عشرة خبراء مستقلين، ومن المتعارف عليه أن الدول الأعضاء ملزمة بتقديم تقاريرها حول تطبيق الاتفاقية في دولهم كل خمسة أعوام. وتتلقى اللجنة إضافة للتقرير الحكومي معلومات عن وضع حقوق الإنسان من مصادر أخرى منها منظمات حقوق الإنسان والمنظمات غير الحكومية والوكالات التابعة للأمم المتحدة والمؤسسات الصحفية والأكاديمية. وتقوم اللجنة بفحص التقرير الحكومي مع مندوبي الدول الأعضاء على ضوء كل المعلومات التي جمعتها، ومن ثم، تنشر توصياتها على أساس نقاشها مع هؤلاء المندوبين.

منظمات حقوق الإنسان ومن ضمنها المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، باشرت اتصالاتها مع اللجنة، في أعقاب قيام إسرائيل برفع تقريرها الذي تسلمته اللجنة في فبراير 2002، بعد تأخير طال عدة سنوات. وخلال الجلسات التي عقدتها اللجنة ما بين 10-14 يونيو 2002، خرجت اللجنة بقائمة من الأسئلة والملاحظات والاستفسارات التي سبق وأن أثارتها منظمات حقوق الإنسان حول التقرير الإسرائيلي، ليتم مناقشتها مع المندوب الإسرائيلي.

المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، أحد المنظمات الحقوقية التي رفعت تعليقها على التقرير الإسرائيلي المتعلق بتطبيق الاتفاقية، للجنة. وفي تقريره تحدث المركز عن التدهور غير المسبوق في أوضاع حقوق

الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة، مشيراً إلى أن إسرائيل التي هي دولة الاحتلال، لم تكتف بعدم توفير الحماية والاهتمام للأطفال الفلسطينيين، بل إن قواتها المسلحة أظهرت تجاهلاً كليا لحياة هؤلاء الأطفال. وأشار المركز إلى أن ما يعيشه الأطفال الفلسطينيون من حياة طابعها العنف والموت والفقر، معرباً عن قلقه خاصة فيما يتعلق بالأعداد المتزايدة من الأطفال الذين يقتلون وهم في بيوتهم، أو بينما هم يلعبون، أو بينما هم في طريقهم للمدارس.

وقدم المركز في تقريره معلومات مفصلة عن الأطفال الضحايا الذين قتلوا أو أصيبوا خلال منذ بداية الانتفاضة الحالية على أيدي قوات الاحتلال الإسرائيلي، مشيرا إلى أن الحالات التي حقق فيها المركز ترفع من درجة المخاوف المتعلقة بموضوع أمن وأمان الأطفال في قطاع غزة. كما أشار المركز لتحليله الخاص للأحداث والذي يوضح التزايد في أعداد الأطفال الذين يسقطون قتلى في قطاع غزة بينما هم يمارسون أنشطتهم الاعتيادية في سياقات مختلفة بما فيها، أعمال هدم المنازل والاغتيالات والقصف وإطلاق النيران تجاه المناطق السكنية. إضافة لارتفاع عدد الإصابات بين الأطفال، وارتفاع معدلات الإفراط في استخدام القوة من قبل قوات الاحتلال، وهو ما تسبب في زيادة نسب الوفيات بين الأطفال الذين قتلوا جراء إصابتهم بجروح الرصاص المتنوع، قذائف الدبابات، القذائف المسمارية، والصواريخ الجوية.

واستعرض المركز عبر تقريره عددا من النماذج لانتهاكات طالت حقوق الأطفال الفلسطينيين في قطاع غزة وبخاصة: الحق في الحياة والأمن، الحق في الصحة، الحق في التعليم، الحق في مستوى معيشة ملائم. وتحدث المركز عن سياسة الاغتيالات التي يمارسها الجيش الإسرائيلي ضد الناشطين الفلسطينيين، والتي إلى جانب كونها انتهاك خطير للحق في الحياة، والحق في محاكمة عادلة، أظهرت تجاهلاً متزايداً لحياة المدنيين والأطفال، حيث تزايد التهديد لحياة الأطفال جراء محاولات الاغتيال منذ بداية الانتفاضة بشكل مثير. واستعرض المركز حالة قصف حي الدرج بغزة في 22 يوليو 2002، والذي أسفر عن مقتل 7 أطفال بينهم 5 من نفس العائلة، إضافة لإصابة 31 طفل، ممن كانوا ينامون في منازل عائلاتهم الواقعة بجانب المبنى المستهدف من عملية القصف. كما تحدث المركز عن استخدام القذائف المسمارية والتي يعتبر استخدامها انتهاك للبند 51 (4) من البروتوكول الإضافي الأول لمعاهدات جنيف. وأشار المركز بشيء من التفصيل لحادثة مقتل ثلاثة أطفال من حي الشيخ رضوان بغزة في 30 ديسمبر 2001، جراء إصابتهم بالقذائف المسمارية التي أطلقتها تجاههم الدبابات الإسرائيلية المتمركزة في مستوطنة "إيلي سيناي" شمال قطاع غزة، فيما كانوا في طريق عودتهم لمنازلهم بعد زيارة صديق لهم يسكن في بيت لاهيا.

ومن خلال تقريره، لفت المركز انتباه اللجنة، لقضية الحصانة لقتل وإصابة أطفال فلسطينيين، مشيراً إلى عدم توفر أي دليل على صحة الادعاء الإسرائيلي القائل بأن الجيش الإسرائيلي أجرى تحقيقات كاملة في أي من حالات قتل الأطفال والإصابات التي قام المركز برفع شكاوى حولها.

وبتاريخ 2 أكتوبر 2002، خصصت اللجنة جلسة استمعت خلالها للمندوب الإسرائيلي الذي تحدث عن التقرير الإسرائيلي ومن ثم، تناقش خبراء اللجنة معه وأثاروا خلال النقاش عدة نقاط، ورد معظمها في التقارير والمداخلات التي سبق وأن أثارتها منظمات حقوق الإنسان ومن ضمنها المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان

حول التقرير الإسرائيلي الذي تجاهل أي ذكر لأوضاع الأطفال الفلسطينيين بادعاء أن الاتفاقية لا تنطبق على قطاع غزة والضفة الغربية.

اللجنة، اختتمت اجتماعاتها في جنيف بتاريخ 4 أكتوبر 2002، بعد أن أكدت مسئولية إسرائيل عن تطبيق الاتفاقية في الأراضي الفلسطينية المحتلة، معربة عن أسفها لعدم توفر أية معلومات حول وضع الأطفال الفلسطينيين في هذه الأراضي. وخلال اجتماعها الختامي تحدثت اللجنة عن مخاوفها المتعلقة بـ:

1. التمييز في تعريف الطفل بين الأطفال الفلسطينيين والأطفال الإسرائيليين.
2. الدعاوى والشكاوى حول الممارسات الإسرائيلية غير الإنسانية والحاطة بالكرامة والمعاملة السيئة للأطفال.
3. التدهور الخطير في أوضاع الأطفال الفلسطينيين الصحية، والحصار وحظر التجول وعمليات هدم المنازل وتدمير البنية التحتية، وكذلك التدهور الخطير المتعلق بتلقي هؤلاء الأطفال للتعليم نتيجة للإجراءات التي يفرضها الجيش الإسرائيلي ومن ضمنها، الإغلاق والحصار وتدمير المدارس.
4. تأثير الأعمال العسكرية الإسرائيلية على الأطفال في الأراضي المحتلة. والممارسات المتعلقة باعتقال واحتجاز واستجواب هؤلاء الأطفال.

اللجنة المعنية بالتحقيق في الممارسات الإسرائيلية التي تؤثر على حقوق الشعب الفلسطيني والعرب في الأراضي العربية المحتلة

بتاريخ 24 يونيو 2002، أدلى وفد المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، الذي ضم كل من حمدي شقورة منسق وحدة تطوير الديموقراطية، وإياد العلمي منسق وحدة المساعدة القانونية، بشهادته أمام لجنة الأمم المتحدة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الإسرائيلية التي تؤثر على حقوق الشعب الفلسطيني والعرب في الأراضي المحتلة. وكانت اللجنة التي ترفض إسرائيل استقبالها، قد بدأت أعمالها في القاهرة في نفس اليوم. وفي شهادته أمام اللجنة، استعرض وفد المركز الأوضاع المعيشية للسكان في الأراضي المحتلة، وما خلفته الممارسات الإسرائيلية المتصاعدة على ظروف السكان وحياتهم. وأشار الوفد إلى أعمال تدمير الممتلكات المدنية الفلسطينية التي تتم دون ضرورات عسكرية، وغلى التصعيد في جرائم الحرب والانتهاكات الجسيمة التي تواصل قوات الاحتلال الإسرائيلي اقترافها بحق المدنيين الفلسطينيين. واعتبر وفد المركز العامين الأخيرين بمثابة النموذج الواضح على غياب الإرادة الدولية والازدواجية في التعامل مع إسرائيل كدولة فوق القانون توظف ترسانتها العسكرية الفتاكة ضد المدنيين المحميين. الوفد، اختتم شهادته بمطالبة الأمم المتحدة بلع دور فاعل لوقف الانتهاكات الإسرائيلية في الأراضي المحتلة، محملاً إياها المسئولية القانونية والأخلاقية والسياسية تجاه ما يحدث لأبناء الشعب الفلسطيني.

المفوض السامي لحقوق الإنسان

استحدث منصب المفوض السامي لحقوق الإنسان بناءً على قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 48/141 بتاريخ 7 يناير 1994. ويعتبر المفوض السامي الممثل الرسمي للأمم المتحدة الذي يتولى مسئولية متابعة وتنسيق نشاطات الأمم المتحدة الخاصة بحقوق الإنسان تحت إشراف ومسئولية مباشرة من قبل السكرتير

العام للأمم المتحدة. ويعمل المفوض السامي في إطار صلاحيات وقرارات الجمعية العامة، المجلس الاقتصادي والاجتماعي، ولجنة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان. ومن أبرز الأهداف التي يسعى لتحقيقها: وقف الانتهاكات المستمرة لحقوق الإنسان، وضمان احترام وصيانة حقوق الإنسان في العالم.

المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، وإدراكاً منه لأهمية الدور الذي يمكن أن يلعبه المفوض السامي لحقوق الإنسان في الدفاع عن حقوق الإنسان، يحرص على متابعة أنشطة المفوض السامي والتواصل معه باستمرار لإطلاعه على حقيقة الأوضاع في الأراضي الفلسطينية المحتلة.

وعلى ضوء ذلك، تواصلت خلال العام 2002، المراسلات بين المركز وعدد من المسئولين الدوليين، من ضمنهم المفوض السامي، وفي مراسلاته المتعددة أشار المركز مرات عدة للتصعيد غير المسبوق في جرائم الاحتلال مطالباً بالتدخل الفوري والعاجل لوقف تلك الجرائم وعلى رأسها جريمة هدم منازل المدنيين الفلسطينيين. فبتاريخ 3 أبريل 2002، بعث المركز برسالة للمفوض السامي ماري روبنسون، حثها فيها على زيارة الأراضي الفلسطينية المحتلة والاطلاع عن كثب على حقيقة الأوضاع فيها، وذلك في أعقاب اقتحام جيش الاحتلال الإسرائيلي لعدد من مدن ومخيمات الضفة الغربية. وبتاريخ 15 أبريل 2002، بعث المركز برسالة أخرى لروبنسون، وذلك على خلفية قرارها إلغاء زيارتها التي كانت قد تقررت للأراضي الفلسطينية المحتلة في إطار مهمة لتقصي الحقائق، إثر رفض إسرائيل استقبال أعضاء المهمة. المركز عبر في رسالته عن خيبة أمله من قرار روبنسون إلغاء الزيارة، معرباً عن انزعاجه كون البعثة لم تحاول زيارة الأراضي الفلسطينية دون تصريح، كما أنها لم تشجب قرار إسرائيل القاضي بعدم استقبال اللجنة ورفض التعاون معها.

اجتماع مع المفوض السامي لحقوق الإنسان - جنيف

خلال شهر سبتمبر من العام 2002، أنهت روبنسون مهام عملها كمفوض سامي لحقوق الإنسان، واختير سيرجيو فيريا ديميللو لمنصب المفوض السامي الجديد.

وبتاريخ 20 ديسمبر 2002، التقى راجي الصوراني، مدير المركز، ومفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان سيرجيو فيريا دي ميلو، وذلك في مكتبه بجنيف، حيث قدم الصوراني شرحاً وافياً حول أوضاع حقوق الإنسان الفلسطيني بالذات في الأراضي المحتلة وما يتعرض له الشعب الفلسطيني من جرائم منهجية منظمة من قبل الاحتلال الحربي الإسرائيلي ضد المدنيين المحميين، منتقداً بشدة الغطاء الأمريكي القانوني والسياسي لدولة الاحتلال وما توفره لها من حماية، ومؤكداً أن مؤامرة الصمت الرسمي التي تمارسها أوروبا الرسمية ليست اقل خطراً من الموقف الأمريكي. الصوراني أشار أيضاً إلى أن الحديث الغربي عن الإصلاح في السلطة هدفه حرف الأمور وعدم مناقشة الأمور الحقيقة وهى إنهاء الاحتلال الحربي الإسرائيلي وممارسة الشعب الفلسطيني لحقه في تقرير المصير والاستقلال مؤكداً استحالة إجراء أية إصلاحات في ظل الوضع السياسي – الأمني القائم الذي تفرضه حكومة شارون، وأكد أن سلطةً رئيسُها يفرض عليه الحصار والحبس، ومؤسساتها التنفيذية والتشريعية مدمرة، عاجزة ومشلولة، لا يمكن الاطمئنان على الحديث فيها بجدية عن استقلال قضاء أو انتخابات.

وانتقد الصوراني موقف الأطراف السامية المتعاقدة لاتفاقية جنيف الرابعة وعدم الوقوف أمام مسؤولياتهم وواجباتهم ضد الاحتلال ومن اجل حماية المدنيين الفلسطينيين. وقد طالب الصوراني بزيادة وتفعيل برنامج مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان، وكذلك طلب منه زيارة الأراضي الفلسطينية المحتلة للوقوف بنفسه على ما يجرى هناك، مؤكداً أن صوته الأخلاقي والقانوني هو ضرورة لكسر مؤامرة الصمت، محذراً أن الشعب الفلسطيني لا يريد فقط تصريحاً أو قراراً إضافيا لان ذلك لوحده لا يسعفه من الموت والجرائم التي تمارس يومياً ضده.

وكان المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، قد بعث للمفوض الجديد برسالة بتاريخ 13 نوفمبر 2002، هنأه فيها على توليه منصب المفوض السامي خلفاً لروبنسون، وحثه على لعب دور اكثر فعالية فيما يتعلق بموضوع حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة، مقترحاً العمل على توسيع النشاط بحيث يشمل مهام محددة للرقابة وكتابة التقارير.

مقرر الأمم المتحدة الخاص بالأراضي المحتلة

استحدث منصب المقرر الخاص بالأراضي المحتلة في الجلسة التاسعة والأربعين للجنة حقوق الإنسان بتاريخ 19 فبراير 1993، حيث تبنت اللجنة القرار 2/1993 والذي أقرت بموجبه تعيين مقرر خاص وفقاً للتفويض التالي:

1. التحقيق في الانتهاكات الإسرائيلية لمبادئ وقواعد القانون الدولي، القانون الإنساني الدولي واتفاقية جنيف الرابعة الخاصة بحماية السكان المدنيين وقت الحرب في الأراضي الفلسطينية المحتلة التي احتلتها إسرائيل في العام 1967.
2. لتلقي مراسلات، لسماع شهود، ولاستخدام مثل تلك النماذج إذا ما رأى ضرورياً للتفويض المعطى له.
3. للتقرير، بموجب نتائجه وتوصياته، للجنة حقوق الإنسان في جلساتها المستقبلية حتى نهاية الاحتلال الإسرائيلي لتلك الأراضي.

يولي المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان أهمية قصوى لعمل المقرر الخاص، ويعمل على إمداده باستمرار بمعلومات وافية عن انتهاكات إسرائيل لحقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة. وبتاريخ 11 فبراير 2002، قام المقرر الخاص بالأراضي الفلسطينية المحتلة جون دوغارد، بزيارة الأراضي الفلسطينية المحتلة بهدف تقصي أوضاع حقوق الإنسان. وقد استقبل المركز دوغارد في مقره الرئيسي بمدينة غزة، حيث التقاه أعضاء مجلس الإدارة بالمركز، وأطلعوه على مستجدات أوضاع حقوق الإنسان المستمرة في التدهور في الأراضي الفلسطينية المحتلة. وخلال اللقاء، أثار المركز قضايا متعددة منها: حالت مقتل أطفال فلسطينيين على أيدي قوات الاحتلال الإسرائيلي وموضوع التعذيب في السجون الإسرائيلية. وأكد المركز الفلسطيني على الطبيعة العسكرية للمستوطنات الإسرائيلية المقامة على الأراضي الفلسطينية، بما في ذلك، ما ينفذه المستوطنون بحماية من جنود الاحتلال من اعتداءات ضد المدنيين الفلسطينيين. وتطرق أعضاء مجلس إدارة المركز إلى التقرير الذي سبق وأن صدر عن دوغارد عقب زيارته للأراضي المحتلة في أكتوبر من العام 2001، مؤكدين على ضرورة النظر إلى أن الاحتلال هو السبب الرئيسي والمباشر في العنف المتواصل بين المدنيين الفلسطينيين والاحتلال الإسرائيلي. كما شدد أعضاء مجلس إدارة المركز على ضرورة أن يشير دوغارد في تقريره القادم إلى أن ما يحدث في الأراضي المحتلة ليس شكلاً من أشكال الصراع

المسلح، وأن الإغلاق الذي تواصل قوات الاحتلال فرضه على الأراضي الفلسطينية المحتلة يتحمل المسئولية الأولى والمباشرة إزاء الأزمة الإنسانية التي تشهدها هذه الأراضي، وأن الوضع يتطلب تدخلاً دولياً عاجلاً.

2) المشاركة في مؤتمرات ولقاءات دولية وإقليمية

إضافة لنشاطاته الدولية المتعلقة بعمله مع الأمم المتحدة وأجسامها المختلفة، تلقى المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان خلال العام 2002، الكثير من الدعوات للمشاركة في لقاءات ومؤتمرات دولية وإقليمية أخرى. وفي مرات عدة، حالت الأوضاع التي يعايشها الفلسطينيون كافة، في الأراضي الفلسطينية المحتلة، جراء ما تفرضه إسرائيل من إجراءات حصار وعزل وخنق، وجراء منع بعض من ممثلي المركز من السفر، دون تلبية المركز لعدد من هذه الدعوات. ناهيك عما فرضته الظروف الراهنة من حاجة ماسة لحضور المركز محلياً بكامل طاقته على المستويين الإداري والبرامجي. ومن أبرز اللقاءات والمؤتمرات التي تمكن المركز من المشاركات فيها:

<u>قمة خطوات للحماية – دبلن</u>

خلال الفترة من 17 – 19 يناير 2002، نظم منبر دبلن للمدافعين عن حقوق الإنسان قمة بعنوان "خطوات للحماية". ورغم ظروف الحصار المشدد على كافة الأراضي الفلسطينية المحتلة، وإثر عدم تمكن ممثلي المركز من مغادرة القطاع، شارك مدير المركز الفلسطيني راجي الصوراني في القمة عبر مداخلة مكتوبة تمت قراءتها على مسامع الحضور باسم المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان. الصوراني اعتبر في مداخلته منعه من السفر نموذجاً جيداً يعطي الحضور فكرة عن الممارسات الإسرائيلية المنفذة بحق الفلسطينيين، مستعرضاً الأشكال المختلفة للانتهاكات الإسرائيلية كالحصار وهدم المنازل والقتل العمد، ومشدداً على ضرورة أن يكسر المجتمع الدولي مؤامرة الصمت التي تمنح إسرائيل الحصانة وتجعل منها دولة فوق القانون.

<u>مؤتمر الإرهاب وحقوق الإنسان – القاهرة</u>

عقد مؤتمر الإرهاب وحقوق الإنسان في العاصمة المصرية القاهرة، خلال الفترة من 26-28 يناير 2002، وذلك بتنسيق من مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان وبالتعاون مع الفيدرالية الدولية لحقوق الإنسان والشبكة الأورو متوسطية لحقوق الإنسان. وشارك فيه عدد من منظمات وشبكات حقوق الإنسان الكبرى على المستويين الإقليمي والدولي. شارك المركز الفلسطيني في فعاليات هذا المؤتمر، حيث مثله جبر وشاح، نائب مدير المركز. وقد قدم وشاح خلال المؤتمر مداخلة حول الإرهاب وحقوق الإنسان والفلسطينيين في أعقاب أحداث 11 سبتمبر.

ملتقى "برتراند راسل" – بروكسل

خلال يومي 31 يناير و 1 فبراير 2002، وعلى إثر منع مدير المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان من قبل قوات الاحتلال الإسرائيلي من مغادرة القطاع، انتدب المركز الموظف بالوحدة الدولية داريل لي، ليمثله في فعاليات ملتقى "برتنارد راسل" الدولي الذي عقد خلال الفترة نفسها في بروكسل.

لقاءان مفتوحان في فرنسا

بتاريخ 2002/3/22، شارك بسام الأقرع، منسق وحدة التدريب، في اللقاء المفتوح الذي نظم في مدينة ليون بفرنسا، بمبادرة من عدد من مؤسسات المجتمع المدني في المدينة. وقدم الأقرع صورة مفصلة عن أوضاع حقوق الإنسان، والانتهاكات التي يتعرض لها الشعب الفلسطيني بجميع فئاته. واستعرض آثار الدمار الذي حل بالمؤسسات الوطنية والمدنية، جراء استمرار قوات الاحتلال الحربي الإسرائيلي في ارتكاب جرائمها، بحق هذه المؤسسات، وكذلك آثارها المدمرة على الاقتصاد الوطني الفلسطيني وعملية السلام برمتها. وفي نهاية اللقاء الذي حضره أكثر من 300 مواطن فرنسي، أجاب الأقرع على أسئلة الحضور.
وبتاريخ 2002/4/6، شارك بسام الأقرع أيضاً، في اللقاء المفتوح الذي نظم في مدينة ليون بفرنسا، بدعوة من اتحاد طلبة فلسطين في فرنسا، مؤسسة فلسطين إلى الأمام، واتحاد الكادر المغربي، حيث قدم صورة مفصلة عن أوضاع حقوق الإنسان، والانتهاكات المستمرة والمتصاعدة، التي يتعرض لها الشعب الفلسطيني بجميع شرائحه. وفي نهاية اللقاء الذي حضره أكثر من 70 شخصاً، أجاب الأقرع على استفسارات الحضور.

مؤتمر الملتقى المدني الأورو- متوسطي

عقد الملتقى المدني الأورو متوسطي مؤتمراً حول حقوق الإنسان والديموقراطية خلال الفترة من 12 – 14 أبريل 2002. ورغم إجراءات الحصار التي حالت دون سفر مدير المركز الفلسطيني راجي الصوراني للمشاركة في المؤتمر، إلا أنه شارك فيه عبر الهاتف. كما مثل المركز في المؤتمر، كريستينا رويز، مسئولة لجنة التضامن مع القضية العربية في "ملجا" بأسبانيا. المؤتمر، تناول موضوعات حقوق الإنسان والديمقراطية، أحداث 11 سبتمبر والقضية الفلسطينية، إضافة لعلاقة كل من الدول ومدافعي حقوق الإنسان بمحاربة الإرهاب.

جلسة عمل حول فلسطين – سويسرا

شارك المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان ممثلاً بنائبه جبر وشاح ومنسقة الوحدة الدولية في المركز، فيكتوريا ميتكالف، في جلسة العمل التي عقدتها الشبكة اليورو متوسطية لحقوق الإنسان في جنيف بسويسرا خلال يومي 23 و 24 مارس 2002.

المؤتمر الدولي حول المحكمة الجنائية الدولية الدائمة – شيكاغو

خلال الفترة من 9 – 11 مايو 2002، نظم المعهد العربي لاستقلال القضاء والمحاماة بالتعاون مع المعهد الدولي لحقوق الإنسان، مؤتمراً دولياً بعنوان: "المحكمة الجنائية الدولية الدائمة: بعض الإشكاليات والاقتراحات"، وذلك في جامعة ديبول بولاية شيكاغو الأمريكية. المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، انتدب داريل لي، لتمثيله في المؤتمر الذي عقد بمشاركة حوالي 60 شخص من بينهم خبراء عرب ودوليين، ديبلوماسيين ونشطاء من المعنيين بموضوع المحكمة الجنائية الدولية.

جلسات استماع أعضاء البرلمان الأوروبي – بروكسل

نظمت مجموعة من المنظمات الأوروبية بتاريخ 20 يونيو 2002، جلسة استماع لأعضاء البرلمان الأوروبي في مقره ببروكسل. الجلسة نظمت بمشاركة جمعية المنظمات ذات العلاقة بالمجلس العالمي للكنائس في أوروبا، منظمة التعاون الدولي للتنمية والتضامن، ولجنة تنسيق المنظمات غير الحكومية الأوروبية حول قضية فلسطين، وذلك بدعم من الشبكة الأورو متوسطية لحقوق الإنسان، الفيدرالية الدولية لحقوق الإنسان، المنظمات العالمية لمكافحة التعذيب، ومجلس الكنائس العالمي.

المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان شارك في المجلس، ممثلاً بكل من: حمدي شقورة منسق وحدة تطوير الديموقراطية، وإياد العلمي منسق الدائرة القانونية بالمركز، حيث ألقى شقورة خلال الجلسة كلمة استعرض فيها الانتهاكات الجسيمة وجرائم الحرب التي تقترفها قوات الاحتلال الإسرائيلي ضد المدنيين الفلسطينيين منذ بداية انتفاضة الأقصى، مطالباً الاتحاد الأوروبي بالتصدي لهذه الجرائم ووضع حد لها واتخاذ ما يلزم من الإجراءات لإجبار إسرائيل على احترام حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة.

مؤتمر اتحاد المحامين العرب للتضامن مع المعتقلين الفلسطينيين – القاهرة

عقد هذا المؤتمر يومي 6 و 7 أغسطس 2002، في العاصمة المصرية القاهرة. وقد نظمه اتحاد المحامين العرب بهدف تسليط الضوء على قضية المعتقلين الفلسطينيين ومعاناتهم في السجون الإسرائيلية. وتخلل المؤتمر ورشة عمل قانونية شارك فيها العشرات من المحامين العرب والأجانب من الولايات المتحدة الأمريكية ، الهند، اليونان، بلجيكا، إنجلترا، فرنسا، وغيرها.

مدير المركز، شارك في فعاليات المؤتمر بمداخلة حول وضع المحامين والسجناء الفلسطينيين في الأراضي المحتلة، مشيراً لموضوعات: القيود على حرية الحركة ووضع المحامين الحالي، النظام القضائي في إسرائيل، تأثير عدم السماح للمحامين بزيارة موكليهم من المعتقلين، وضع المعتقلين الفلسطينيين، الحجز الانفرادي، الاعتقال الإداري، القيود على الزيارات، الرعاية الصحية، التعذيب، وحالة المعتقل مروان البرغوثي.

الملتقى الفكري العاشر للمنظمة المصرية لحقوق الإنسان – القاهرة

خلال يومي 26 و 27 أغسطس 2002، نظمت المنظمة المصرية لحقوق الإنسان في القاهرة الملتقى الفكري العاشر بعنوان: "نحو تفعيل المجتمع المدني المصري"، وذلك بالتعاون مع الأوروبية المتوسطية لحقوق الإنسان. المركز الفلسطيني شارك في الملتقى، ممثلاً بمديره راجي الصوراني الذي قدم مداخلة حول دور وفلسفة عمل المنظمات الأهلية العربية.

لقاءات في النمسا

زار مدير المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان راجي الصوراني العاصمة النمساوية فيينا خلال الفترة من 25-30 سبتمبر 2002، وذلك لتسلم جائزة برونو كرايسكي الدولية للإنجازات المتميزة في حقوق الإنسان والتي فاز بها المركز الفلسطيني. وخلال هذه الفترة، عقد الصوراني في فيينا عدة لقاءات منها لقاء مع الجالية العربية، ولقاء مع رئيسة حزب الخضر في البرلمان النمساوي وعدد من قيادات الحزب، ولقاء مع رئيس البرلمان في النمسا د.هانيس فيشر، حيث قدم الصوراني عرض مفصل عن أوضاع المدنيين الفلسطينيين وجرائم الحرب التي تنفذها قوات الاحتلال الإسرائيلي بحقهم، منتقداً مؤامرة الصمت التي تمارسها أوروبا الرسمية تجاه ما يحدث في الأراضي الفلسطينية المحتلة من جرائم تتناقض والشرعية الدولية. وناقش الصوراني عدم جدوى عقد انتخابات في ظل الظروف التي يفرضها الاحتلال الإسرائيلي في كافة الأراضي الفلسطينية المحتلة من حصار للمدن والقرى والمخيمات، وتدمير للمباني والممتلكات والقصف العشوائي ومنع التجول والاعتقالات واسعة النطاق التي تمارس ضد الشعب الفلسطيني.

وبحضور عدد كبير من المثقفين والأكاديميين والسياسيين النمساويين والأوروبيين، ألقى راجي الصوراني في 30 سبتمبر 2002، محاضرة في ملتقى برونوكرايسكي، بعنوان: "النضال من أجل حقوق الإنسان الفلسطيني".

استعرض الصوراني خلال المحاضرة بشكل مفصل أوضاع حقوق الإنسان الفلسطيني في الأراضي الفلسطينية، مشدداً على أنه لا يحق لأحد أن يتوقع قبول الشعب الفلسطيني لنظام أبارتهايد جديد ضده، ومحذراً من أن الأوضاع الراهنة في منتهى الخطورة في ظل الدور المدمر الذي تمارسه الولايات المتحدة الأمريكية بتوفير الغطاء السياسي والقانوني لإسرائيل، ومؤامرة الصمت التي تمارسها أوروبا الرسمية، وما ساقا غليه من تحويل إسرائيل لدولة فوق القانون الدولي الإنساني رغم كل ما تمارسه من جرائم.

لقاءات في جولة أوروبية

1- فرنسا

خلال الفترة من 1-3 أكتوبر، عقد مدير المركز راجي الصوراني مجموعة من اللقاءات في فرنسا، حيث التقى مع جماعات المتضامنين الفرنسيين في مقر الرابطة الفرنسية لحقوق الإنسان، بالاشتراك مع الفيدرالية الدولية لحقوق الإنسان ومنظمة أمنستي الفرنسية، والعشرات من منظمات ولجان التضامن مع الشعب الفلسطيني. وخلال اللقاء، تحدث الصوراني حول أوضاع حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة

مؤكداً على أن الشعب الفلسطيني يثمن حركة التضامن الأوروبية معه، ويقدر دورها في العمل على كسر مؤامرة الصمت التي تمارس ضد الفلسطينيين.

وعقد الصوراني اجتماعاً مكثفاً مع نقابة المحاميين الفرنسيين حيث ركز خلال الاجتماع على أوضاع المعتقلين الفلسطينيين وما يواجهونه في السجون الإسرائيلية، متطرقاً للقرار الإسرائيلي النافذ منذ عام 1994 والقاضي بمنع المحاميين الفلسطينيين في الأراضي المحتلة من زيارة أو تمثيل المعتقلين في السجون الإسرائيلية.

كما عقد الصوراني عدداً من اللقاءات مع كل من: أعضاء في مجلس النواب الفرنسي، مدير شمال أفريقيا والشرق الأوسط بوزارة الخارجية الفرنسية، مدير الإدارة العامة للتعاون والتطوير الدولي بالوزارة، رئيس المجموعة الليبرالية بالبرلمان الأوروبي، مسئول منطقة حوض البحر الأبيض المتوسط في مكتب المفوضية، مسئول ملف الشرق الأوسط في الرئاسة الإيرلندية بالبرلمان الأوروبي، رئيس لجنة الشؤون الخارجية في البرلمان، مسئول مكتب غزة والضفة الغربية في المفوضية الأوروبية.

2- بلجيكا

وبتاريخ 3 أكتوبر 2002، زار مدير المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان بلجيكا، حيث عقد مجموعة من اللقاءات منها لقاء مع رئيس لجنة العلاقات الدولية بالبرلمان الأوروبي، ولقاء مع الحزب الاشتراكي الديموقراطي بالبرلمان، ولقاء مع الحزب الديموقراطي المسيحي.

3- إيرلندا

خلال الفترة من 3 – 7 أكتوبر 2002، زار مدير المركز الفلسطيني إيرلندا، حيث عقد لقاءات عديدة منها: لقاء مع مدير أمنستي في إيرلندا، لقاء مع مدير دائرة الشرق الأوسط والمستشار القانوني الدولي بالخارجية الإيرلندية.

4- بريطانيا

خلال الفترة من 7-12 أكتوبر 2002، شارك الصوراني في عدد من الفعاليات في بريطانيا. فقد التقى بأعضاء من الجالية العربية بحضور السفير الفلسطيني في بريطانيا عفيف صافية، ورئيس الجالية المحامي ميشيل عبد المسيح، والقاضي يوجين قطران، إضافة لجمع غفير من أعضاء الجالية والناشطين البريطانيين في مجال حقوق الإنسان ولجان الصداقة والتضامن مع الشعب الفلسطيني والمثقفين والأكاديميين. وسلط الصوراني خلال اللقاء الضوء على الحال الذي آلت إليه الظروف المعيشية للمدنيين الفلسطينيين جراء الممارسات الإسرائيلية المنفذة بحقهم.

وفي كلية دراسات الشرق الأوسط "سواس" في لندن وبحضور مديرة الكلية د.لين ويلشمان، التقى الصوراني مع عدد من الأكاديميين والدارسين في الكلية، حيث قدم لهم صورة مفصلة عن الانتهاكات الإسرائيلية المنفذة بحق الفلسطينيين في كافة أنحاء الضفة الغربية وقطاع غزة. وفي مقر البرلمان

البريطاني، التقى بعدد من البرلمانيين البريطانيين، وقدم لهم شرحاً مفصلاً حول سياسات الحصار الخانق وتجريف الأراضي وتدمير الممتلكات، باعتبارها من أشكال العقاب الجماعي المحظور دولياً.

وبتاريخ 11 أكتوبر 2002، ألقى مدير المركز راجي الصوراني محاضرة في معرض كوفة ببريطانيا بعنوان: "الأسوأ لم يأت بعد"، بدعوة من مجلس تعزيز التفاهم العربي البريطاني والجمعية الفلسطينية في بريطانيا. وقد استعرض الصوراني خلال المحاضرة الأوضاع في الأراضي الفلسطينية المحتلة مسلطاً الضوء على الظروف المعيشية للمدنيين الفلسطينيين وما تسفر عنه الانتهاكات الإسرائيلية المتواصلة من آثار تمس بحياة هؤلاء المدنيين.

القمة الفرانكوفونية لبنان

زار مدير المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان لبنان خلال الفترة من 13 – 16 أكتوبر 2002، حيث شارك في فعاليات القمة الفرنكوفونية بصفته نائب مدير الفيدرالية الدولية لحقوق الإنسان. وعلى خلفية مشاركته في القمة، عقد الصوراني مجموعة من اللقاءات مع عدد من المنظمات الفلسطينية العاملة في مجال حقوق الإنسان.

وخلال الزيارة، وبدعوة من ممثل المفوض السامي لحقوق الإنسان د. أمين مكي مدني، ألقى الصوراني ندوة في مقر الأمم المتحدة "الأسكوا" في بيروت، حول اتفاقية جنيف الرابعة الخاصة بحماية المدنيين وقت الحرب. وقد حضر الندوة عدد غفير من المحاميين وممثلي منظمات حقوق الإنسان اللبنانية.

ورشة التبادل الدولية – المغرب

شارك المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان خلال الفترة من 24 – 27 أكتوبر 2002، في فعاليات ورشة التبادل الدولية بالمغرب والتي نظمتها مؤسسة نوفيب بالتعاون مع منظمة "فضاء الجمعيات المغربية" وذلك بمشاركة 30 مؤسسة من شركاء نوفيب في آسيا والعالم العربي. منسق وحدة تطوير الديموقراطية، حمدي شقورة، مثل المركز الفلسطيني في الورشة التي تواصلت مدة 3 أيام وترأسها "جيوفري سالكلد" مسئول الشرق الأوسط السابق في نوفيب. وقد هدفت الورشة إلى مناقشة كيف يمكن تطوير مؤشرات لقياس أثر عمل منظمات حقوق الإنسان.

مؤتمر تعزيز التعاون بين مؤسسات المجتمع المدني العربي – القاهرة

خلال الفترة من 31 أكتوبر – 2 نوفمبر 2002، وبمبادرة مشتركة بين مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان ومؤسسة اتجاه، عقد في القاهرة مؤتمر تعزيز التعاون بين منظمات المجتمع المدني العربي تحت شعار "فلسطينيو 48 يطرقون أبواب العالم العربي".

مثل المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان في المؤتمر جبر وشاح، نائب مدير المركز، الذي قدم مداخلة حول المجتمع المدني الفلسطيني وإشكاليات الإصلاح بين الأجندة الوطنية وأجندة الاحتلال. وشاح، تحدث خلال

مداخلته عن خصوصية المجتمع الفلسطيني المتمثلة في حالة التشتت واللجوء، متطرقاً للمرحلة الانتقالية التي يمر بها الفلسطينيون من الثورة إلى البناء الديمقراطي، ومؤكداً على أن دعوة الإصلاح الحالية هي أقرب إلى الاستجابة للضغوط الخارجية، حيث أنها وفيما كانت مطلباً داخلياً طيلة سنوات، لم تلق الاستجابة المطلوبة.

المؤتمر، الذي حضره حوالي 70 ممثلاً عن مؤسسات المجتمع المدني في الدول العربية، تخلله عدة مداخلات شددت على أن فلسطينيي 48 هم جزء من الشعب الفلسطيني، وأن كسر جدار العزلة عنهم من شأنه أن يعزز الموقف الرافض للتطبيع مع الاحتلال.

محاضرتان في أسبانيا

خلال الفترة من 21-24 ديسمبر 2002، زار مدير المركز راجي الصوراني أسبانيا، حيث ألقى محاضرتين الأولى في كلية الحقوق بجامعة ملقا، والثانية نظمتها لجنة القدس للتضامن مع القضية العربية في قاعة الملكية. وتم خلال المحاضرتين تسليط الضوء على الانتهاكات الإسرائيلية المنفذة ضد المدنيين الفلسطينيين، إلى جانب شرح صورة الأوضاع الراهنة في الأراضي الفلسطينية المحتلة.

3) الحملة الشعبية الدولية للتضامن مع الشعب الفلسطيني

في ظل تواصل جرائم الحرب الإسرائيلية المرتكبة بحق المدنيين الفلسطينيين منذ بداية انطلاق انتفاضة الأقصى، وفي ما توفره أمريكا لإسرائيل من حماية قانونية وغطاء سياسي، وفي ظل مؤامرة الصمت المنفذة من قبل الحكومات الأوروبية، وعلى قاعدة توظيف القانون الإنساني وبشكل خاص، اتفاقية جنيف الرابعة التي تؤكد وجوب تمتع المدنيين بالحماية، انطلقت الحملة المدنية التي عرفت باسم: "الحملة الشعبية الدولية للتضامن مع الشعب الفلسطيني".

الحملة التي ارتأى المجتمع المدني ضرورة ممارستها عقب فشل كافة الجهود الرسمية التي بذلت لحث المجتمع الدولي على التدخل الفوري لتوفير الحماية للمدنيين الفلسطينيين، انطلقت خلال العام 2001، لتجاوز الاعتبارات السياسية، وكانت خلاصة جهود عديدة بذلت بين عدد من منظمات المجتمع المدني الفلسطيني، ومنها المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، وبين عدد من منظمات ولجان الصداقة والتضامن مع أبناء الشعب الفلسطيني، وذلك بالتنسيق مع الشبكة الأورومتوسطية لحقوق الإنسان. ومنذ انطلاقها، شارك فيها الآلاف من المتضامنين الأجانب من دول عديدة، منها: فرنسا، بلجيكا، هولندا، إيطاليا، أسبانيا، بريطانيا، الولايات المتحدة، سويسرا وغيرها. وقد تقرر أن تتواصل الحملة بسقف زمني مفتوح، وانبثق لمتابعة أنشطتها وتنسيقها، لجنتان: الأولى، في الضفة الغربية ومنسقها مصطفى البرغوثي مدير مركز السياسات والإعلام في رام الله، والثانية، في قطاع غزة ومنسقها راجي الصوراني مدير المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان. ومنذ انطلاقها، حددت الحملة أهدافها، من بين أشياء أخرى، كما يلي:

- وضع المجتمع الدولي في صورة ما يمارس من انتهاكات منظمة ضد الشعب الفلسطيني والمدنيين الفلسطينيين.
- دفع المتضامنين مع الشعب الفلسطيني للعب دور إعلامي يساهم في الكشف عن الوجه الحقيقي لإسرائيل وممارساتها المناقضة للقانون الدولي الإنساني.
- توجيه رسالة للحكومة الإسرائيلية مفادها أن ما يمارس بحق الفلسطينيين مخالف للقانون الدولي الإنساني ومناقض لرغبة الشعوب، تمهيداً لعزلها عن العالم.
- إعلاء صوت الشعوب على صوت الحكومات المتآمرة على ما يمارس من جرائم حرب بحق المدنيين الفلسطينيين، كمقدمة للضغط على تلك الحكومات لدفعها لتغيير مواقفها واتخاذ إجراءات فعالة تضمن إنهاء الاحتلال الإسرائيلي للأراضي الفلسطينية.

وخلال العام 2002، واصل المركز متابعته لأنشطة الحملة، من خلال التنسيق لزيارات عدد من الوفود التابعة لها، حيث عمل المركز على وضع خطط لاستقبال أعضاء هذه الوفود واستضافتهم واصطحابهم في جولاتهم الميدانية في مختلف أنحاء قطاع غزة، وترتيب لقاءات لهم مع المجتمع المدني الفلسطيني، وكذلك التنسيق مع عائلات فلسطينية لترتيب مبيتهم عندها. وقدم المركز كل ما بوسعه بهدف لتسهيل مهمة الاطلاع من قبل هؤلاء المتضامنين على الآثار التي تخلفها الانتهاكات وجرائم الحرب التي تنفذها قوات الاحتلال الإسرائيلي ضد المدنيين الفلسطينيين. وفي هذا الإطار، استقبل المركز الفلسطيني 34 وفداً دولياً، ضموا حوالي 600 عضو من الناشطين المتضامنين مع الشعب الفلسطيني، وذلك من دول عديدة منها: فرنسا، إيطاليا، بلجيكا، أسبانيا، هولندا، أمريكا، اليابان، بريطانيا، وسويسرا والسويد. وقد مثل بعض هذه الوفود عدداً من الجمعيات والمؤسسات واللجان الناشطة في مجالات التضامن مع الفلسطينيين، حقوق الإنسان، والسلام. وقام الأعضاء بهذه الوفود بأنشطة عديدة خلال زيارتهم للقطاع، حيث استمع معظمهم لشرح مفصل من طاقم المركز حول أوضاع حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة وأشكال الانتهاكات الإسرائيلية المتصاعدة. إضافة للزيارات والجولات الميدانية التي نظمها لهم المركز في مواقع الأحداث والمناطق التي خلفت فيها جرائم الاحتلال آثارا عدة من تدمير وتخريب وتجريف. وفيما يلي قائمة تتضمن معلومات حول هذه الوفود الدولية التضامنية.

قائمة بوفود التضامن الدولي مع الشعب الفلسطيني التي استقبلها المركز عام 2002

رقم	تاريخ الزيارة	بلد ومؤسسة الوفد	عدد أعضاء الوفود
1	1 يناير	جمعية فلسطين 33 - فرنسا	7
2	2 يناير	إيطاليا	150
3	3 يناير	فرنسا	27
4	20 يناير	لجنة الحقوقيين الدولية – فرع السويد	5
5	11 فبراير	فرنسا	26
6	13 فبراير	أعضاء من البرلمان البلجيكي وممثلين عن المجتمع المدني وصحفيين - بلجيكا	
7	19 فبراير	اتحاد العمال المغاربة في فرنسا واتحاد اليهود الفرنسيين من أجل السلام - فرنسا	20
8	28 فبراير	لجنة التضامن مع القضية الفلسطينية والعربية في منطقة الأندلس (برئاسة كريستينا رويز) – أسبانيا	15
9	2 مارس	مدنيون متحدون من أجل السلام - هولندا	
10	6 مارس	منظمة نساء في السواد – إيطاليا	12
11	10 مارس	جمعية فلسطين 33 – فرنسا	12
12	31 مارس	فرنسا	30
13	3 إبريل	الجمعية البلجيكية الفلسطينية – بروكسيل/ بلجيكا	17
14	24 إبريل	فرنسا – CCIIPPP	6
15	5 مايو	ثلاثة أعضاء من البرلمان السويسري يرافقهم توبياس شنيبلي، منظمة سويسرا بلا جيش - سويسرا	4
16	10 مايو	فرنسا	14
17	22 يوليو	بلجيكا	6
18	23 مايو	فرنسا – CCIPPP	14
19	10 يونيو	اليابان	34
20	27 يونيو	فرنسا	25
21	1 يوليو	وفد سويسري – أسباني	12
22	2 يوليو	بلجيكا	
23	3 يوليو	وفد أمريكي – بريطاني	8
24	3 يوليو	وفد سويسري – إسباني	7
25	7 يوليو	مدنيون متحدون من أجل السلام – هولندا	10
26	9 يوليو	بلجيكا	8

27	18 يوليو	حركة التضامن الدولية	10
28	23 يوليو	وفد أسباني – فرنسي	13
29	24 يوليو	أسبانيا	8
30	27 يوليو	فرنسا – CCIPPP	9
31	4 أغسطس	وفد فرنسي – أسباني	16
32	25 أغسطس	وفد بلجيكي – ياباني	12
33	28 أكتوبر	فرنسا	18
34	30 أكتوبر	فرنسا – فلسطين 33	

4) الوفود والشخصيات الدولية الأخرى الزائرة

فضلاً عن النشاطات التي ينفذها في نطاق الحملة الشعبية الدولية لحماية الشعب الفلسطيني، يعتبر المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان عنواناً للمجتمع الدولي. والمركز الفلسطيني هو حطة أساسية للوفود والشخصيات الرسمية وغير الرسمية الدولية التي تزور الأراضي الفلسطينية المحتلة، من فيهم السياسيون والدبلوماسيون وممثلو الأمم المتحدة وهيئاتها والمنظمات الدولية المختلفة وكذلك الصحفيون وممثلو وسائل الإعلام الدولية. ويولي المركز أهمية خاصة لهذه النشاطات ويخصص لها جانباً أساسياً من جهوده وموارده، وذلك في إطار جهوده الرامية إلى وضع المجتمع الدولي في صورة ما يُقترف من انتهاكات لحقوق الإنسان، ولتوضيح رؤيته وقراءته للأوضاع الراهنة وسبل العمل على تجاوزها. كما يقدم المركز التسهيلات اللازمة بما في ذلك تنظيم زيارات ميدانية في أنحاء قطاع غزة والالتقاء مع الأهالي ومنظمات المجتمع المدني وكذلك مع الجهات الرسمية الفلسطينية ذات العلاقة.

قائمة بأسماء أبرز زوار المركز خلال العام 2002

تاريخ الزيارة	اسم الزائر أو المؤسسة	عدد الزوار
3 يناير	جيم باكويل، مستشار قانوني، اللجنة الدولية للصليب الأحمر	1
7 يناير	نيكولاس جيبسون، مكتب منسق الأمم المتحدة الخاص في الأراضي الفلسطينية (الأونسكو)	1
9 يناير	ميلون كوثاري، المقرر الخاص للسكن التابع للجنة حقوق الإنسان جوزيف شكلا، المنسق الإقليمي للشرق الأوسط وشمال أفريقيا – التحالف الدولي للموئل شبكة حقوق السكن والأرض	2
15 يناير	وفد من مؤسسة كاريتاس – القدس	5
17 يناير	بيتر لندربيرغ، نائب القنصل، القنصلية العامة للسويد	1
26 يناير	بيتر سكلتون إنباك، السكرتير العام للمؤتمر الكندي للأساقفة الكاثوليك، وزميله	2

	في المؤتمر د. ديفيد رايال	
30 يناير	وفد راهبات من Christian Aid	7
30 يناير	وفد من الأمانة العامة لمنظمة العفو الدولية	5
5 فبراير	إليانونر همرسكجولد، القنصلية السويدية	1
6 فبراير	تيد لويس، منظمة التبادل الدولي لحقوق الإنسان ووفد من المنظمة	8
6 فبراير	وفد أمريكي من Fellowship of Reconciliation	8
10 فبراير	جون دوغارد، مقرر الأمم المتحدة الخاص بالأراضي الفلسطينية المحتلة	1
10 فبراير	لوسي مئير، من منظمة (Grassroots International) في الأراضي الفلسطينية المحتلة	1
12 فبراير	رون مويزرت، رئيس مكتب التمثيل الهولندي لدى السلطة الفلسطينية، ومارك سينغليتون، مدير دائرة التعاون الدولي	2
16 فبراير	نيكول ادانينو، مديرة منظمة أطفال لاجئي العالم؛ فيليب فالس، رئيس مجلس الإدارة؛ وأنيس قنديل، أطفال لاجئي العالم	3
18 فبراير	مايكل فولكنر، (Christian Aid)	1
18 فبراير	مركز الدراسات المسيحية السويدي	6
19 فبراير	ديت وإلي مودلر، مدنيون متحدون من أجل السلام	2
21 فبراير	بو غورانسون، المدير العام في (SIDA) وممثلين من القنصلية السويدية	
26 فبراير	وفد من المسؤولين في وزارة الخارجية النرويجية بينهم: **Vidar Helgesen ,**State Secretary, Deputy Foreign Minister ;**Svein Saether**, Director General/Human Rights Dep.; **Kjell Storiokken**, Deputy Director General/ NORAD.; and **Petter Bauck**, Deputy Head- Representative office of Norway to PA	9
27 فبراير	أبندرو ويتيكر، القنصلية البريطانية	1
11 مارس	مانيويل سالازار، القنصل العام؛ بابلو سانز لوبيز، نائب القنصل العام؛ وغوليرمو كارو، المنسق العام، القنصلية الإسبانية	3
12 مارس	اليزابيث هودجكن، مديرة مكتب الشرق الأوسط؛ وديفيد هولي، منظمة العفو الدولية.	2
13 مارس	ماورين لينش، (Refugees International)	1
13 مارس	هانلي بويسن، نائب ممثل جنوب أفريقيا لدى السلطة الفلسطينية	1
13 مارس	د. عثمان حسن، مكتب مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان في غزة.	1
17 مارس	بيتر باوك، مكتب التمثيل النرويجي	1
19 مارس	جيم باكوال، المستشار القانوني للجنة الدولية للصليب الأحمر.	1
20 مارس	مجموعة أطباء أمريكيين من اجل حقوق الإنسان	-

26 مارس	أعضاء وفد البرلمان العالمي للكتّاب وهم: البرتغالي خوسي ساراماغو الحاصل على جائزة نوبل في الآداب لعام 1998؛ النيجيري وول وسينكا الحاصل على جائزة نوبل في الآداب لعام 1986؛ رئيس برلمان الكتاب العالمي راسل بانكس (الولايات المتحدة)؛ سكرتير البرلمان كريستيان سالمون (فرنسا)؛ خوان غويتيسولو (إسبانيا)؛ برايتن برايتنباخ (جنوب أفريقيا)؛ فنسنزو كونسولو (إيطاليا)؛ بي داو (الصين). وأشرف على جولة الوفد وكان برفقته السيدة ليلى شهيد سفيرة فلسطين في فرنسا. وضم الوفد أيضا عدد من الفنانين السينمائيين والمسرحيين وعدد من الصحافيين من مختلف أنحاء العالم.	26
1 إبريل	إميلي ستريكر، الأمين العام، جمعية الشابات المسيحيات – جمعية الشبان المسيحية – سويسرا	7
4 إبريل	Middle East Peace Delegation: Angelyn Rudd, CarlatWallace, Hekmat Saraj – JMCC, Sharon Wallace, Cindy Scheldorf.	5
6 إبريل	وفد نرويجي من اتحاد المنظمات غير الحكومية النرويجية من أجل فلسطين	6
6 إبريل	وفد من أعضاء البرلمان الأوروبي	4
14 إبريل	بيتر باوك، مكتب التمثيل النرويجي	1
14 إبريل	وفد فرنسي	3
15 أبريل	كارين روكسمان، مستشار سياسي للممثل الخاص للاتحاد الأوروبي، وتوماس همربيرغ، الأمين العام لمركز ألوف بالمي الدولي	2
18 أبريل	مارك غيرسون، مكتب التمثيل الهولندي	1
20 أبريل	لوسي مئير وإين غيست، (Grassroots International)	
20 إبريل	Olivia Holdsworth, Patrick O'Connor – Bar Human Rights Committee – UK	2
23 إبريل	Peter Lodberg, General Secretary; Uffe Gjerding; Stein Erik Horjen, Dan Church Aid, and Sue Turrell, Christain Aid	4
23 إبريل	وفد أمريكي من Fellowship of Reconciliation	15
28 إبريل	Kvinna Till Kvinna	2
30 إبريل	أيرين خان، السكرتير العام، واليزابيث هودجكن، مديرة مكتب الشرق الأوسط، منظمة العفو الدولية.	2
30 إبريل	بيتر باوك، مكتب التمثيل النرويجي	1
30 إبريل	وفد من اتحاد المحامين الديمقراطيين	
30 أبريل	ثلاثة أعضاء فرنسيين في البرلمان الأوروبي، وهم:Alain Krivine, Roseltne Vachetta and Alima Boumedienne.	
9 مايو	ديفيد هولي – منظمة العفو الدولية.	1
20 مايو	Christian Legind and Josephine Obez, Dan Church Aid.	2

27 مايو	Per Stadig and Anika Lindgren ,Swedish ICJ.	2
27 مايو	مؤسسة إيطالية Dove Operation for Peace	4
29 مايو	آن ليش، مستشارة لمؤسسة فورد ومديرة الولايات المتحدة لمركز الأبحاث الفلسطيني الأميركي	1
30 مايو	Bskb Sindbe, Director, Ruth Baarris, and Ellen Marie Schlcsser, Dan Church Aid.	3
1 يونيو	مدنيون متحدون من أجل السلام - هولندة	2
4 يونيو	د. عثمان حسن، مكتب مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان في غزة	1
5 يونيو	ميشيل توبيانا، رئيس الرابطة الفرنسية لحقوق الإنسان ونائب رئيس الفيدرالية الدولية لحقوق الإنسان، يرافقه وفد من الأعضاء من كندا وفرنسا	25
9 يونيو	جان كارتر مدير (UNAIS) وآن برنبورغ، المدير الميداني للمؤسسة في الشرق الأوسط	2
11 يونيو	بيتر ليندربرج، القنصلية السويدية	1
15 يونيو	اليزابيث هودجكن، مديرة مكتب الشرق الأوسط في منظمة العفو الدولية	1
17 يونيو	بيرغيتا تازلار ومارك غيرسون، مكتب التمثيل الهولندي	2
20 يونيو	Global Exchange	20
24 يونيو	Americans Friends Service Committee	13
24 يونيو	وفد أمريكي من الكويكرز	15
25 يونيو	Roiron Uirginie and Anis Qandil, Enfauts Refugies de Monde	2
27 يونيو	Christine Boeckmann and Brigitta Boeckmann, Pax Christi Germany.	2
1 يوليو	وفد بريطاني من اتحاد الكنائس Churches of Scotland	6
2 يوليو	تاكيشي أوكوبو، رئيس مكتب التمثيل الياباني	
2 يوليو	Jannie Kute and Munt Jan Faber, IKV– Hague.	2
3 يوليو	ديفيد ملكاوي من (Christian Aid)	1
5 يوليو	ميشيل توبيانا، رئيس الرابطة الفرنسية لحقوق الإنسان ونائب رئيس الفيدرالية الدولية لحقوق الإنسان	1
7 يوليو	ستيف هيبرد، الممثل، الممثلية الكندية.	1
10 يوليو	وفد من Pax Christi	10
11 يوليو	Andreas Reinicke, Head of German Representative Office.	1

11 يوليو	وفد خبراء من اللجنة الرباعية الدولية لمناقشة موضوع الانتخابات، ضم كل من: Luis Lopez Guerra – Director– Instituto De Derecho Publico Comparado. Steve Feher – Principal consultant – Aktus Consulting Limited. Ayman Fteiha – The European Commission Technical Assistance Office. Judge Bernard Senria.	4
13 يوليو	بيتر باوك – نائب السفير النرويجي	1
14 يوليو	جمعية المانونيت – كندا	3
15 يوليو	ميل كريتز من المعهد الأميركي للسلام	1
16 يوليو	وفد من اللجنة الرباعية الدولية لمناقشة موضوع استقلال القضاء	4
17 يوليو	Douglas Dicks and Rev. Sandra Olewine, CRS.	2
17 يوليو	وفد من اتحاد الكنائس العالمي ACT	4
18 يوليو	Sabine Jaggi and Tobias Jasses, YMCA – YWCA .	2
20 يوليو	مؤسسة Dove Operation الإيطالية.	3
20 يوليو	وفد أطباء وأكاديميين بريطانيين.	16
20 يوليو	وفد من الاتحاد الأوروبي.	6
22 يوليو	Kirsten Maas, Director- Heinrich Boll Foundation.	1
24 يوليو	General Board of Global Ministries – the United Methodist Church.	14
5 أغسطس	لويزا مورغنتيني، عضو البرلمان الأوروبي	1
6 أغسطس	اليزابيث هودجكن ودوناتيلا روفيرا، منظمة العفو الدولية	2
19 أغسطس	Dra. Arq. Brunella Brunello – Ricciardi – Presidenta – Associacio Internacional Dona Europa (AIDE – Spain). Amalia Aguza Criado – Vicepresidenta – Associacio Internacional Dona Europa (AIDE – Spain).	2
21 أغسطس	وفد أمريكي من خدمات الإغاثة الكاثوليكية عن طريق اتحاد الكنائس	15
23 أغسطس	Rev. J. Mark Lewis, Moderator of the 128th General Assembly, Presbyterian Church in Canada.	1
27 أغسطس	Maria Skoula, Head of Mission in Palestine – MSF – Greece (Doctors without boarders). Tsapgas Pangiotis – Doctors without boarders – Greece.	2
28 أغسطس	جيم باكويل، المستشار القانوني، اللجنة الدولية للصليب الأحمر الدولي	1
29 أغسطس	آن موفي، نائب القنصل، القنصلية السويدية؛ وهنريك لندبيرغ، محلل رئاسة	

	القوات المسلحة السويدية	
4 سبتمبر	مارك غيرسون، مكتب التمثيل الهولندي	
8 سبتمبر	Jacques Fournier – Conseiller d' Etat – Consulat General De France French General Consul – Jerusalem.	1
8 سبتمبر	Garrick Ruiz, International Solidarity Movement, USA.	1
9 سبتمبر	Marleen Bosmans, International Centre for Reproductive Health, Ghent University.	1
9 سبتمبر	Fillon Du fouleur - القنصل الثقافي للقنصلية الفرنسية	1
10 سبتمبر	Karen Koning Abu Zayd, Deputy Commissioner General and Scott Custer – UNRWA.	2
17 سبتمبر	Claudette Habesch, President; Joseph Rouhban, Director in France; Karin Laansoo, Public Relation Officer; and Sebastien Dechamps, Middle East & North Africa Desk, Caritas International.	4
23 سبتمبر	Juliette Verhoeven, European Centre for Conflict prevention – Netherlands. David Grant – Nonviolent Peace Force- USA.	2
2 أكتوبر	وفد من جمعية المانونيت.	30
5 أكتوبر	وفد نمساوي من حملة الأسرى السياسيين الفلسطينيين	3
14 أكتوبر	Garth Bedford and Aris Tsalmanis, Monitors, European Union.	2
20 أكتوبر	World Vision.	15
21 أكتوبر	وفد صحفيين دينيين من الولايات المتحدة – عن طريق اتحاد الكنائس	10
22 أكتوبر	وفد من جامعات مختلفة من الولايات المتحدة	8
23 أكتوبر	Toime van Teeffeer, United Civilian for peace. Angels Saff, EMHRN – London.	2
23 أكتوبر	توماس همربيرغ، الأمين العام لمركز أولوف بالمي الدولي	1
24 أكتوبر	انجيلا جاس، الاتحاد الأوروبي	1
24 أكتوبر	وفد عن طريق اتحاد الكنائس	6
24 أكتوبر	Kvinna Till Kvinna + CIDA + Swedish Consulate.	3
26 أكتوبر	وفد من اتحاد نقابة العمالة البريطانية.	6
28 أكتوبر	بيتر باوك، مكتب التمثيل النرويجي	1

28 أكتوبر	Edward Mortimer, Director of Communications, Executive office of UN Secretary General and Karen Koning Abu Zayd, Deputy Commissioner General – UNRWA.	2
29 أكتوبر	وفد من الكنائس الأميريكية (United Church of Christ).	12
29 أكتوبر	Group of Church Advocates – Christian Aid.	9
30 أكتوبر	وفد من مؤسسات كنسية.	4
30 أكتوبر	وليام روبوك، السفارة الأميركية	1
30 أكتوبر	مركز دراسات السياسة الأوروبية – بلجيكا	2
31 أكتوبر	Nicolas Shahshani, Vice President – Coordination de apples pour une paix juste au proche – orient- Paris.	1
31 اكتوبر	وفد من مركز الدراسات المسيحية السويدي	5
31 اكتوبر	آن موفي، نائب القنصل، القنصلية السويدية	1
20 نوفمبر	وفد شخصيات سياسية من جنوب أفريقيا عن طريق مكتب تمثيل جنوب أفريقيا	6
13 نوفمبر	Regis Koetschet – القنصل العام الفرنسي Bernarld Sillion Dusouleur – مستشار التعاون – القنصلية الفرنسية	2
20 نوفمبر	آفا روجرز، المسؤول الاقتصادي لغزة في السفارة الأميركية	1
30 نوفمبر	وفد نقابة المحامين البريطانيين	6
1 ديسمبر	لويزا مورغنتيني، عضو البرلمان الأوروبي	1
10 ديسمبر	Karen Koning Abu Zayd, Deputy Commissioner General, UNRWA and William Shawcross – UNRWA.	2
10 ديسمبر	لوري آلنز، جامعة شيكاغو	1
10 ديسمبر	وفد من مؤتمر ديني في بريطانيا - خدمات الإغاثة الكاثوليكية	6
12 ديسمبر	وليام روبك، السفارة الأميركية	1
16 ديسمبر	وفد صحفيين من (كندا – المانيا – جنوب افريقيا – سويسرا).	6
18 ديسمبر	Martin Smedjback and Britta Samuelsson, Swedish Fellowship of Reconciliation.	2
18 ديسمبر	وفد من USA – Global Exchange	12
18 ديسمبر	Martin Wicklin, Press Officer, Diakonia Sweden; Peter Lunberg, Sida Rep., Jerusalem; Christian Lagerlof, Regional Rep. of Diakonia. Margoth Sonnebo, Information focal point at Diakonia Jerusalem .	4
21 ديسمبر	Lennart Skov-Hansen, Emergency Coordinator, Dan Church Aid and Ruth Baarris, Dan Church Aid.	2
29 ديسمبر	وفد من (Middle East Children Alliance) برئاسة اليابانية (Shirabe	7

	(Yannada	
30 ديسمبر	Rebecca Johnson, Program Coordinator, World Council of Churches.	
31 ديسمبر	وفد من Middle East Children Allience.	8

5) لقاءات مع ممثلي وسائل الإعلام

اهتم المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان طيلة الأعوام المنصرمة بتوطيد أواصر التعاون مع وسائل الإعلام المحلية والدولية والصحافيين ومراسلي الأجهزة الإعلامية المتنوعة، إيماناً منه بضرورة التواصل مع وسائل الإعلام ومندوبيها، من اجل توضيح مواقفه المختلفة إزاء أوضاع حقوق الإنسان وإزاء الانتهاكات الإسرائيلية المنفذة بحق المدنيين الفلسطينيين. وخلال العام 2002، واصل المركز اتصالاته ولقاءاته مع وسائل الإعلام المختلفة، عدا عن البيانات الصحفية والوثائق والتقارير التي يولي المركز أهمية خاصة لتوزيعها على نطاق واسع دولياً ومحلياً. وفي ظل التصعيد الإسرائيلي الذي تشهده الأراضي الفلسطينية، كثف المركز خلال العام 2002، من جهوده لتشجيع الصحافيين على القدوم للمنطقة للاطلاع عن كثب على الظروف الراهنة فيها، وفي حالات عدة، قدم المركز مساعدات عديدة للصحافيين ومراسلي وسائل الإعلام المختلفة في محاولة منه لتسهيل مهامهم في قطاع غزة. كما التقى المركز بعدد من الصحافيين وممثلي المؤسسات الإعلامية المختلفة، وفيما يلي قائمة بأسمائهم:

قائمة بأسماء أهم الصحفيين والمؤسسات الإعلامية التي التقى بهم طاقم المركز خلال العام 2002

تاريخ الزيارة	اسماء الصحافيين او المؤسسات الصحافية
7 يناير	Mette Jorgensen, The daily Danish newspaper information. Pavla Jazairiova, Foreign Desk Reporter – Radio Zurnal.
15 يناير	Stephen Franklin– Reporter- Chicago Tribune
16 يناير	Paul Meuhier – French Editor – Journal SUD West
17 يناير	مقابلة تليفونية مع الراديو الايرلندي.
20 يناير	لقاء في الفضائية الفلسطينية مع الوزير هشام عبد الرازق وجبر وشاح
23 يناير	Gras Dominulqe – Photographer Marchand Laure – Journalist – LA Vie (Weekly French Magazine)
26 يناير	Alex Rietman – Correspondent & TV producer – Dutch TV
29 يناير	Are Hovdenak – Freelance Middle East Correspondent
2 فبراير	مقابلة مع صوت فلسطين
11 فبراير	Hogger Jensen – Rocky Mountain News George Kochaniec – Rocky Mountain News

12 فبراير	Michael Bond – Opinion Editor – Newscoientist Sophie Claudet – AFP قاسم خطيب – مركز تلفزيون الشرق الاوسط MBC
13 فبراير	Kent Klich – Photographer – Denmark
17 فبراير	مقابلة مع التلفزيون المغربي
25 فبراير	مقابلة تلفزيونية في تلفزيون فلسطين
27 فبراير	Meron Rapoport- Journalist- Yedioth Aronoth
5 مارس	مقابلة مع تلفزيون فلسطين
6 مارس	مقابلة مع صوت فلسطين
11 مارس	Laura King – AP (Associated Press)
12 مارس	Pavlowsky Agnes – Researcher and Journalist in freelance
18 مارس	Laurie Kassman – Corespondent – Voice of America
20 مارس	Nilson Henrick – Swedish Journalist
22 مارس	مقابلة تلفزيونية برنامج صباح الخير يا قدس – تلفزيون فلسطين
26 مارس	Dan Ephrdn & Islam Abdel Karim – Newsweek
28 مارس	مقابلة مع BBC National Radio
31 مارس	مقابلة مع تلفزيون فلسطين
4 إبريل	مقابلة في تلفزيون فلسطين
8 إبريل	Klinke Lwajla, Clarissa Crasemann – US TV
8 إبريل	مقابلة تليفونية مع BBC
8 إبريل	مقابلة تليفونية مع تلفزيون النيل – شمس الوزير
9 إبريل	مقابلة مع MBC
9 إبريل	مقابلة تليفونية مع التلفزيون الهولندي
12 إبريل	مقابلة مع التلفزيون الفرنسي
12 إبريل	مقابلة مع التلفزيون التونسي
13 إبريل	مقابلة مع تلفزيون أبو ظبي
13 إبريل	مقابلة مع تلفزيون فلسطين باللغة الإنجليزية
13 إبريل	مقابلة مع إذاعة النور – لبنان
14 إبريل	مقابلة مع تلفزيون المنار باللغة الإنجليزية
14 إبريل	مقابلة مع التلفزيون التونسي
15 إبريل	مقابلة مع تلفزيون المستقبل
15 إبريل	مقابلة مع تلفزيون أبو ظبي
16 إبريل	TV Portugal – Lubbert Jorge
17 إبريل	مقابلة مع إذاعة صوت الحرية

Bruno Philip – Correspondent – Le Monde	18 إبريل
مقابلة مع التلفزيون الجزائري	18 إبريل
فايد أبو شمالة – BBC David Lamb – Reporter – Los Angeles Times – USA	21 إبريل
Matt Rees – Jerusalem Bureau Chief – Time Magazine	21 إبريل
مقابلة تليفونية مع تلفزيون فلسطين	23 إبريل
صحفيان من صحيفة شيكاغو تريبيون	24 إبريل
طاهر النونو - صحفي	24 إبريل
Jun Yasukawa – The Yomiuri Shimbun – Japanese Newspaper Shinichi Hirano – Cairo Bureau Chief - The Yomiuri Shimbun	25 إبريل
مقابلة مع تلفزيون أبو ظبي	27 إبريل
مقابلة مع تلفزيون الجزيرة	28 إبريل
مقابلة مع التلفزيون الفلسطيني	29 إبريل
Vivienne Waer – USA Today	30 إبريل
Jorn Donner – Finnish TV – Finland	4 مايو
خالد صادق – مراسل التلفزيون الايراني	4 مايو
مقابلة مع تلفزيون الشارقة	5 مايو
Rolf Passch – Reporter – Frannkfurter Rundschau – German	7 مايو
مقابلة تليفونية مع BBC	9 مايو
Barthe Benjamin – Reporter – Le Nouvel Observateur	9 مايو
David Blau – Journalist – Daily Telegraph	9 مايو
Erk Seals – Knight-Ridder Sudarsan Rachaian – Knight Ridder	9 مايو
Astrid Frefel – Correspondent for Middle East – Tages Mazeiger – Zurich	11 مايو
مقابلة مع تلفزيون فلسطين	12 مايو
Catherine Taylor – The Christian Science Monitor Newspaper	13 مايو
Nobuo Fukuda – Correspondent – The Asahi Shimbun – Japan	18 مايو
Time golden	19 مايو
Mark Magnier – Los Angeles Times	20 مايو
Dan Ephrdw – Newsweek	26 مايو
مقابلة مع الفضائية المصرية	31 مايو
مقابلة مع تلفزيون أبو ظبي	3 يونيو

Murata Shinichi + Koga Chihiro – Tokyo	8 يونيو
Siagura Umberto – Italian Photographer	8 يونيو
مقابلة تلفزيونية مع الجزيرة	9 يونيو
لقاء مع صوت راديو الحرية	17 يونيو
Karsteu Ruhutop – German Journalist	20 يونيو
لقاء مع مجلة التايمز	21 يونيو
Ricki Rosen – Time Magazine	25 يونيو
مقابلة مع NBC الامريكية	27 يونيو
Stephen Farrell – The Times	1 يوليو
Gilles Paris – Le Monde	1 يوليو
Dan Fortsen – American Journalist – KMUD Radio	1 يوليو
Andrea Kunzig – Photographer – Die Zeit Gisela Dachi – Journalist – Die Zeit	3 يوليو
Journalist – Daily Telegraph	7 يوليو
Barbara Victor – Paris – TFI	9 يوليو
مقابلة تليفونية مع إذاعة طهران	14 يوليو
Yun Suh – KPFA Radio	20 يوليو
Ken Lee – Freelance journalist- USA	24 يوليو
Dona Bryson – Middle East News Editor – AP	12 أغسطس
Wesam Nassar – Sands of the Ummah	14 أغسطس
مقابلة مع راديو ايرلندا - دبلن	25 أغسطس
وسام البسيوني – تلفزيون الكويت	25 أغسطس
لقاء مع راديو مونت كارلو – باريس	3 سبتمبر
مقابلة مع راديو فلسطين	3 سبتمبر
مقابلة مع الفضائية الفلسطينية	4 سبتمبر
Ilene prusher – Middle East Bureau Chief – The Christian Science Monitor	4 سبتمبر
Tahsier Hijazi, Gianlnce Grossi – Swiss National TV	6 سبتمبر
Bibiana Piene – Journalist – NORAD	12 سبتمبر
مقابلة مع قناة فضائية جزائرية – KTV	12 سبتمبر
Italy – Journalist – Federico Pezzolato	19 سبتمبر
مقابلة مع راديو الحرية	28 سبتمبر
Henrik Samuelsson – Journalist – Swedish News agency	10 اكتوبر

2 نوفمبر	مقابلة مع راديو ايرلندا
13 نوفمبر	مقابلة مع CNN
8 ديسمبر	مقابلة مع التليفزيون النمساوي ORF- القناة الاولى
9 ديسمبر	مقابلة مع صوت فلسطين

ثانياً: إصدارات ومطبوعات المركز

تشمل إصدارات المركز بيانات صحفية ودراسات وتقارير دورية وغير دورية وأوراق عمل ومداخلات مع أجسام الأمم المتحدة ومداخلات في مؤتمرات، بالإضافة إلى مجلة إخبارية شهرية. ويعمل المركز على ترجمة جميع هذه المواد من العربية إلى الإنجليزية، باستثناء المجلة الإخبارية التي تصدر بالعربية فقط. وعدا عن توزيع هذه المواد في نطاق ما تسمح به الإمكانيات المادية المتوفرة، يحرص المركز وباستمرار على أن تصل هذه المواد إلى عدد غير محدود من المهتمين الدوليين والمحليين على السواء، حيث تتوفر جميعها على صفحته الإلكترونية، ويتم إرسال بعضها بواسطة البريد الإلكتروني.

1) البيانات الصحفية

البيان الصحفي هو أحد أهم الوسائل التي يلجأ المركز لاستخدامها للإعلام عن انتهاكات حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة، سواء أكانت هذه الانتهاكات متعلقة بعمل المركز على رصد وتوثيق انتهاكات قوات الاحتلال الإسرائيلي، أو كانت متعلقة بعمل المركز على المستوى الفلسطيني والانتهاكات التي تقوم بها السلطة الوطنية الفلسطينية.

وخلال العام 2002، أصدر المركز 97 بياناً صحفياً، خصصت معظمها للحديث عن الانتهاكات الإسرائيلية المتصاعدة، حيث أن (80.4 %) من البيانات التي صدرت خلال عام 2002، رصدت موضوعات جرائم الحرب والانتهاكات الإسرائيلية. فيما بلغت نسبة البيانات التي صدرت وتحدثت عن موضوعات تتعلق بانتهاكات السلطة الفلسطينية، (19.6 %) من إجمالي البيانات الصحفية التي صدرت خلال العام 2002 لرصد وتوثيق الانتهاكات.[67] فضلاً عن عشرات البيانات الصحفية التي تناولت موضوعات أخرى غير الانتهاكات الإسرائيلية أو الانتهاكات المنفذة على صعيد السلطة الوطنية الفلسطينية، مثل الموضوعات المتعلقة بأنشطة الحملة

[67] الارتفاع الملحوظ في عدد البيانات حول انتهاكات قوات الاحتلال مقارنة بعدد البيانات حول انتهاكات السلطة الفلسطينية مرده الأساس التصعيد المستمر في جرائم الحرب التي تواصل قوات الاحتلال اقترافها بحق المدنيين الفلسطينيين.

الشـعبية المدنيـة لمسـاندة الشـعب الفلسـطيني والموضـوعات المتعلقـة بلقـاءات عقـدت فـي المركـز مـع شخصيات دولية وما إلى ذلك.

جدول يوضح البيانات الصادرة عن المركز خلال العام 2002 حول انتهاكات حقوق الإنسان

موضوع البيان التوزيع الكمي	ذات علاقة بالانتهاكات الإسرائيلية	ذات علاقة بانتهاكات السلطة الفلسطينية	المجموع
عدد البيانات	**78**	**19**	**97**
النسبة المئوية	**80.4**	**19.6**	**100**

جدول بالبيانات الصحفية التي أصدرها المركز حول الانتهاكات الإسرائيلية خلال العام 2002

رقم	تاريخ الإصدار	موضوع البيان	تفاصيل أخرى
1	2002/1/3	احتجاز جثامين	تسليم جثامين 3 أطفال قتلتهم قوات الاحتلال، عقب احتجازها.
2	2002/1/7	انتفاضة – هدم منازل	مقتل 5 أطفال في حريق شب بخيمة تقطنها عائلة هدمت قوات الاحتلال منزلها.
3	2002/1/12	انتفاضة – هدم منازل	أكثر من 100 عائلة في رفح بلا مأوى عقب واحدة من حملات هدم المنازل.
4	2002 /1/15	انتفاضة – هدم منازل	رسالة عاجلة لمسئولين دوليين حول هدم المنازل في رفح.
5	2002/1/26	ممارسات إسرائيلية – حرية حركة	قوات الاحتلال تمنع ناشط حقوق إنسان من السفر للمشاركة في مؤتمر دولي بالقاهرة.
6	2002/1/28	ممارسات إسرائيلية - عرقلة عمل محاميين	سلطات الاحتلال تمنع محامي المعتقل رياض عياد من زيارته.
7	2002/1/28	انتفاضة – هدم منازل	المركز يدعو لتحقيق دولي في هدم أكثر من 140 منزل في رفح.
8	2002/1/30	انتفاضة – قتل عمد	دلائل جديدة تؤكد تورط الاحتلال في قتل 3 أطفال عمداً.
9	2002/2/4	انتفاضة - اغتيال	مقتل 4 مواطنين فلسطينيين في جريمة اغتيال في رفح.
10	2002/2/11	انتفاضة - قصف	قوات الاحتلال تقصف منشآت مدنية وأمنية فلسطينية.
11	2002/2/13	انتفاضة - اجتياح	سقوط 4 شهداء خلال اجتياح قوات الاحتلال لبيت حانون وبيت لاهيا ودير البلح.
12	2002/2/16	انتفاضة - اجتياح	سقوط 3 شهداء في اجتياح قوات الاحتلال لمخيم البريج.
13	2002/2/19	انتفاضة - قصف	سقوط 3 شهداء بينهم طفلة جراء قصف منازل المدنيين بالقذائف المسمارية.
14	2002/2/19	انتفاضة - اغتيال	سقوط مدَنيين فلسطينيين في جريمة اغتيال بجباليا.
15	2002/2/19	انتفاضة – هدم منازل	نداء عاجل لإنقاذ منازل الفلسطينيين المهددة بالهدم.
16	2002/2/20	انتفاضة - قتل عمد	سقوط 14 مواطن فلسطيني في الضفة وغزة خلال نصف ساعة.
17	2002/2/21	انتفاضة – هدم منازل	المركز يعترض على رد نيابة إسرائيل بخصوص الاعتراض المقدم نيابة عن عائلات هددت بهدم منازلها.
18	2002/2/27	ممارسات إسرائيلية - تمييز عنصري	المركز يعبر عن تضامنه مع عزمي بشارة
19	2002/2/28	انتفاضة - معتقلون	تحويل مواطن من غزة للاعتقال الإداري.

20	2002/3/4	انتفاضة - اغتيال	استشهاد أم وخمسة أطفال في عملية اغتيال فاشلة.
21	2002/3/6	انتفاضة - استيطان	الشرطة الإسرائيلية تدعي فتح ملف للتحقيق في اعتداءات المستوطنين على سكان منطقة المواصي.
22	2002/3/6	انتفاضة - قصف	قوات الاحتلال تقصف منشآت مدنية وأمنية فلسطينية.
23	2002/3/7	انتفاضة - قصف	الأطفال المكفوفين شهود على جرائم الاحتلال عقب قصف مدرستهم.
24	2002/3/8	انتفاضة - اجتياح	مقتل 20 فلسطينياً خلال اجتياح بلدة خزاعة.
25	2002/3/12	انتفاضة - جباليا	استشهاد 22 فلسطينياً في اجتياح بلدة جباليا ومخيمها.
26	2002/3/13	انتفاضة - حصار	نداء عاجل للمجتمع الدولي لرفع الحصار عن منطقة المواصي.
27	2002/3/14	انتفاضة – هدم منازل	المركز يوقف هدم 7 منازل في دير البلح.
28	2002/3/14	انتفاضة – هدم منازل	رسالة عاجلة لمسئولين دوليين لوقف أعمال الهدم في دير البلح.
29	2002/3/15	انتفاضة – هدم منازل	المركز يستصدر أمر بوقف عمليات الهدم في المغراقة.
30	2002/3/19	انتفاضة – مخلفات الاحتلال	تحقيقات المركز تشير لتورط إسرائيل في مقتل أم وأطفالها في البريج.
31	2002/3/19	انتفاضة – هدم منازل	المحكمة الإسرائيلية العليا تصدر قرارها بشأن سياسة هدم المنازل.
32	2002/3/24	ممارسات إسرائيلية – حرية حركة	قوات الاحتلال تعيق دخول جثمان مواطنة من القطاع عبر معبر رفح الحدودي.
33	2002/3/24	انتفاضة - معتقلون	تحويل مواطن من غزة للاعتقال الإداري.
34	2002/4/2	ممارسات إسرائيلية – حرية الحركة	المتضامنون الأجانب يقتحمون حاجزي أبو هولي ونتساريم.
35	2002/4/3	ممارسات إسرائيلية – إحصاء منازل	قوات الاحتلال تحصي المنازل السكنية في منطقتي كيسوفيم والمغراقة.
36	2002/4/7	انتفاضة – قتل عمد	قوات الاحتلال تقتل 3 مدنيين بينهم طفلتان.
37	2002/4/7	حقوق اقتصادية واجتماعية	نداء عاجل للمجتمع الدولي لوقف العدوان الإسرائيلي ضد الطواقم الطبية.
38	2002/4/9	ممارسات إسرائيلية – إساءة معاملة	قوات الاحتلال تسيء معاملة آلاف المواطنين الذين اعتقلوا أو احتجزوا خلال حملتها العسكرية في الضفة.
39	2002/4/10	ممارسات إسرائيلية – حرية حركة	المركز يستنكر الإجراءات الإسرائيلية بحق النشطاء الأجانب.

40	2002/4/14	ممارسات إسرائيلية – معتقلون	قوات الاحتلال تعيد فتح معتقل أنصار 3.
41	2002/4/17	انتفاضة - معتقلون	المركز يدعو المنظمات المعنية للتدخل لإرغام إسرائيل على وقف انتهاكاتها لحقوق الأسرى.
42	2002/4/22	ممارسات إسرائيلية – عرقلة عمل لجان حقوق الإنسان	إسرائيل تمنع زيارة البعثة العاجلة للجنة حقوق الإنسان.
43	2002/5/2	انتفاضة - استيطان	قوات الاحتلال تصدر أمر بحجز مساحات من أراضي بيت لاهيا لتكريس الاستيطان.
44	2002/5/11	انتفاضة - إبعاد	الاتفاق بشأن كنيسة المهد وإبعاد الفلسطينيين غير قانوني.
45	2002/5/18	انتفاضة - حصار	المركز يدعو لرفع الحصار الجائر عن منطقة المواصي وسكانها.
46	2002/5/22	انتفاضة – هدم منازل	قوات الاحتلال تباشر بهدم المنازل رغم قرار المحكمة الإسرائيلية العليا.
47	2002/5/22	انتفاضة - حصار	نداء عاجل للمجتمع الدولي لإجبار إسرائيل على التوقف عن فصل المواصي عن باقي الأراضي الفلسطينية المحتلة.
48	2 يونيو 2002	انتفاضة – حقوق اقتصادية واجتماعية	المركز يدعو المجتمع الدولي لإجبار إسرائيل على وقف انتهاكاتها للحق في التعليم.
49	2002/6/23	ممارسات إسرائيلية – ترحيل	سلطات الاحتلال ترحل أحد موظفي الوحدة الدولية بالمركز.
50	2002/6/24	انتفاضة - اغتيالات	قوات الاحتلال تغتال ستة مواطنين في رفح بينهم 3 أشقاء.
51	2002/6/24	ممارسات إسرائيلية – ترحيل	سلطات الاحتلال تبعد اثنين من موظفي المركز.
52	2002/6/24	ممارسات إسرائيلية – منع بناء	قوات الاحتلال تمنع إعادة بناء مضخة للصرف الصحي في رفح.
53	2002/6/24	ممارسات إسرائيلية – تدمير مضخة مياه	أعضاء الوفد الفرنسي يشكلون سلسلة بشرية ويمكنون عمال البلدية من تركيب مضخة للمياه.
54	2002/6/26	انتفاضة – هدم منازل	المركز يوقف هدم منزل أحد المواطنين في غزة.
55	2002/7/16	انتفاضة - حقوق اقتصادية واجتماعية	المركز يدعو للتدخل العاجل للمساهمة في حل مشكلتي البطالة والفقر في أوساط العمال الفلسطينيين.

56	2002 /7/20	انتفاضة - استيطان	قوات الاحتلال تصدر أمر بحجز أراضي لشق طريق استيطاني.
57	2002/7/23	انتفاضة - اغتيالات	عملية اغتيال تسفر عن مقتل 14 مواطن بينهم 8 أطفال.
58	2002/7/24	انتفاضة - اغتيالات	مقتل 14 فلسطيني في حي الدرج بغزة في جريمة اغتيال سياسي.
59	2002/7/25	انتفاضة - اغتيالات	العثور على جثامين 3 أطفال تحت الأنقاض.
60	2002/9/3	انتفاضة - إبعاد	المحكمة الإسرائيلية العليا تقرر طرد اثنين من الفلسطينيين من الضفة إلى قطاع غزة.
61	2002/9/5	انتفاضة - إبعاد	قوات الاحتلال تلقي المبعدين عجوري بالقرب من مستوطنة نتساريم.
62	2002/9/7	ممارسات إسرائيلية - تزييف حقائق	قوات الاحتلال تبرئ نفسها من جرائم الحرب.
63	2002/9/10	انتفاضة - إبعاد	المركز يناقش وضع المبعدين عجوري مع اللجنة الدولية للصليب الأحمر.
64	2002/9/24	انتفاضة - اجتياح	استشهاد تسعة مواطنين فلسطينيين خلال اجتياح عدد من أحياء مدينة غزة.
65	2002/10/2	ممارسات إسرائيلية – حرية حركة	قوات الاحتلال تمنع محامي في المركز من السفر للخارج.
66	2002/10/7	انتفاضة - اجتياح	استشهاد 13 مواطن خلال اجتياح خان يونس.
67	2002/10/8	انتفاضة - قصف	قوات الاحتلال تقصف مستشفى ناصر بخان يونس.
68	2002/10/19	انتفاضة - قصف	استشهاد 6 مدنيين خلال قصف رفح.
69	2002/10/21	انتفاضة - إفراط في استخدام القوة	تقديم اعتراض للمحكمة الإسرائيلية العليا لوقف استخدام القذائف المسمارية.
70	2002/10/31	انتفاضة - حصار	نداء عاجل للتدخل للسماح بمرور اكثر من 200 مواطن من سكان المواصي للمنطقة.
71	2002/12/1	انتفاضة - اجتياح	مقتل مدَنيين وهدم 3 منازل خلال اجتياح بيت لاهيا.
72	2002/12/3	انتفاضة – حقوق المعاقين	نداء لوقف الانتهاكات الإسرائيلية لحقوق المعاقين الفلسطينيين.
73	2002/12/13	انتفاضة - إفراط في استخدام القوة	استشهاد 5 مدنيين من خان يونس جراء إطلاق النار عليهم.
74	2002/12/15	انتفاضة - حقوق اقتصادية واجتماعية	المركز يواصل دعمه لمشروع الحقيبة المدرسية لمساندة الأهالي في ظل الظروف الاقتصادية الصعبة.

75	2002/12/16	انتفاضة - إبعاد	المبعدان عجوري يلتقيان بعدد من أفراد عائلتهما في إطار عملية التنسيق لتأمين حقهما في الزيارة.
76	2002/12/16	انتفاضة – هدم منازل	قوات الاحتلال تهدم 16 منزل و8 دفيئات في رفح.
77	2002/12/26	انتفاضة - حصار	مئات المسافرين الفلسطينيين يبيتون عدة أيام عند الجانب المصري من معبر رفح البري بسبب إجراءات الاحتلال.
78	2002/12/30	انتفاضة - معتقلون	إجراءات تعسفية بحق المعتقلين الفلسطينيين.

جدول بالبيانات الصحفية التي أصدرها المركز حول انتهاكات السلطة الفلسطينية خلال العام 2002

رقم	تاريخ الإصدار	موضوع البيان	تفاصيل أخرى
1	2002/1/9	إطلاق نيران	أفراد أمن فلسطينيون يطلقون النيران ويصيبون 3 مواطنين بينهم طفلة.
2	2002/1/17	اعتقال سياسي	إدانة اعتقال الأمين العام للجبهة الشعبية احمد سعدات.
3	2002/2/6	سيادة القانون	إدانة جريمة قتل نفذها مسلحون فلسطينيون في قاعة محكمة أمن الدولة بجنين وراح ضحيتها 3 مواطنين.
4	2002/2/11	حرية الرأي والتعبير	محكمة العدل العليا الفلسطينية تصدر قرار ببيان أسباب إغلاق صحيفة الرسالة.
5	2002/4/24	وفاة معتقل	وفاة مواطن في مركز شرطة غزة.
6	2002/4/25	حرية الرأي والتعبير	محكمة العدل العليا الفلسطينية تصدر قرارها بإعادة فتح مقر صحيفة الرسالة.
7	2002/4/27	محكمة عسكرية فلسطينية	محكمة عسكرية فلسطينية تقضي بعقوبة السجن حتى 18 عام بحق أربعة من أعضاء الجبهة الشعبية لتحرير فلسطين.
8	2002/5/8	اعتقال تعسفي	محكمة العدل العليا الفلسطينية تطالب ببيان أسباب اعتقال الأمين العام للجبهة الشعبية أحمد سعدات.
9	2002/6/1	اعتقال تعسفي	محكمة العدل العليا الفلسطينية تحدد موعداً للنظر في اعتقال الأمين العام للجبهة الشعبية أحمد سعدات.
10	2002/6/3	اعتقال تعسفي	محكمة العدل العليا الفلسطينية تصدر قرارها الفوري بالإفراج عن الأمين العام للجبهة الشعبية أحمد سعدات.

11	2002/6/4	استقلال القضاء	المركز يطالب بالتنفيذ الفوري لقرار محكمة العدل العليا الفلسطينية بالإفراج عن الأمين العام للجبهة الشعبية أحمد سعدات.
12	2002/6/6	أمن دولة	محكمة أمن الدولة تصدر حكمين بالإعدام رمياً بالرصاص.
13	2002/7/7	قانون السلطة القضائية	مرسوم رئاسي مخالف لنص القانون.
14	2002/7/15	سيادة القانون	إدانة قتل مواطن فلسطيني على أيدي مسلحين فلسطينيين خلال احتجازه.
15	2002 /9/11	اختطاف	نشطاء أجانب يتعرضون للاختطاف في خان يونس.
16	2002/10/7	سوء استخدام السلاح	المركز يدعو لحقن الدماء عقب مقتل 5 مواطنين برصاص فلسطيني.
17	2002/11/3	حرية الرأي والتعبير	المركز يدين الاعتداء على عدد من الصحافيين.
18	2002/12/7	حرية الرأي والتعبير	المركز يدين الاعتداء على مكتب صحفي.
19	2002/12/29	سيادة القانون	القرار الرئاسي بتعيين نائب عام جديد غير دستوري.

2) التقارير والدراسات وغير ذلك من الإصدارات

سوف نأتي على ذكر تفاصيل هذه الإصدارات تباعاً في تقارير نشاطات الوحدات. الجدول التالي يوضح تفاصيل إصدارات المركز خلال العام 2002.

جدول إصدارات المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان خلال العام 2002

الموضوع الإصدار	نوع الإصدار	العدد	لغة الإصدار
تقرير النشاطات والتقرير المالي 2001.	التقرير السنوي	1	عربي – إنجليزي
حقوق الإنسان في مناهج التعليم في فلسطين.	دراسة	1	عربي
المجلس التشريعي الفلسطيني "تقييم الأداء خلال دورة الانعقاد السادسة" (مارس 2001-سبتمبر 2002).	سلسلة دراسات المجلس التشريعي	1	عربي – إنجليزي

جرائم القتل خارج إطار القانون (الاغتيالات السياسية)	سلسلة تقارير "اغتيال الفلسطينيين سياسة رسمية معلنة"	2	عربي – إنجليزي
اعتداءات على الصحفيين من قبل قوات الاحتلال.	سلسلة تقارير "إخراس الصحافة"	3	عربي – إنجليزي
تجريف الأراضي الزراعية والمنازل السكنية والممتلكات المدنية.	سلسلة تقارير "ويقتلون الأشجار أيضاً".	1	عربي
الانتهاكات الإسرائيلية ضد الطواقم الطبية.	تقرير غير دوري	1	عربي
الاعتداءات الإسرائيلية عل الصيادين في قطاع غزة.	تقرير غير دوري	1	عربي – إنجليزي
الحق في التعليم "تقرير خاص حول الانتهاكات الإسرائيلية للحق في التعليم في الأراضي الفلسطينية المحتلة، حالة قطاع غزة".	تقرير غير دوري	1	عربي – إنجليزي
الانتهاكات الإسرائيلية لحقوق العمال في قطاع غزة.	تقرير غير دوري	1	عربي
تقرير المنشآت الصناعية	تقرير غير دوري	1	عربي
الإغلاق الإسرائيلي الشامل على قطاع غزة.	سلسلة نشرات الإغلاق	3	عربي – إنجليزي
إصلاحات السلطة الوطنية الفلسطينية	ورقة موقف للمركز	1	عربي – إنجليزي
النقل غير القانوني للأشخاص المحميين/ الإبعاد	ورقة موقف للمركز	1	عربي – إنجليزي
ملاحقة عملاء الاحتلال الإسرائيلي	ورقة موقف للمركز	1	عربي – إنجليزي
التقرير الأسبوعي حول انتهاكات قوات الاحتلال في الأراضي الفلسطينية.	سلسلة التقارير الأسبوعية	52	عربي – إنجليزي
مجلة المنطار	النشرة الإعلامية للمركز الفلسطيني لحقوق الإنسان	12	عربي
بوستر	مناسبة يوم المرأة العالمي	1	عربي – انجليزي
بوستر من إعداد لجنة التضامن في اسبانيا	جرائم الحرب الإسرائيلية	1	عربي – انجليزي
لوحة جدارية[68]		1	

[68] بالتعاون مع وزارة الثقافة الفلسطينية، قام المركز بعمل لوحة جدارية بمناسبة يوم المرأة العالمي، تصور المرأة الفلسطينية ونضالها. وقد شارك في عمل هذه اللوحة ا لمتي بلغ طولها 20 متراً وعرضها 1.5 متراً 12 من الفنانين والفنانات الفلسطينيين. وانتهوا من إ عداد الجدار ية بـتاريخ 2002/3/6، وظلت معرو ضة عـلى جدار مجاور لمقر المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان لعدة أيام.

3) الموقع الإلكتروني للمركز (www.pchrgaza.org)

يدرك المركز الأهمية المتزايدة التي تلعبها تكنولوجيا المعلومات في عالمنا المعاصر. ويعتمد بدرجة متزايدة على موقعه على شبكة الانترنت كوسيلة هامة في نشر المعلومات حول أوضاع حقوق الإنسان. ويقوم المركز بتغذية موقعه يوماً بيوم بكل ما ينشره من بيانات وتقارير ودراسات وغير ذلك من النشاطات. ويتوفر على الموقع معلومات حول أوضاع حقوق الإنسان باللغتين العربية والإنجليزية، كما تتوفر مواد بلغات أخرى أحياناً كالفرنسية والإسبانية.

ووفقاً للبحث الذي أجراه المركز حول زوار موقعه وحول الإشارة له في شبكات أخرى خلال العام 2002، تبين ما يلي:

1. بلغ عدد زيارات الموقع 211584 زيارة على مدار العام 2002، أي حوالي 17632 زيارة شهرياً، بمعدل 588 زيارة يومياً.

2. سجل شهر أبريل 2002 أعلى عدد زيارات خلال العام حيث وصل إلى 40285 زيارة، وذلك في أعقاب التصعيد انتهاكات حقوق الإنسان وإعادة سيطرة قوات الاحتلال على معظم أنحاء الضفة الغربية.

3. هناك ارتفاع بنسبة 135% في عدد زوار الموقع خلال العام 2002 مقارنة بالعام 2001 الذي سجلت خلاله 90000 زيارة، أي حوالي 7500 زيارة يومياً، بمعدل 250 زيارة يومياً.

4. بلغ عدد صفحات المشاهدة من قبل الزوار 1005256 صفحة خلال العام 2002، أي بمعدل 83770 صفحة شهرياً و 2792 يومياً.

5. هناك ارتفاع بنسبة 55% في عدد صفحات المشاهدة المذكورة مقارنة مع العام الماضي 2001 الذي سجلت فيه 65000 صفحة مشاهدة، بمعدل 54016 صفحة شهرياً و 1800 صفحة يومياً.

6. بلغ عدد مرات ذكر المركز على شبكة الانترنت خلال العام 2002 حوالي 5000 مرة.

رسم بياني يوضح عدد زيارات الموقع شهرياً خلال الفترة من يناير 2002 - ديسمبر 2002

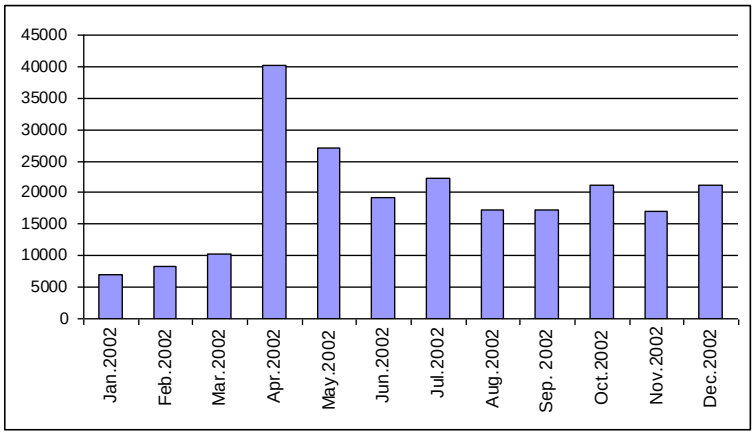

رسم يوضح الزيادة في عدد زيارات الموقع خلال الفترة 2001 – 2002

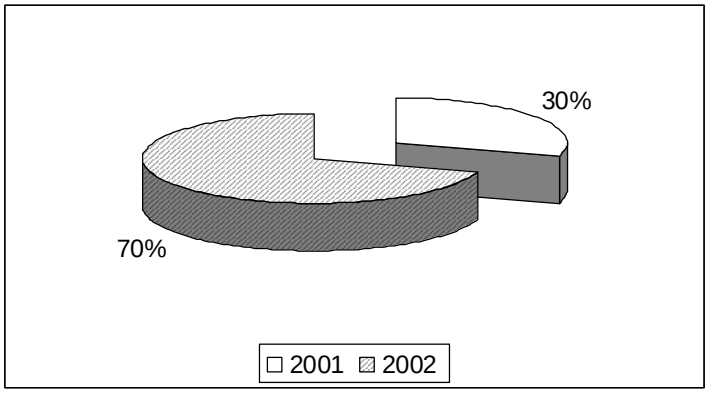

ثالثاً: تقارير نشاطات الوحدات

يغطي هذا الجزء من التقرير تقارير النشاطات الخاصة بالوحدات. ويتم إعداده في الأساس من قبل كل وحدة على حدة، ومن ثم يعرض على مجلس إدارة المركز. وقد أنجزت الوحدات أكثر من 90% من خططها للعام 2002 فيما تم أحياناً إعطاء الأولوية لنشاطات أخرى غير مخطط لها للاستجابة لاحتياجات الواقع المتغير والظروف الطارئة.

1) وحدة البحث الميداني

تعتبر وحدة البحث الميداني القاعدة الأساسية للمعلومات في المركز، ويعمل طاقمها على جمع معلومات ميدانية دقيقة حول انتهاكات حقوق الإنسان الفلسطيني أياً كان مصدرها. كما يشكل الباحثون الميدانيون حلقات وصل أساسية مع المجتمع المحلي من خلال حضورهم وتواجدهم المتواصل في جميع انحاء قطاع غزة، حيث يقومون بمراقبة انتهاكات حقوق الإنسان. ويشجع الباحثون الضحايا على التوجه للمركز طلباً للمساعدة القانونية. ولا يوجد للمركز باحثين ميدانيين لمراقبة انتهاكات حقوق الإنسان في الضفة الغربية، حيث يتم الاعتماد على ما توثقه منظمات حقوق الإنسان الفلسطينية العاملة هناك. وبتكليف من المركز، تقوم وحدة البحث الميداني بتبادل المعلومات مع منظمات حقوق الإنسان في الضفة الغربية، خصوصاً الجمعية الفلسطينية لحماية حقوق الإنسان والبيئة – القانون.

وتعمل وحدة البحث الميداني بشكل أساسي على أجندتين رئيسيتين. الأولى، يتم من خلالها مراقبة انتهاكات حقوق الإنسان من قبل قوات الاحتلال. والثانية، تعنى بانتهاكات حقوق الإنسان من قبل السلطة الفلسطينية. وقد زادت الأعباء والمسؤوليات على عاتق الوحدة في ضوء التصعيد المستمر في جرائم الحرب التي تواصل قوات الاحتلال اقترافها في الأراضي الفلسطينية المحتلة.

<u>مراقبة انتهاكات قوات الاحتلال</u>

واصلت الوحدة خلال عام 2002 عملها في رصد وتوثيق جرائم الحرب وانتهاكات حقوق الإنسان التي تواصل قوات الاحتلال اقترافها في الأراضي الفلسطينية المحتلة. وتشمل هذه الانتهاكات أعمال قتل وتدمير وتجريف وقصف واعتقالات وغير ذلك. ويقوم الباحثون بزيارة مواقع الأحداث والتحقيق في الانتهاكات، ويعدون تقارير حولها مدعمة بإفادات شهود العيان والتصوير الفوتوغرافي وتصوير الفيديو. ويشجع الباحثون الضحايا في الوصول إلى المركز والاستفادة من الخدمات القانونية التي تقدمها وحدة المساعدة القانونية.

مراقبة الانتهاكات الفلسطينية

واصلت الوحدة عملها مراقبة الانتهاكات الفلسطينية لحقوق الإنسان. وبين أهم الملفات التي تتابعها: محاكم أمن الدولة والمحاكم العسكرية، سوء استعمال السلاح، القتل خارج إطار القضاء، حرية الرأي والتعبير، والاعتقالات غير القانونية. كما يشجع الباحثون الضحايا على التوجه للمركز من أجل الاستفادة من خدماته القانونية.

التقارير والإصدارات

منذ بداية العام تقوم الوحدة بإصدار التقرير الأسبوعي للمركز. يغطي التقرير جرائم الحرب والانتهاكات التي تواصل قوات الاحتلال اقترافها في الأراضي الفلسطينية المحتلة. وتحرص الوحدة على الالتزام التام والدقيق بالموعد الذي حدده المركز لنشر التقرير وهو يوم الخميس من كل أسبوع. وقد أعدت الوحدة 46 تقريراً من بين 52 تقريراً أسبوعياً أصدرها المركز على مدار العام.

كما ساهمت الوحدة في أعداد العديد من البيانات الصحفية التي يصدرها المركز، خصوصاً تلك المتعلقة بالانتهاكات الجسيمة التي تقترفها قوات الاحتلال في الأراضي الفلسطينية المحتلة.

قاعدة المعلومات (Data Base)

تقوم الوحدة، بالتعاون مع وحدات أخرى في المركز، بالإشراف على قاعدة المعلومات الخاصة بالمركز. وتوفر قاعدة المعلومات هذه بيانات مفصلة ومصنفة حول انتهاكات حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة، وهي معدة وجاهزة لاستخدامات متعددة من قبل المركز ووحداته. وتشكل المواد والمعلومات التي توفرها وحدة البحث الميداني جزءاً هاماً من أجل اعداد الكثير من التقارير التي تعدها وحدات أخرى في المركز، مثل وحدة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ووحدة تطوير الديمقراطية.

المساهمة في جهود المركز مع الوفود الدولية الزائرة

بتكليف من إدارة المركز، قام طاقم الوحدة وعلى مدار العام بأكثر من ثلاثين جولة ميدانية مع العديد من الوفود الأجنبية داخل قطاع غزة، حيث كان يرافقهم باحثو الوحدة إلى المناطق التي تتعرض لانتهاكات، أو في زيارات ميدانية معهم لأهالي الضحايا.

2) وحدة المساعدة القانونية

واصلت الوحدة القانونية عملها خلال العام 2002 وفقاً للخطة المحددة، وذلك على النحو التالي:

العمل على انتهاكات قوات الاحتلال الإسرائيلي لحقوق الإنسان

خلال العام 2002، تابعت الوحدة القانونية 1014 شكوى تتعلق بانتهاكات ضد المدنيين الفلسطينيين مصدرها قوات الاحتلال الإسرائيلي.

1) متابعة الشكاوى بخصوص الأضرار المادية والجسدية التي تعرض لها المدنيين

تابعت الوحدة 404 شكوى تتصل بأضرار مادية وجسدية تعرض لها مدنيون فلسطينيون على أيدي قوات الاحتلال. وتمت المتابعة بوجيه كتب إلى الجهات المختصة في قوات الاحتلال ممثلة في كل من: 1) المستشار القانوني لمنطقة ايرز، 2) ضابط ركن التعويضات التابع لوزارة الدفاع، و3) النيابة العسكرية. وحتى الآن تلقى المركز ثلاثة ردود فقط على الشكاوى، اثنان منها سلبيان من ضابط ركن التعويضات والمستشار القانوني، ورد ثالث ايجابي من النيابة العسكرية. كما تلقت الوحدة عدة ردود بخصوص شكاوى تجري متابعتها من الاعوام السابقة، وهي 5 ردود ايجابية من الشرطة الاسرائيلية و 14 رد سلبي من ضابط ركن التعويضات، ورد سلبي وآخر ايجابي من النيابة العسكرية.

ويلاحظ تراجع واضح في عدد الردود التي تلقتها الوحدة من الجهات الرسمية الإسرائيلية خلال العام 2002 مقارنة مع مثيلاتها في العام 2001. وبين 553 شكوى توجهت بها الوحدة خلال العام 2001، تلقى رداً بخصوص 343 شكوى. ومع أن جميع تلك الردود كانت سلبية، الأمر الذي يعكس نهج قوات الاحتلال ودولة إسرائيل بالتنكر إلتزاماتها القانونية تجاه الضحايا، إلا تجربة العام 2002 تعكس توجهاً جديداً من خلال عدم الرد، لا سلباً ولا إيجاباً.

جدول توضيحي بعدد الشكاوي التي تلقتها الوحدة في المركز وفرعيه خلال العام 2002

الموضوع	غزة	فرع جباليا	فرع خان يونس	العدد
تجريف أراضي وتدمير ممتلكات	123	91	101	315
قصف وإطلاق نار على ممتلكات		28	1	29
قتل وإصابة	21	18	21	60
المجموع	**144**	**137**	**123**	**404**

جدول توضيحي حول نوع الشكوى وآلية المتابعة ونوع الرد

موضوع الشكوى	عدد الشكاوى	آلية المتابعة	نوع الرد	ملاحظات
تجريف أراضي وتدمير ممتلكات	315	مراسلة المستشار القانوني، النيابة العسكرية، وضابط ركن التعويضات	رد سلبي واحد، والباقي دون ردود	المتابعة مستمرة
قصف وإطلاق نار على ممتلكات	29	مراسلة المستشار القانوني، النيابة العسكرية، وضابط ركن التعويضات	لم نتلقى رد حتى الآن	المتابعة مستمرة
قتل وإصابة	60	مراسلة المستشار القانوني النيابة العسكرية، ضابط ركن التعويضات	رد سلبي واحد ورد ايجابي واحد والباقي دون ردود	المتابعة مستمرة
المجموع	**404**			

2) المساعدة القانونية للمعتقلين الفلسطينيين في السجون الإسرائيلية

بلغ عدد المعتقلين الفلسطينيين في سجون الاحتلال الإسرائيلي الذين تتابعهم الوحدة 450 معتقلاً، منهم 421 معتقلاً خلال العام 2002، و29 معتقلاً من الأعوام السابقة. وتعكس الأرقام زيادة ملحوظة في عدد الملفات التي تتابعها الوحدة مقارنة مع الأعوام السابقة، حيث تابعت الوحدة 199 معتقلاً خلال العام 2001، مقابل 72 معتقلاً خلال العام 2002، ومقابل 87 معتقلاً تمت متابعتهم خلال العام 1999.

جدول يوضح توزيع ملفات المعتقلين في المركز وفرعيه خلال العام 2002

	المقر الرئيس في غزة	فرع جباليا	فرع خان يونس	مجموع
عدد الملفات الجديدة خلال العام 2002	184	48	189	**421**
عدد الملفات المتابعة من الأعوام السابقة	13	3	13	**29**
مجموع الملفات	**197**	**51**	**202**	**450**

جدول يوضح المتابعة للمعتقلين خلال العام 2002 حسب نوع المساعدة

	معرفة مكان الاعتقال	زيارة المعتقل	تمثيل امام المحاكم	إفراج بعد انتهاء الحكم
المقر الرئيس في غزة	184	200	142	6
فرع جباليا	48	31	18	4
فرع خان يونس	189	235	117	8

<u>ملاحظات أخرى:</u>

خلال العام 2002، منعت قوات الاحتلال محامي المركز من زيارة 85 معتقلاً من المعتقلين الذين تتابعهم الوحدة القانونية. ويندرج ذلك ضمن السياسة التي تتبعها قوات الاحتلال بحرمان المعتقلين من حقهم القانوني في الالتقاء بمحامٍ. ويخشى المركز من تعرض هؤلاء المعتقلين لأساليب التعذيب أثناء التحقيق معهم.

- أفرجت قوات الاحتلال عن 177 معتقلاً خلال العام 2002، ممن تابعت الوحدة القانونية ملفاتهم، وذلك دون أن توجه لهم أية لوائح إتهام.
- أفرجت قوات الاحتلال خلال العام 2002 عن 18 معتقلاً تابعت الوحدة قضاياهم، بعد أن أمضوا أحكاماً بالسجن أمام المحاكم العسكرية التابعة لقوات الاحتلال.
- بين المعتقلين الذين تتابعهم الوحدة هناك 10 معتقلين إداريين دون أن توجه لهم تهم ودون أن يقدموا للمحاكمة.

3) المساعدة القانونية فيما يتعلق بالحق في حرية الحركة والتنقل

واصلت الوحدة القانونية خلال العام 2002 تقديم خدماتها القانونية للمواطنين الفلسطينيين الذين تمنعهم قوات الاحتلال من السفر الى الخارج بحكم سيطرتها الامنية على المعابر الحدودية للاراضي الفلسطينية. كما تتدخل الوحدة للمساعدة في بعض الحالات التي تمنع فيها العائلات أو افراد من زيارة المعتقلين رغم توفر الشروط التي تضعها سلطات الاحتلال في هذا الشان، هذا في الحالات التي يكون هناك استئناف لبرنامج الزيارات. وخلال العام 2002، تابعت الوحدة 99 ملفاً فيما يتعلق بحرية التنقل و الحركة من خلال مقر المركز الرئيسي و فرعيه في خانيونس و جباليا. وفي جميع الحالات تقدم محامو الوحدة بشكاوي للمستشار القانوني لقوات الاحتلال. وتراوحت الردود في معظمها بين ايجابية (56 حالة) و سلبية (7 حالات)، فيما بقي عدد من الشكاوى قيد المتابعة (36 حالة). وفي واحدة من تلك الحالات، وبعد أن تلقت الوحدة رداً سلبياً من المستشار القانوني، توجه المركز بالتعاون مع رابطة أطباء من أجل حقوق الإنسان إلى المحكمة العليا الإسرائيلية للطعن في قرار منع الطبيب اياد حلس من السفر إلى خارج البلاد لاستكمال تحصيله العلمي. وكانت القضية ما تزال قيد المتابعة مع نهاية العام 2002.

جدول يوضح الحالات التي تابعتها الوحدة في ملف حرية الحركة خلال العام 2002

	عدد الحالات	عدد الردود السلبية	عدد الردود الإيجابية	حالات قيد المتابعة
المقر الرئيس في غزة	77	5	46	26
خانيونس	13	0	9	4
جباليا	9	2	1	6
المجموع	**99**	**7**	**56**	**36**

4) شكاوى أخرى ضد ممارسات قوات الاحتلال

تابعت الوحدة 48 شكوى تقدم بها مواطنون فلسطينيون على انتهاكات أخرى متنوعة من قبل قوات الاحتلال.

موضوع الشكوى	العدد	آلية المتابعة	النتيجة	ملاحظات
اعتراض لمنع هدم منازل	8	شكاوى للمستشار القانوني لقوات الاحتلال	رد إيجابي بوقف الهدم في جميع الحالات	في حالة منزلين قامت قوات الاحتلال بسد النوافذ والشرفات
اعتراض لمنع تجريف أراضي	2	شكاوى للمستشار القانوني	رد إيجابي في الحالتين	
اعادة جثامين شهداء	12	شكاوي للمستشار القانوني بالتعاون مع لجنة مناهضة التعذيب ورابطة الاطباء من اجل حقوق الانسان	ايجابية في 6 سلبية في 2 بدون ردود في الباقي	تضمن الرد في احدى الحالات رفض اعادة الجثمان
التحقيق في ظروف وفاة داخل اسرائيل	2	عمل مشترك بين المركز ومؤسسة هموكيد	بدون رد	قيد المتابعة
قصف قارب صيد	1	شكوى للمستشار القانوني	دون رد	قيد المتابعة
حجز قارب و معدات صيد	3	شكوى للمستشار القانوني والنيابة العسكرية وضابط ركن التعويضات	الرد ايجابي في واحدة و الباقي بدون رد	قيد المتابعة
اختفاء فلسطيني داخل اسرائيل	1	بالتعاون مع مؤسسة هموكيد	ايجابية	انتهت المتابعة
الحصول على امانات معتقل	3	انتداب محامي من الداخل للتعامل مع الموضوع	بدون ردود	قيد المتابعة
تعويضات	4	شكاوى لشركة المياه الاسرائيلية مكروت – شكاوى للمستشار القانوني – شكوى بخصوص اغراق قارب صيد بالتعاون مع مؤسسة هموكيد	سلبي في واحدة و لم نتلقى ردود في الباقي	قيد المتابعة في الباقي
اعادة بطاقة هوية	1	شكوى للمستشار القانوني	سلبية	تقديم طلب لم شمل
تعرض للضرب اثناء الاعتقال	2	شكوى للمستشار القانوني	بدون رد	المتابعة مستمرة

معاملة مهينة على حاجز ايرز	1	شكوى للمستشار القانوني	بدون رد	المتابعة مستمرة
ترحيل الى قطاع غزة	2	المستشار القانوني	رد ايجابي في واحدة والاخرى بدون رد	المتابعة مستمرة
طلب زيارة مبعدين و تحمل نفقات	2	المستشار القانوني	بدون رد	المتابعة مستمرة
تحسين ظروف اعتقال	3	المستشار القانوني	بدون رد	المتابعة مستمرة
الاعتداء على منزل و تخريب محتوياته	1	شكوى للمستشار القانوني	بدون رد	المتابعة مستمرة
المجموع	**48**			

قضية الشقيقين المبعدين كفاح وانتصار العجوري

تتابع الوحدة باهتمام خاص قضية الشقيقين كفاح وانتصار عجوري منذ أن قامت قوات الاحتلال بنفيهما من مكان سكناهما في نابلس إلى قطاع غزة بتاريخ 2002/9/4. وكانت قوات الاحتلال قد نقلت الشقيقين عجوري في ذلك اليوم إلى مستوطنة "نتساريم"، جنوب مدينة غزة، ومن هناك تم نقلهما في ناقلة جند مدرّعة إلى منطقة الشيخ عجلين المجاورة وألقيا هناك، في منطقة بالغة الخطورة. وقد عثر مزارع من المنطقة على الاثنين تائهين، وتم نقلهما إلى مقر المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان في مدينة غزة، حيث كان محامو انتصار وكفاح، المحامية ليئا تسيمل ومحامو هموكيد، قد طلبوا من المركز تقديم المساعدة لهما عندما يصلان إلى قطاع غزة. وعقد انتصار وكفاح مؤتمراً صحفياً في مقر المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان لوصف الظروف التي رافقت وصولهما إلى قطاع غزة، ثم توجّها إلى مقر اللجنة الدولية للصليب الأحمر في مدينة غزة.

وما يزال المركز يتابع هذه القضية بالتعاون مع مؤسسة هموكيد لضمان عودة الشقيقين عجوري إلى مكان سكناهما. وقد توجهت المؤسستان بطلبات للمستشار القانوني الاسرائيلي للمطالبة بتحميل دولة اسرائيل مسئولية نفقاتهم ومعيشتهم و تأمين زيارة لعائلاتهم. وبتاريخ 2002/12/16، سمحت قوات الاحتلال بزيارة ذوي المبعدين، حيث تمكنت والدة المبعدين وزوجة كفاح وابنته من الوصول إلى قطاع غزة للزيارة، ولكن لبضع ساعات فقط.

5) التماسات للمحكمة العليا الاسرائيلية حول مصادرة اراضي مواطنين و تجريفها

تدخلت الوحدة خلال العام 2002 بانتداب محامين من داخل اسرائيل بتقديم خمسة التماسات للمحكمة العليا الإسرائيلية نيابة عن مواطنين فلسطينيين. ثلاثة من الالتماسات تعلقت بهدم 85 منزلاً، واثنان كانا بخصوص حجز أراضي مواطنين وتجريفها لشق طرق استيطانية من قبل قوات الجيش الاسرائيلي. وفي الالتماسات الخاصة بهدم المنازل، اصدرت المحكمة العليا الاسرائيلية قراراً مؤقتة بوقف هدم المنازل. وأقرت

المحكم في قرارها النهائي، ولأول مرة، عدم صلاحية الجيش الاسرائيلي بهدم المنازل التي تعود ملكيتها لمواطنين فلسطينيين بصورة فورية.

6) المساعدة القانونية في توفير العلاج

يقوم المركز بالمساعدة القانونية في توفير العلاج الطبي الملائم لمرضى فلسطينيين من الفئات الاكثر تهمشاً في المجتمع الفلسطيني. وتتم هذه الخدمة بالتنسيق بين وحدة مساعدة القانونية في المركز و رابطة الاطباء من اجل حقوق الانسان في تل ابيب، حيث تم تحويل هذه الحالات بعد انجاز المعاملات اللازمة الى الرابطة التي تتولى البحث عن توفير جهة علاج مناسبة. وخلال العام 2002، تلقى 17 مريضاً من قطاع غزة هذه الخدمة، وتم توفير حجز طبي لهم في مستشفيات و عيادات داخل اسرائيل، وما زالت حالات أخرى قيد المتابعة.

7) الاستشارات القانونية

على صعيد الاستشارات القانونية للمواطنين، فقد بلغ عدد الاستشارات القانونية 357 في عدة جوانب منها احضار لوائح اتهام ، مشاكل وقضايا مدنية وعمالية.

8) قضية القذائف المسمارية (الفلاشيت)

قامت الوحدة القانونية بالمركز بالتعاون مع رابطة الاطباء من اجل حقوق الانسان بتقديم التماس لمحكمة العدل العليا الاسرائيلية ضد وزارة الدفاع الاسرائيلية لمنع استخدام قذائف الفلاشيت المسمارية ضد المدنيين الفلسطينيين في مناطق السلطة الفلسطينية من قبل قوات الجيش الاسرائيلي والمحظور استخدامها دولياً. ما تزال القضية قيد النظر أمام القضاء الاسرائيلي.

9) الشروع في تقديم قضايا امام القضاء الاسرائيلي والأوروبي

قرر المركز البدء في رفع قضايا على دولة اسرائيل حيث قام بتوكيل المحامي الاسرائيلي افيجدور فلدمان لمتابعة قضية قصف قوات الاحتلال حي الدرج بمدينة غزة بواسطة طائرات إف – 16 بتاريخ 2002/7/22. وقد أسفرت هذه الجريمة عن سقوط 12 مواطناً، بينهم 6 اطفال، وإصابة 77 آخرين، فضلاً عن تدمير أربعة منازل بالكامل وإلحاق أضرار بنحو 30 منزلاً آخر. كما أوكل المركز إلى المحامي فلدمان واحدة من أهم قضايا هدم المنازل، تتعلق بقيام قوات الاحتلال بهدم 30 منزلاً في بلوك (o) في مخيم رفح بتاريخ 2002/1/10.

أما على الصعيد الدولي، فيتابع المركز من خلال محامين دوليين عدداً من القضايا لملاحقة مجرمي الحرب الإسرائيليين، بمن فيهم وزير الدفاع الحالي شاؤول موفاز. وقد أعدت الوحدة مجموعة من القضايا تشمل الاغتيالات السياسية، وقتل المدنيين وهدم المنازل و المنشئات الصناعية، وتم توكيل محامين للبدء برفع قضايا في البلدين المذكورين. والوحدة القانونية بصدد الانتهاء حالياً من اعداد عشرات الملفات الاخرى الخاصة بالانتهاكات الاسرائيلية لحقوق الانسان لتقديمها امام القضاء الاوروبي.

وصل عدد المساعدات القانونية التي قدمتها الوحدة خلال العام 2002 إلى (527 مساعدة) في موضوعات متنوعة تتعلق جميعها بانتهاكات حقوق الإنسان من قبل السلطة الفلسطينية أو من جهات أخرى في مناطق ولايتها. وتشمل المساعدة التي يقدمها المركز الاستشارات القانونية، والتدخل أمام الجهات ذات العلاقة بما في ذلك القضاء والمؤسسات الرسمية. فقد قدمت الوحدة 372 استشارة قانونية للمواطنين، تفاوتت موضوعاتها بين خلافات مدنية وقضايا جنائية تُنظر أمام المحاكم وبين اجراءات ذات علاقة بعدد من الوزارات في السلطة الفلسطينية. وقام محامو الوحدة بالتدخل القانوني نيابة عن 44 معتقلاً بشكل غير مشروع في السجون ومراكز الاعتقال الفلسطينية. وقدمت الوحدة 58 شكوى للمواطنين أمام الجهات ذات العلاقة. أما بالنسبة للمحاكم، فقد تابعت الوحدة 53 قضية لمواطنين وكلوا المركز للتدخل نيابة عنهم أمام القضاء.

1) المعتقلون و المحتجزون في السجون و مراكز التوقيف الفلسطينية

تابعت الوحدة ملفات 44 مواطناً فلسطينياً اعتقلوا من قبل الاجهزة الامنية الفلسطينية، بينهم 42 معتقلاً تم اعتقالهم خلال العام 2002. كانت جميع القضايا لمعتقلين من قطاع غزة، باستثناء قضية اعتقال الأمين العام للجبهة الشعبية أحمد سعدات. وقد توجه محامو المركز إلى محكمة العدل العليا الفلسطينية، بالتعاون مع نقيب المحامين الفلسطينيين والمحامي يونس الجرو، للمطالبة بالإفراج عن سعدات، حيث أصدرت المحكمة قرارها القاضي بالإفراج عنه فوراً بتاريخ 2002/6/3. وما يزال الأمين العام سعدات معتقلاً في تحدٍ سافر لقرار أعلى هيئة قضائية فلسطينية.[69]

جدول يوضح نوع المساعدة التي قدمتها الوحدة للمعتقلين من قبل الأجهزة الأمنية الفلسطينية

الموضوع	العدد	آلية المتابعة	النتيجة	الملاحظات
بيان أسباب الاعتقال والمطالبة بالإفراج لبطلان إجراءات الاعتقال	42	تم توجيه 35 كتاب للنائب العام وأفرج عن البقية قبل توجيه الكتب	سلبية	وصل خمسة ردود من النائب العام
معرفة مكان الاعتقال	42	اتصال – مراسلات – زيارات	ايجابية باستثناء المراسلات	تم معرفة اماكن الاحتجاز
تمثيل معتقلين أمام المحاكم	44	استدعاءات أمام محكمة العدل العليا بغزة	إيجابية	قررت المحكمة الافراج عن 11 معتقلاً، أفرج عن 8 منهم. تم الافراج عن 23 معتقلاً قبل انتهاء المحاكمة. وهناك 9 طلبات قيد المتابعة.

[69] لمزيد من المعلومات حول اعتقال الأمين العام للجبهة الشعبية لتحرير فلسطين، راجع ص 68 من هذا التقرير.

تدهور الوضع الصحي للمعتقل	2	شكوى للنائب العام	ايجابية في واحد ولم نتلقى رد في الاخرى	تم الافراج عن احدهم و الآخر رهن الاحتجاز
زيارة معتقلين	3	كتاب لمدير السجون	ايجابية	فقط يسمح بزيارة سجن غزة المركزي و جهاز الامن الوقائي

2) شكاوى أخرى تلقتها الوحدة خلال 2002

استقبل محامو الوحدة 58 شكوى أخرى تتعلق بموضوعات مختلفة، وتمت متابعتها مع الجهات ذات العلاقة. الجدول التالي يوضح تفاصيل هذه الشكاوى من حيث الجهة التي تمت مخاطبتها الردود التي تلقتها الوحدة.

الجهة ذات العلاقة	عدد الشكاوي والمراسلات	رد الجهة المعنية			ملاحظات
		إيجابي	سلبي	لا رد	
النيابة العامة	26	5	2	19	مخالفة أوامر مشروعة – اعتداءات من افراد أمن – الاعتداء على صحفي – وفاة على حاجز – وفيات داخل مراكز شرطة – شكوى ضد محامي
وزارة الصحة	11	2	2	7	تشكيل لجان تحقيق في أخطاء طبية – طلب تصوير – تحقيق في موضوع ايمان أبو خوصة المعتقلة – مشاكل ادارية لموظفين
وكالة الغوث	10	4	2	3	تضرر منازل في مخيم جباليا من الصرف الصحي + الحصول على منزل + عدم إخلاء منزل ووقف الراتب – اهمال طبي – مساعدات مالية – تسجيل لاجئ – ايجاد وظيفة – نتيجة امتحانات – تحديد مكان خدمة
ديوان الموظفين	4	1	1	2	صرف مستحقات مالية – ترقيات – رواتب متأخرة -
وزارة الاسرى	2			2	صرف مستحقات مالية
وزارة التخطيط والتعاون الدولي	1			1	صرف مستحقات موظف على بند بطالة
وزارة المالية	1			1	صرف مستحقات موظف

جامعة الازهر	1		1		تسليم طلبة شهاداتها
المركز العربي للتطوير الزراعي	1	1			اعفاء من الفوائد و المتأخرات
جمعية الهلال الاحمر الفلسطيني	1			1	فتح تحقيق في اسعاف مصابين
المجموع	**58**	**13**	**8**	**34**	

3) متابعة شكاوى أخرى أمام القضاء

تابعت الوحدة 9 قضايا أخرى أمام المحاكم الفلسطينية كما هو مبين في الجدول التالي:

المحكمة	عدد القضايا	الموضوع	النتيجة المحققة
محكمة الصلح	1	تعويض عن وفاة طفل من افراد امن	قررت المحكمة تعويض عائلة الطفل
محكمة العدل العليا	8	حجز ادوية خلافاً للقانون من قبل وزارة الاقتصاد والصناعة – عدم اعتماد مرتب تقاعدي – عدم استمرار موظفين في عملهم بجامعة الازهر- شطب اسماء محامين – الاستيلاء على قطعة ارض مخصصة لنادي رياضي من قبل جهاز أمن- اغلاق مقر صحيفة – اغلاق مقرات جمعيات.	قررت المحكم فتح مقر الصحيفة – قررت المحكمة حذف قضية شطب اسماء المحامي – رفضت المحكمة قضية الاستيلاء على قطعة أرض – باقي الملفات قيد المتابعة – قررت المحكمة ترك قضايا اغلاق الجمعيات بسبب فتحها قبل البت في القضية
المجموع	**9**		

4) استشارات قانونية

قدمت الوحدة 372 استشارة قانونية للمواطنين خلال عام 2002. تمحورت الاستشارات حول نزاعات عائلية، ومشاكل في قضايا مدنية وعدد من المشاكل بين المواطنين والمؤسسات.

<u>نشاطات أخرى نفذتها الوحدة</u>

1) بتاريخ 2002/6/6 و2002/7/4 عقدت الوحدة القانونية اجتماعين مع المحامين في المنطقة الشمالية وتم اطلاعهم على المساعدات التي تقدمها الوحدة للمواطنين وعن إصدارات المركز والعمل على عمل علاقة متواصلة بينهم وبين المركز وذلك من خلال الدورات التدريبية وتوجيه المواطنين إلى مكان المركز لتقديم المساعدة القانونية لهم .
2) بتاريخ 2002/2/14، شاركت الوحدة في الاشراف على انتخابات الاتحاد العام للمعاقين الفلسطينيين لانتخاب اعضاء المجلس الاداري في فرع خانيونس.

3) أسوة ببقية الوحدات، تساهم الوحدة القانونية باعطاء سلسلة من المحاضرات القانونية ضمن الدورات التدريبية التي تنظمها وحدة التدريب في المركز. وبتاريخ 2002/11/4، شاركت الوحدة في دورة تدريبية في مركز العلم والثقافة في النصيرات.

ورقة موقف بعنوان "النقل غير القانوني للأشخاص المحميين"

أعدت هذه الورقة التي أصدرها المركز على خلفية قرار المحكمة العليا الإسرائيلية المؤيد لأمر قوات الاحتلال طرد الشقيقين كفاح وانتصار عجوري من محل إقامتهما في نابلس إلى قطاع غزة.[70] وتوضح الورقة أن النقل على هذا النحو هو جريمة حرب وجريمة ضد الإنسانية بموجب القانون الدولي الإنساني.

[70] حول هذا الموضوع، راجع ص 47 من هذا التقرير.

3) وحدة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

عملت وحدة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية خلال العام 2002 على مراقبة وتوثيق ودراسة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في قطاع غزة بشكل خاص، وفي الأراضي الفلسطينية المحتلة بشكل عام. وقد فرضت الأوضاع السياسية والأمنية واستمرار انتفاضة الأقصى نفسها على أجندة وبرامج الوحدة. وهو ما أدى لتعديل بعض العناوين التي كانت مدرجة على جدول أعمالها لهذا العام والقيام بعدة أنشطة أخرى، ذات علاقة مباشرة بانتهاك قوات الاحتلال الحربي الإسرائيلي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للفلسطينيين في الأراضي الفلسطينية المحتلة بشكل عام، مع التركيز على قطاع غزة.[71]

ورغم التطورات الطارئة فقد استطاعت الوحدة أن تنجز العديد من الدراسات والتقارير الخاصة والمميزة عن العديد من قضايا الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، فضلاً عن إنجاز العديد من النشاطات الأخرى على مستوى المركز أو بالاشتراك مع مؤسسات المجتمع المدني في قطاع غزة. وفيما يلي عرضاً بأهم إنجازات الوحدة خلال العام 2002:

<u>الدراسات والتقارير المتخصصة وغيرها من الإصدارات</u>

أنجزت الوحدة خلال العام 2002 العديد من التقارير والدراسات ذات العلاقة بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وقد ركزت تلك الدراسات والتقارير على تغطية المواضيع ذات العلاقة بشكل توثيقي وتحليلي من وجهة نظر القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني. وقد شملت الدراسات والتقارير المتخصصة التي أصدرتها الوحدة ما يلي:

1) حقوق الإنسان في مناهج التعليم بفلسطين: دراسة نقدية لمنهج الصف السادس في الفصل الأول للتعليم الأساسي

هدفت هذه الدراسة إلى معرفة مدى توافر مفاهيم حقوق الإنسان في المنهاج الفلسطيني الجديد، المقررة للصف السادس (الفصل الأول) كنموذج. وغطت الدراسة الكتب الدراسية التالية: التربية الوطنية، التربية المدنية، التاريخ واللغة العربية. وأشارت نتائج الدراسة إلى وجود ضعف في مفاهيم حقوق الإنسان بالكتب الدراسية التي تم تحليلها. ومع ذلك، أكدت النتائج المقارنة أنها كانت أفضل من مناهج بعض الدول العربية.

[71] جدير بالذكر أن منسق الوحدة كان وحتى نهاية آيار/ مايو من العام 2002 يتحمل مسؤولية وحدة التدريب كونه كان منسقاً لها، بالإضافة لمتابعته الجولات الميدانية لوفود الحماية الدولية الشعبية في مناطق القطاع المختلفة. كما أن منسق الوحدة غاب عن المركز لمدة شهر، حيث شارك في دورة في ميدان حقوق الإنسان في تموز/ يولية من هذا العام في فرنسا.

2) الانتهاكات الإسرائيلية للحق في التعليم في قطاع غزة

يغطى هذا التقرير الفترة منذ بداية انتفاضة الأقصى وحتى شهر مايو 2002. وقد سلط الضوء على الانتهاكات الإسرائيلية للحق في التعليم في قطاع غزة، حيث تضمنت هذه الانتهاكات: إطلاق النار تجاه الطلاب وقتل وجرح الآلاف منهم؛ إغلاق المدارس وقصفها وتحويل بعضها لثكنات عسكرية؛ تقييد حركة الطلبة والمدرسين ومنعهم من الوصول إلى مدارسهم ؛ اعتقال الطلبة والمعلمين؛ ثم الخلل الناتج عن الإغلاق على المسيرة التعليمية وعلى انتظام الدوام في العديد من المناطق.

3) سلسلة تقارير "ويقتلون الأشجار أيضاً..."

تتابع الوحدة توثيق ما تقوم به قوات الاحتلال من اعتداءات على الأراضي الزراعية وغيرها من الممتلكات المدنية الفلسطينية. وتقوم الوحدة بإصدار سلسلة من التقارير تحت عنوان "ويقتلون الأشجار أيضاً...تقرير حول أعمال التجريف والهدم التي تنفذها قوات الاحتلال في الأراضي الزراعية والمنازل السكنية." وخلال العام 2002، أصدرت الوحدة تقريرين جديدين من هذه السلسلة.

- **التقرير الأول**، يغطي الفترة من 1/1 وحتى 2002/3/31.
- **التقرير الثاني**، يغطي الفترة من 2002/4/1 وحتى 2002/6/30.

4) نشرة حول الإغلاق الإسرائيلي الشامل على قطاع غزة

ضمن متابعتها ومراقبتها لجرائم العقاب الجماعي التي تفرضها قوات الاحتلال على المدنيين الفلسطينيين، تقوم الوحدة بإصدار نشرة حول سياسة الإغلاق الإسرائيلي الشامل على قطاع غزة. وتوثق النشرة آخر الانتهاكات الإسرائيلية لحقوق الإنسان الفلسطيني الناتجة عن الإغلاق وسياسة الحصار، بما في ذلك الحقوق التالية: الحق في حرية الحركة والتنقل ؛ الحق في الصحة؛ الحق في التعليم؛ الحق في العمل؛ الحق في العبادة). كما توثق النشرة حالة المعابر التجارية والقيود المفروضة على آلية عملها والتأثير السلبي لذلك على التبادلات التجارية وبالتالي على الأوضاع الاقتصادية الفلسطينية. خلال العام 2002، أصدرت الوحدة ثلاثة أعداد جديدة من هذه النشرة، على النحو التالي:

- **العدد 41**، يغطي الفترة من 2002/1/1 وحتى 2002/3/31.
- **العدد 42**، يغطي الفترة من 2002/4/1 وحتى 2002/6/30.
- **العدد 43**، ويغطي الفترة من 2002/7/1 وحتى 2002/11/30.

5) الانتهاكات الإسرائيلية لحقوق الصيادين خلال انتفاضة الأقصى

يغطى التقرير الفترة منذ بداية انتفاضة الأقصى في 2000/9/29 وحتى 2002/5/31. وقد سلط التقرير الضوء على المعاناة التي يلقاها الصيادون في قطاع غزة أثناء مزاولة مهنتهم. وتضمن التقرير الاعتداءات الإسرائيلية على الصيادين، من تهديد لحياتهم وإطلاق النار عليهم؛ واعتقالهم؛ وتخريب أدواتهم؛ واحتجازهم وإجبارهم على دفع غرامات. كما شمل التقرير آلية متابعة المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان عبر دائرته القانونية الانتهاكات المتواصلة لحقوق الصيادين.

6) تقرير حول الانتهاكات الإسرائيلية لحقوق العمال في قطاع غزة

يغطى التقرير الفترة من 2000/9/29 وحتى 2002/4/30. يتناول التقرير الآثار التي تخلفها سياسة الحصار والإغلاق على أوضاع العمالة الفلسطينية، حيث عدد التقرير أشكال الانتهاكات بحق العمال الفلسطينيين، ابتداءً من انتهاك حقهم في الحياة والأمان الشخصي وحرمانهم من العمل واعتقالهم.... وحتى تعرضهم للتفتيش والمعاملة المهينة والحاطة بكرامتهم الإنسانية. كما يتعرض التقرير للمساعدات الطارئة المقدمة للعمال الفلسطينيين والدور الذي لعبته السلطة الفلسطينية والأطر النقابية العمالية في تقديم هذه المساعدات، حيث أشار التقرير إن هذه المساعدات غير كافية ولا تفي بأدنى الاحتياجات الأساسية المطلوبة للعمال.

7) تدمير المنشآت الصناعية الفلسطينية من قبل قوات الاحتلال الإسرائيلي

يغطي التقرير فترة عامين، من بداية الانتفاضة في أواخر سبتمبر 2000 وحتى تاريخ 30 سبتمبر 2000. يشير التقرير إلى تدمير المنشآت الصناعية من منظور حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني، موضحاً أن هذه الأعمال محظورة بموجب هذا القانون. كما أشار التقرير إلى أن تدمير قوات الاحتلال الحربي الإسرائيلي للمنشآت الصناعية هي سياسة منظمة تنتهجها هذه القوات منذ بداية الانتفاضة في التاسع والعشرين من العام 2000، وقد تناول التقرير الانعكاسات السلبية من وراء تدمير هذه المنشآت على تمتع الأفراد بحقوقهم الاقتصادية والاجتماعية.

8) تقرير حول الانتهاكات الإسرائيلية ضد الطواقم الطبية الفلسطينية

وهو التقرير الثاني من نوعه الذي تصدره الوحدة، ويغطي الفترة من 2001/4/11 وحتى نهاية أغسطس 2002. ويوثق التقرير توثيقاً كاملاً كافة الانتهاكات التي نفذتها قوات الاحتلال الحربي الإسرائيلي ضد الطواقم الطبية خلال الفترة المذكورة. كما استعرض التقرير النتائج الكارثية التي ترتبت على سياسة الحصار التي تفرضها قوات الاحتلال على الأراضي الفلسطينية المحتلة، والتي خلفت آثاراً مأساوية على السكان المدنيين وتسببت في استشهاد العشرات من النساء والأطفال والمرضى والجرحى. كما تعرض التقرير للحالات التي سقط خلالها الأطباء والمسعفون وسائقو سيارات الإسعاف شهداء وجرحى، والحالات التي تعرضت فيها سيارات الإسعاف للنيران الإسرائيلية التي أدت لتدمير العشرات من هذه السيارات. وشكل التقرير فضحاً لجرائم الحرب الإسرائيلية وفقاً لاتفاقية جنيف الرابعة.

9) البيانات الصحفية

شاركت الوحدة في إعداد عدد من البيانات التي أصدرها المركز خلال العام 2002، خاصة البيانات ذات العلاقة بانتهاكات الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

<u>التوثيق والبحث في الحقوق الإقتصادية والاجتماعية والثقافية</u>

تتابع الوحدة حالياً الإشراف على قاعدة المعلومات الخاصة بالمركز في المواضيع التالي: 1) هدم وتدمير المنازل السكنية؛ 2) تجريف الأراضي الزراعية؛ 3) هدم وتدمير المنشآت الصناعي؛ 4) إعداد قوائم وإحصائيات عن الإغلاق الشامل للمعابر والطرق والمناطق المعزولة في القطاع؛ 5) انتهاكات الحق في التعليم؛ 6) انتهاكات الحق في الصحة؛ و7) انتهاكات الحق في العمل. وتشرف على تحديث كافة البيانات والمعلومات

الخاصة بالانتهاكات الإسرائيلية للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بالتعاون والتنسيق مع وحدة البحث الميداني وما توفره من معلومات.

المشاركة في ورش عمل ومؤتمرات وندوات

1) شارك منسق الوحدة في برنامج ورشات التوعية والتثقيف المجتمعي للفتيات والفتيان في ميدان الديمقراطية وحقوق الإنسان، والذي نظمه برنامج الثقافة والفكر الحر بخان يونس في شهر مارس 2002 في كل من محافظتي رفح وخان يونس ومدينة بني سهيل. وقدم منسق الوحدة أربعة ورشات تدريبية من أصل سبع ورشات في كل مرحلة من البرامج الثلاثة.

2) بتاريخ 2002/5/18، شارك خليل شاهين، منسق الوحدة، في ورشة عمل حول دعم حقوق المعاقين، بدعوة من الاتحاد العام للمعاقين الفلسطينيين فرع خان يونس، وذلك في مقر مكتب المؤسسات الوطنية في المحافظة. وقد قام بتقديم مداخلتين منفصلتين، الأولى حول حقوق المعاقين في المعايير الدولية لحقوق الإنسان، والثانية حول قانون رقم 4 لسنة 1999 حول حقوق المعاق في فلسطين وآليات إعماله.

3) شارك منسق الوحدة في دورة التدريب التي نظمتها مؤسسة الضمير لحقوق الإنسان لمشاركات من اتحاد لجان المرأة الفلسطينية، وعقدت خلال الفترة 9/23 – 2002/9/29. قدم منسق الوحدة جلستين تدريبيتين فيها، الأولى حول التطور التاريخي لحقوق الإنسان، والثانية عن اتفاقية جنيف الرابعة الخاصة بحماية السكان المدنيين وقت الحرب. كما شارك الباحث بسام أبو حشيش في تقديم جلسة تدريبية عن الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في الدورة نفسها.

4) بتاريخ 2002/10/16، شارك منسق الوحدة في تقديم مداخلة حول حقوق المعاق في المعايير الدولية لحقوق الإنسان، في ورشة العمل التي نظمتها مؤسسة فلسطين المستقبل وهيئة الدفاع عن حقوق المعاقين الفلسطينيين.

5) قام خليل شاهين، منسق الوحدة، خلال شهر أبريل 2002، وبالتنسيق مع الباحثة ماجدة شحادة من وحدة المرأة، بتنظيم ست ورش عمل لأعضاء اتحاد لجان المرأة للعمل الاجتماعي في محافظة خان يونس. وقد تركز موضوع الورشات حول الحماية الخاصة للنساء والأطفال في أوقات النزاعات المسلحة باعتباره أحد الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. [72]

6) شارك الباحث بسام أبو حشيش في ورشة عمل بعنوان نحو حماية أفضل للنساء الصم، نظمتها جمعية أطفالنا للصم في مدينة غزة بتاريخ 2002/6/27، وعقدت في مقر الجمعية.

[72] حول هذه النشاطات، أنظر ص 152 من هذا التقرير.

7) بتاريخ 2002/4/28، شارك الباحث بسام أبو حشيش في ورشة عمل بعنوان " انتهاك الحق في التعليم وسبل المواجهة،" نظمتها مؤسسة تامر للتعليم المجتمعي، حيث قدم مداخلة عن الانتهاكات الإسرائيلية لحق الفلسطينيين في التعليم.

8) بتاريخ 2002/9/16، قدم منسق الوحدة والباحث بسام أبو حشيش ورشتين تدريبيتين حول حقوق الإنسان المدنية والسياسية، والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وذلك للمتدربين في معهد كنعان (برنامج 18 شهر لتدريب وتأهيل المنشطين العاملين في الميدان الاجتماعي التربوي والثقافي).

9) بتاريخ 2002/1/28، أشرفت الوحدة على إدارة ورشة عمل حول حقوق المعاقين في التعليم على ضوء قانون حقوق المعاقين رقم 4 لسنة 1999، والذي نظمته جمعية الخريجين المعاقين بصرياً في قطاع غزة في مركز النور للمعاقين بصرياً. وقدم منسق الوحدة مداخلة حول القانون والمعايير الدولية الخاصة بحقوق المعاقين في التعليم والتأهيل والدمج.

10) قام منسق الوحدة بتقديم محاضرات حول حقوق الطفل الصحية، في برنامج تعزيز حقوق الطفل الصحية، الذي نظمته الجمعية الفلسطينية للإغاثة والتنمية في بيت لاهيا خلال سبتمبر وأكتوبر ونوفمبر 2002. وقدم منسق الوحدة خمسة محاضرات في ورشات العمل التي عقدت في مركز المرأة الريادي ومنطقة العطاطرة والبلد.

11) بتاريخ 2002/10/5، قام منسق الوحدة بتقديم محاضرة حول قانون الخدمة المدنية وآليات إعماله، وذلك للموظفين الحكوميين في وزارة العدل وديوان الموظفين في مقر وزارة العدل.

12) المشاركة في دورة تدريب مدربين في مجال حقوق الإنسان نظمتها مؤسسة الضمير، وذلك من الفترة ما بين 14-2002/12/26. أخذت المشاركة جانبين، أحدهما تدريب المتدربين وقد شارك فيه كل من بسام أبو حشيش وخليل شاهين. أما الجانب الثاني فهو إعداد وتصميم برنامج الدورة التدريبية والإشراف عليها ومتابعة المتدربين بعد الانتهاء من التدريب.

13) بتاريخ 2002/12/31 قام بسام أبو حشيش الباحث في الوحدة بتقديم مداخلة حول الأصم وحق الانتخاب، في ورشة عمل نظمتها جمعية أطفالنا للصم، وعقدت في مقر الجمعية في مدينة غزة.

<u>نشاطات إعلامية</u>

قامت الوحدة وعلى مدار العام بتطوير العلاقة مع مؤسسات المجتمع المدني وذلك انسجاماً مع الأهداف العامة للمركز، حيث قامت الوحدة ومن خلال باحثيها بالمشاركة في العديد من النشاطات والفعاليات التي تقوم بها هذه المؤسسات مما عزز العلاقة بين المركز وهذه المؤسسات. وعلى الصعيد الإعلامي، كان للوحدة دور بارز ونشط في تغطية العديد من أعمال المركز عبر الإذاعات المحلية والأجنبية، ويمكن رصد هذه المشاركة على النحو التالي:

- مقابلة تلفزيونية مع خليل شاهين أجراها تلفزيون المنار بتاريخ 2002/5/20، وكانت حول الانتهاكات الإسرائيلية في مدينة رفح.
- مقابلة تلفزيونية مع خليل شاهين أجراها تلفزيون فلسطين بتاريخ 2002/5/23، وكانت حول هدم المنازل في مدينة رفح.
- مقابلة إذاعية مع منسق الوحدة خليل شاهين وذلك في إذاعة صوت الحرية من بيت لحم بتاريخ 2002/6/5 وكانت حول استهداف الأطفال.
- مقابلة إذاعية مع المنسق خليل شاهين وذلك في إذاعة صوت فلسطين بتاريخ 2002/6/6، وكانت حول حقوق الطفل.
- مقابلة إذاعية مع خليل شاهين وذلك في إذاعة صوت العمال بتاريخ 2002/9/4، وكانت حول تقرير العمال الصادر عن الوحدة.
- مقابلة إذاعية مع الباحث بسام أبو حشيش وذلك في إذاعة صوت فلسطين البرنامج الثاني بتاريخ 2002/12/22. وكانت المقابلة حول تقرير تدمير الاحتلال الإسرائيلي للمنشآت الصناعية في قطاع غزة.

4) وحدة التدريب

سارت وحدة التدريب بخطى حثيثة ومتسارعة خلال العام 2002، وعكفت على تنفيذ ما ورد في خطتها السنوية من أنشطة متعددة ومتنوعة. ورغم الأوضاع السياسية والأمنية الصعبة التي تسود الأراضي الفلسطينية المحتلة منذ 2000/9/29، الناجمة عن استمرار مسلسل جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية التي تقترفها قوات الاحتلال الحربي الإسرائيلي يومياً بحق المواطنين الفلسطينيين، إلا أن وحدة التدريب نفذت ما ورد في خطتها السنوية للعام 2002. وشكلت سياسة حكومة الولايات المتحدة الأمريكية، ودعمها القانوني والسياسي اللامحدود، الذي تقدمه لحكومة الاحتلال الإسرائيلي، عبئاً على المؤسسات العاملة في مجال حقوق الإنسان، وزادت مؤامرة الصمت المفضوحة، التي تمارسها حكومات أوروبا على هذه الجرائم من هذا العبء. أثرت هذه السياسات سلباً على البيئة المحلية، التي تستهدفها وحدة التدريب، وألقت بظلالها السلبية على مدى تقبل شرائح عدة من شرائح المجتمع الفلسطيني، لفكرة حقوق الإنسان والديمقراطية، وأفقدتها الكثير من مصداقيتها، فضلاً عن إقدام قوات الاحتلال الحربي الإسرائيلي على فصل مناطق قطاع غزة عن بعضها البعض، أكثر من مرة خلال العام 2002، وتحويله إلى ثلاث جزر معزولة لا رابط بينها، بحيث تستحيل معه القدرة على الحركة من منطقة إلى أخرى، والتواصل مع الفئات المستهدفة، ما أدى إلى عرقلة عمل الوحدة، لا سيما في النصف الأول من العام ونتيجة لذلك لم تستطع الوحدة إلا تنفيذ ثلاث دورات تدريبية فقط.

يوضح التقرير التالي أبرز النشاطات التي نفذتها الوحدة، خلال العام 2002، حيث كانت متعددة، متنوعة، وشملت إضافة إلى النشاطات الواردة في خطتها السنوية، نشاطات أخرى تتقاطع مع عمل أجسام ووحدات المركز الأخرى. وتمركزت هذه النشاطات في العناوين التالية: 1) تنظيم الدورات التدريبية في مجال الديمقراطية وحقوق الإنسان؛ 2) تقديم المساعدة الفنية للمؤسسات غير الحكومية في مجال التدريب؛ 3) تنظيم ومشاركة في ورش عمل متخصصة؛ 4) النشاط الإعلامي؛ 5) المساهمة في جهود المركز المرتبطة بوفود الحماية الشعبية الدولية؛ 6) مشاركات خارجية؛ 7) مشاركة في مؤتمرات ودورات تدريبية خارجية.

تنظيم الدورات التدريبية في مجال الديمقراطية وحقوق الإنسان

نفذت الوحدة خلال العام 2002، الكثير من الدورات التدريبية في مجال الديمقراطية وحقوق الإنسان، ضمن برنامجها الهادف إلى نشر ثقافة حقوق الإنسان والديمقراطية في المجتمع الفلسطيني، والمساهمة في خلق نواة من الناشطين الواعين والملتزمين بمفاهيم حقوق الإنسان والديمقراطية، وصولاً لجعلها ثقافة شعبية. وقد صممت الوحدة برامجها التدريبية، وفقاً لأهداف تدريبية جرى تحديدها بعد نقاش مستفيض ومعمق على مستوى المركز والوحدة في آن واحد، كما يلي:

1- **المحتوى التدريبي للدورات التدريبية:** يتضمن المحتوى التدريبي لهذه الدورات التدريبية، شرح مفاهيم حقوق الإنسان، وفقاً لما جاء في الإعلانات والمواثيق والاتفاقات الدولية الخاصة بحقوق الإنسان، كما يتضمن شرح مفاهيم الديمقراطية، والمجتمع المدني، والتعددية والمشاركة السياسية،

والفصل بين السلطات، وموضوعات سيادة حكم القانون واستقلال القضاء، ودور المنظمات غير الحكومية في حماية وتعزيز حقوق الإنسان، ويتم تصميم المحتوى التدريبي لكل دورة بما يتناسب والفئات المستهدفة.

2- **المدة الزمنية للدورات التدريبية:** تتراوح المدة الزمنية لهذه الدورات بين 5 – إلى 7 أيام، تحتوى في المتوسط على 18 ساعة تدريبية، يمنح المركز في نهاية كل دورة تدريبية شهادات مشاركة للمتدربين.

3- **المدربون:** يشرف على إدارة الجلسات التدريبية طاقم متخصص في التدريب، حيث يتم تحديد المدربين تبعاً لعناوين الجلسات التدريبية، ويُراعى اختيار المدربين الأكثر تخصصاً وكفاءة وقدرة، ويشارك في إدارة الجلسات التدريبية مدربون من وحدة البحث الميداني، وحدة التدريب، وحدة المرأة، الوحدة القانونية، ووحدة تطوير الديمقراطية من داخل المركز، كما تتم الاستعانة بعدد من المدربين من خارج المركز.

4- **الفئات المستهدفة:** تستهدف الوحدة في إطار نشاطها شرائح وفئات مجتمعية محلية مختلفة، وتركز على العاملين في مؤسسات المجتمع المدني، بما يساهم في تطوير قدراتهم المهنية والمعرفية، وينعكس ذلك على أدائهم الوظيفي، كما تستهدف الوحدة المحامين، والصحافيين، والمؤسسات النسوية، ونشطاء الأحزاب السياسية، وطلاب الجامعات من الدارسين في تخصصات القانون والعلوم السياسية والصحافة، كما وتعمل الوحدة بالتنسيق مع عدد من الدوائر المتخصصة في وزارت السلطة الوطنية الفلسطينية المدنية، مثل وزارة الشباب والرياضة ووزارة التخطيط والتعاون الدولي ...ألخ.

5- **أساليب وطرق التدريب:** تنفذ الدورات التدريبية وفقاً لوسائل التدريب الحديثة، حيث يجري استخدام الطرق التدريبية المتنوعة، ويتم تحديد الأهداف التدريبية الرئيسة والفرعية. ويتم استخدام الوسائل المعينة السمعية والبصرية، والمطبوعات، ويجري توزيع إصدارات المركز على المشاركين في الدورات التدريبية لوضعهم في صورة أوضاع حقوق الإنسان الفلسطيني، الأمر الذي يساهم في زيادة وعيهم الحقوق إنساني والديمقراطي، بما يخدم حماية وتعزيز حقوق الإنسان.

وخلال هذا العام تلقت الوحدة أكثر من 25 طلباً، لتنظيم دورات تدريبية في مجال الديمقراطية وحقوق الإنسان، ولظروف موضوعية، نفذت منها 12 دورة تدريبية، غطت محافظات قطاع غزة، باستثناء محافظة الوسطى، وكان توزيعها الجغرافي كالتالي: 6 دورات في محافظة غزة، 4 دورات في محافظة خان يونس، دورة واحدة في محافظة شمال غزة، ودورة واحدة في محافظة رفح، شارك فيها 281 متدرب، بواقع 214 ساعة تدريبية. تراوحت المدة الزمنية للدورات التدريبية بين 5 – 7 أيام، متتالية أو موزعة على مدار أسبوعين. و تمثلت الفئات المستهدفة لهذا العام في نشطاء وزارة الشباب والرياضة، من فئة الشباب، و فئة مختارة يتم تأهيلها للعمل الدبلوماسي عبر وزارة التخطيط والتعاون الدولي، وعددٍ من موظفي بلدية غزة، كما كان لطلاب جامعات (الجامعة الإسلامية – الأزهر) مكان في الفئات التي تم استهدافها، إضافة إلى نشطاء الأحزاب السياسية، كما وشملت عملية التدريب، عدداً من موظفي المنظمات غير الحكومية، مثل موظفي الجمعية الوطنية لتأهيل المعاقين في قطاع غزة، والصحافيين من أعضاء الملتقى الصحافي في محافظة خان يونس.

جدير بالذكر أن الوحدة قد نفذت دورة تدريبية متخصصة، بالتعاون مع مركز شؤون المرأة، تعتبر الأولى من نوعها التي تعقد في قطاع غزة، لـ 25 من الناشطات والعاملات في المؤسسات النسوية، مثلن أكثر من

عشر مؤسسات تنشط في الوسط النسائي، تركزت حول اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، وتناولت عناوين مشتقة من الاتفاقية.

وتقابل مؤسسات المجتمع المدني الفلسطيني عمل المركز والوحدة على حد سواء بارتياح شديد، وتثمن جهوده الرامية إلى نشر ثقافة حقوق الإنسان والديمقراطية في المجتمع الفلسطيني، وفي هذا الإطار تلقى منسق الوحدة عدداً من رسائل الشكر، التي تثمن جهوده والمركز على هذا الصعيد.

جدول توضيحي بالدورات التدريبية التي نظمها المركز خلال العام 2002

الرقم	الفئة المستهدفة	عدد المتدربين	المكان	عدد الساعات	الفترة الزمنية
1	وزارة الشباب والرياضة (نشطاء الوزارة)	33	رفح	15	1/12 – 02/1/27
2	وزارة الشباب والرياضة (نشطاء الوزارة)	28	خان يونس	15	3/19 – 02/3/25
3	الجامعة الإسلامية (طالبات علم النفس)	30	خان يونس	15	4/24 – 02/5/25
4	وزارة الشباب والرياضة (نشطاء الوزارة)	27	جباليا	21	5/26 -02/6/1
5	رابطة الخريجين في فلسطين	19	غزة	21	6/16 – 02/6/30
6	جامعة الأزهر (كليتا الحقوق والعلوم السياسية)	20	غزة	21	6/22 – 02/7/3
7	نشطاء وأعضاء أحزاب سياسية	24	خان يونس	21	7/7 – 02/7/14
8	بلدية غزة (مشرفات تربويات)	20	غزة	12	7/23 – 02/7/25
9	أعضاء الملتقى الصحافي (صحافيون)	26	خان يونس	21	7/28 – 02/8/10
10	مركز شؤون المرأة	25	غزة	20	10/9 – 02/10/24
11	وزارة التخطيط والتعاون الدولي	17	غزة	14	11/17 – 02/11/20
12	موظفو الجمعية الوطنية لتأهيل المعاقين	12	غزة	18	11/25 – 02/12/2

<u>تقديم المساعدة الفنية للمؤسسات غير الحكومية في مجال التدريب</u>

1- ساهم بسام الأقرع، منسق الوحدة في تصميم وإعداد برنامج تدريبي للدورة التدريبية في مجال الديمقراطية وحقوق الإنسان، التي عقدتها مؤسسة الضمير لحقوق الإنسان في مدينة غزة، في الفترة الواقعة بين 9/23 – 2002/9/29، بالتنسيق مع اتحاد لجان المرأة الفلسطينية.
2- أشرف بسام الأقرع، منسق الوحدة مع خليل شاهين، منسق وحدة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في المركز، على إعداد وتصميم برنامج الدورة التدريبية لتدريب المدربين التي نظمتها مؤسسة الضمير لحقوق الإنسان في الفترة الواقعة 12/14 – 2002/12/26، كما وشاركا في إدارة عدد كبير من الجلسات التدريبية في هذه الدورة.

تنظيم ومشاركة في ورش عمل متخصصة

شاركت الوحدة خلال العام 2002 في نشاطات مجتمعية متعددة، عقدتها مؤسسات المجتمع المدني في قطاع غزة، في مجال التدريب والتوعية على حقوق الإنسان، حضرها فئات مختلفة. وقام منسق الوحدة بتقديم جلسات تدريبية وإلقاء محاضرات توعية في مجال حقوق الإنسان، على النحو التالي:

1- المشاركة في جلسة تدريبية بتاريخ 2002/6/6، حول اتفاقية حقوق الطفل، وانتهاكات قوات الاحتلال الحربي الإسرائيلي لحقوق الطفل الفلسطيني، في مقر جمعية حلم للثقافة وإحياء التراث الفلسطيني في مدينة غزة، وحضر الجلسة أكثر من 30 من أعضاء الجمعية.

2- المشاركة في جلسة تدريبية، بتاريخ 2002/8/3، حول اتفاقية حقوق الطفل، في الدورة التدريبية التي نظمتها مؤسسة التعاون وبرنامج دراسات التنمية في جامعة بير زيت، في الفترة الممتدة بين 7/28 – 2002/8/7، تحت عنوان "فن إدارة المخيمات الصيفية" في منطقة وادي السلقا، وشارك في الدورة التدريبية 15 منشطاً ومنشطةً من المسؤولين الشباب عن قيادة فريق المخيمات الصيفية في منطقة ودي السلقا.

3- المشاركة في ورشة العمل التي عقدتها جمعية خريجي كليات المجتمع بالتعاون مع وحدة المرأة في المجلس التشريعي في محافظة خان يونس، بتاريخ 2002/8/15، تحت عنوان حقوق الطفل، حقوق إنسان. كان منسق الوحدة المتحدث الرئيس في الورشة، وقدم مداخلة مطولة حول اتفاقية حقوق الطفل، وتأثير الانتفاضة على الطفل الفلسطيني. حضر الورشة 30 خريج وخريجة من أعضاء الجمعية.

4- المشاركة في الدورة التدريبية التي نظمتها مؤسسة الضمير لحقوق الإنسان، بالتنسيق مع اتحاد لجان المرأة الفلسطينية، في الفترة بين 9/23 – 2002/9/29. كان لمنسق الوحدة ثلاث جلسات تدريبية: الأولى حول العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والثانية حول اتفاقية حقوق الطفل، والثالثة خاصة بتقييم الدورة التدريبية. وشارك في الدورة 25 مشاركة.

النشاط الإعلامي

التقى بسام الأقرع، منسق الوحدة عدداً من وسائل الإعلام الأوروبية، على هامش مشاركته في اجتماعات الدورة رقم 58 للجنة حقوق الإنسان، التابعة للأمم المتحدة، والتي عقدت في مدينة جنيف في الفترة بين 3/18 – 2002/4/26، على النحو التالي:

1. بتاريخ 2002/4/9، التقى منسق الوحدة، مع الصحافي Julius Kubik، مراسل وكالة أنباء جمهورية سلوفاكيا في جنيف، حيث أجاب على أسئلة الصحافي، مستعرضاً أهم جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية التي ترتكبها قوات الاحتلال الحربي الإسرائيلي، بحق المدنيين الفلسطينيين.
2. بتاريخ 2002/4/12، استضافت إذاعة السلام، منسق الوحدة، وعلى مدار ساعتين كاملتين أستعرض أوضاع حقوق الإنسان في فلسطين، وقدم صورة مفصلة عن انتهاكات قوات الاحتلال الحربي الإسرائيلي لحقوق الإنسان الفلسطيني، وأجاب على أسئلة المستمعين في بث إذاعي مباشر. يذكر أن إذاعة السلام تبث برامجها باللغة العربية والفرنسية، من فرنسا، وتسمع في أكثر من بلد أوروبي، وشمال أفريقيا.

3. بتاريخ 2002/4/14، استضافت إذاعة الشرق، منسق الوحدة، حيث استعرض انتهاكات قوات الاحتلال الحربي الإسرائيلي لحقوق الإنسان الفلسطيني. يذكر أن إذاعة الشرق تبث برامجها باللغة العربية والفرنسية، من فرنسا، وتسمع في أكثر من بلد أوروبي.

المساهمة في جهود المركز مع الوفود الدولية الزائرة

بتكليف من إدارة المركز، انخرطت الوحدة في عدد من النشاطات مع الوفود الدولية الزائرة. وشمل ذلك المشاركة في أربع من الزيارات الميدانية التي ينظمها المركز لهذه الوفود وتقديم شرح حول أوضاع حقوق الإنسان والتعريف بالانتهاكات والجرائم التي تقترفها قوات الاحتلال ضد المدنيين الفلسطينيين وممتلكاتهم.

5) وحدة المرأة

تابعت الوحدة نشاطاتها خلال العام 2002 وفقاً لخطتها وذلك على النحو التالي:

برنامج المساعدة القانونية

واصلت الوحدة عملها في تقديم المساعدة القانونية للنساء، بما في ذلك الاستشارات القانونية وتمثيل النساء في المحاكم الشرعية والمدنية. وقد شهد هذا العام زيادة ملحوظة في عدد القضايا التي تتابعها الوحدة أمام المحاكم الشرعية والمدنية. وبلغ مجموع القضايا التي وردت إلى الوحدة خلال العام 2002 (350) قضية ما بين قضايا شرعية ومدنية واستشارات، أي بمعدل زيادة يبلغ 11.5% عن العام الماضي.

جدول رقم (1) تنوع القضايا الشرعية التي تابعتها الوحدة خلال العام 2002

نفقة	عفش بيت ومؤخر صداق	تفريق	ضم أبناء	رؤية أبناء	أجرة حضانة	طاعة	مصاريف ولادة	استشارات
114	64	22	24	7	3	3	7	62
المجموع	**306**							

جدول رقم (2) تنوع القضايا المدنية التي تابعتها الوحدة خلال العام 2002

القضايا الإجرائية	القضايا الحقوقية	اخطارات عدلية
31	8	5
المجموع	**44**	

رسم بياني يوضح الزيادة السنوية في أعداد القضايا التي تتابعها الوحدة خلال السنوات 1998 - 2002

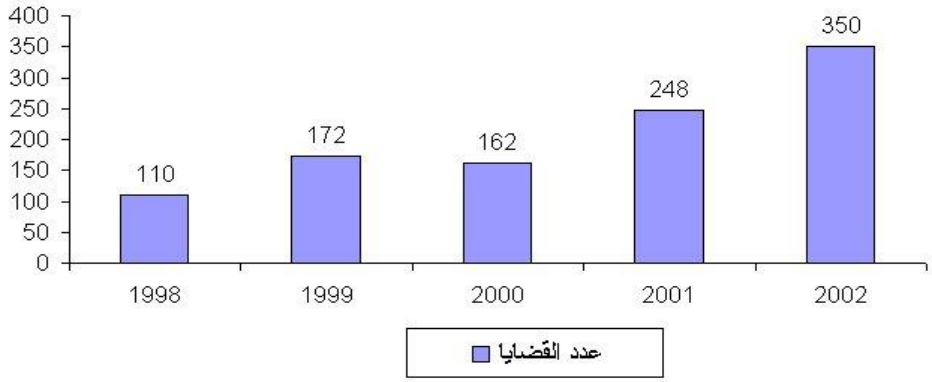

ويمكن تفسير الزيادة المطردة في عدد القضايا التي تتابعها الوحدة بالأسباب التالية:

- التنسيق المتواصل بين الوحدة والمحاكم الشرعية.
- تفعيل المساعدة في فرعي المركز في الشمال (جباليا) والجنوب (خان يونس) .
- تحصيل قاعدة شعبية واسعة من السيدات في المناطق التي تغطي خدماتها الوحدة.
- التنسيق المستمر بين الوحدة والمؤسسات النسوية.

برنامج التوعية القانونية

يشمل برنامج التوعية القانونية سلسلة من المحاضرات وورش العمل والندوات التي نظمتها الوحدة إما في مقر المركز وفروعه أو في أماكن أخرى في مختلف أنحاء قطاع غزة. وتنفذ هذه النشاطات بالتعاون مع منظمات نسوية فلسطينية، وتتناول موضوعات ذات علاقة بحقوق المرأة والطفل. ومنذ بدء العام 2002 بدأت الوحدة العمل على تنفيذ مشروع للتوعية القانونية والمساعدة القانونية الميدانية للنساء، وهو مشروع مشترك بين المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان وبين المؤسسة السويدية نساء من أجل نساء، ويجري تنفيذه أيضاً بالتعاون مع منظمات نسوية محلية.

1) محاضرات التوعية القانونية

خلال العام 2002، نفذت الوحدة 42 محاضرة من محاضرات التوعية القانونية، استفادت منها 1377 إمرأة. وبين هذه المحاضرات 25 محاضرة نفذت في إطار التعاون مع المنظمة السويدية "نساء من أجل نساء،" استفاد منها 824 امرأة.

جدول رقم (3) محاضرات التوعية القانونية بالتعاون مع منظمة "نساء من أجل نساء"

الرقم	التاريخ	المكان	الجهة التي تم التنسيق معها	عدد المشاركات
1	2002/1/15	خان يونس-البطن السمين	مشروع سنابل	25
2	2002/1/19	عبسان الصغيرة	جمعية معن	21
3	2002/1/22	خانيونس-جورة اللوت	مشروع سنابل	25
4	2002/1/27	خانيونس	جمعية أميرة لتطوير المرأة	37
5	2002/1/28	بني سهيلا	جمعية الهدى التنموية	41
6	2002/2/5	مخيم خانيونس	مركز النشاط النسائي	45
7	2002/3/2	غزة-الرمال	اتحاد الكنائس	45
8	2002/3/6	غزة-الدرج	مركز النشاط النسائي	45
9	2002/3/13	غزة-الزيتون	الاتحاد العام للمرأة	30
10	2002/3/23	غزة-الرمال	اتحاد الكنائس	45
11	2002/4/13	غزة-النصر	جمعية البيت الصامد	30
12	2002/4/28	مخيم جباليا	اتحاد لجان المرأة للعمل الاجتماعي	41
13	2002/5/7	بيت حانون	الاتحاد العام للمرأة	32
14	2002/5/13	مخيم جباليا	الاتحاد العام للمرأة	40
15	2002/5/15	بيت لاهيا	مركز النشاط النسائي	50
16	2002/5/20	بيت حانون	مركز النشاط النسائي	27
17	2002/5/27	مخيم الشاطئ	المجلس القروي	25
18	2002/5/27	خزاعة	جمعية تطوير المرأة والطفل	27
19	2002/6/2	رفح	مركز النشاط النسائي	28
20	2002/6/8	مخيم جباليا	مركز النشاط النسائي	32
21	2002/6/13	رفح	مركز النشاط النسائي	30
22	2002/6/20	دير البلح	مركز النشاط النسائي	30
23	2002/6/19	المغازي	مركز النشاط النسائي	27
24	2002/6/22	النصيرات	مركز النشاط النسائي	28
25	2002/6/25	البريج	جمعية تطوير وتأهيل البيت الفلسطيني	20
مجموع المشاركات				**824**

جدول رقم (4) محاضرات أخرى للتوعية القانونية نفذتها الوحدة

الرقم	التاريخ	عنوان المحاضرة	المكان	الجهة التي تم التنسيق معها	عدد المشاركات

1	2002/4/8	المرأة والطفل في النزاعات المسلحة*	خان يونس	اتحاد لجان المرأة للعمل الاجتماعي	36
2	2002/4/11	المرأة والطفل في النزاعات المسلحة *	جورة اللوت -	اتحاد لجان المرأة للعمل الاجتماعي	25
3	2002/4/13	المرأة والطفل في النزاعات المسلحة *	مخيم خان يونس	اتحاد لجان المرأة للعمل الاجتماعي	27
4	2002/4/15	المرأة والطفل في النزاعات المسلحة *	القرارة – محافظة خان يونس	اتحاد لجان المرأة للعمل الاجتماعي	29
5	2002/4/17	المرأة والطفل في النزاعات المسلحة *	حي الأمل – خان يونس	اتحاد لجان المرأة للعمل الاجتماعي	26
6	2002/4/21	المرأة والطفل في النزاعات المسلحة *	مخيم خان يونس	اتحاد لجان المرأة للعمل الاجتماعي	27
7	2002/4/27	المرأة والطفل في النزاعات المسلحة *	خان يونس	اتحاد لجان المرأة للعمل الاجتماعي	35
8	2002/5/4	العنف ضد المرأة	غزة	اتحاد الكنائس	45
9	2002/5/7	المرأة والطفل في النزاعات المسلحة	خان يونس	جمعية وطن الخيرية	32
10	2002/5/14	اتفاقية حقوق الطفل	خان يونس	جمعية وطن الخيرية	29
11	2002/5/20	اتفاقية حقوق الطفل	حي الأمل – خان يونس	مؤسسة بثينة حجو	42
12	2002/5/21	دور المؤسسات النسوية في تطوير المرأة	خان يونس	جمعية وطن الخيرية	28
13	2002/5/28	دور المرأة في انتفاضة الأقصى	خان يونس	جمعية وطن الخيرية	38
14	2002/5/23	الطفل في القوانين الفلسطينية	غزة	مركز إسعاد الطفولة	40
15	2002/7/15	اتفاقية حقوق الطفل	القرارة – محافظة خان يونس	جمعية الحياة للنهضة الأسرية	35
16	2002/7/18	اتفاقية حقوق المرأة	القرارة – محافظة خان يونس	مخيم الطلائع	32
17	2002/7/19	العنف ضد المرأة	القرارة – محافظة خان يونس	جمعية التعاونيين الزراعيين	27
553	**مجموع المشاركات**				

*** نفذت بالتعاون مع وحدة التدريب في المركز**

2) ورش عمل ولقاءات نظمتها الوحدة

1) بتاريخ 2002/4/3، نظمت الوحدة لقاءً نسوياً مع وفد تضامني فرنسي في فرع المركز بخان يونس. ضم اللقاء عدد من كوادر المؤسسات النسوية، ونوقشت فيه العديد من القضايا حول عمل الوحدة ووضع المرأة في لفلسطينية.
2) بتاريخ 2002/8/7، نظمت الوحدة لقاءً نسوياً مع وفد تضامني فرنسي في فرع المركز في خان يونس. ضم اللقاء عدداً من الشخصيات النسوية من المنطقة الجنوبية حيث أُطلع الوفد الفرنسي على أوضاع النساء في المنطقة والمعاناة اليومية التي تعيشها الأسرة الفلسطينية.
3) بتاريخ 2002/8/15 نظمت وحدة المرأة في خان يونس ورشة عمل تحت عنوان "**دور المؤسسات النسوية في تطوير المرأة**،" شاركت فيها ممثلات عن المؤسسات النسوية في المنطقة الجنوبية. وقد قُدمت في الورشة أربع أوراق عمل في الموضوعات التالية: 1) آلية العمل في المؤسسات النسوية؛ 2) دور المؤسسات النسوية في تطوير المرأة من الناحية الصحية؛ 3) دور المؤسسات النسوية في تطوير المرأة من الناحية التعليمية؛ و4) دور المؤسسات النسوية في تطوير المرأة من الناحية المهنية.
4) بتاريخ 2002/12/12، نظمت الوحدة لقاءً نسوياً في فرع المركز بخان يونس جمع ممثلات عن لمؤسسات النسوية العاملة في المنطقة الجنوبية. هدف اللقاء إلى تعزيز التنسيق والعمل المشترك بين المؤسسات النسوية.
5) بتاريخ 2002/12/12، نظمت الوحدة لقاءً نسوياً مع ممثلة المؤسسة السويدية "نساء من اجل نساء،" بحضور عدد من ممثلات المؤسسات النسوية العاملة في مدينة غزة، وذلك في المقر الرئيسي للمركز لمناقشة طبيعة العمل والفئات المستهدفة في المراكز الراعية للمرأة.
6) بتاريخ 2002/12/14، تم عقد اجتماع مماثل في فرع المركز بجباليا، بحضور عدد من ممثلات المؤسسات النسوية في المنطقة الشمالية.

3) دورات تدريبية شاركت الوحدة في تنفيذها

بالتعاون مع وحدة التدريب في المركز تم تنفيذ دورة تدريبية لخريجي وخريجات قسم علم النفس في الجامعة الإسلامية الأعضاء في جمعية معن الخيرية في عبسان بمحافظة خان يونس. عقدت الدورة في مقر فرع المركز بخان يونس خلال الفترة بين 4/22 – 2002/5/25 بواقع 18 ساعة تدريبية. وقد تناولت الدورة مواضيع حول حقوق الإنسان والديمقراطية، اتفاقية حقوق الطفل، اتفاقية القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة وأثر انتهاكات حقوق الإنسان على بناء شخصية الطفل.

المشاركة في ورش عمل ولقاءات

شاركت الوحدة بأوراق عمل ومداخلات أو محاضرات في عدد من ورش العمل والدورات التدريبية وغير ذلك من اللقاءات التي نظمتها منظمات المجتمع المدني. وكانت أبرز النشاطات ما يلي:

1. بتاريخ 2002/7/20، قدمت منسقة الوحدة منى الشوا ورقة عمل بعنوان "علاقة المجالس المحلية بالاحتياجات التنموية للنساء، " وذلك ضمن ورشة العمل التي نظمتها جمعية المرأة العاملة الفلسطينية للتنمية في نادي الخدمات في البريج.

2) بتاريخ 2002/8/21، قدمت الباحثة ماجدة شحادة ورقة عمل بعنوان "آثار الانتهاكات الإسرائيلية على المرأة الفلسطينية،" وذلك ضمن ورشة العمل التي قام مشروع دعم وتأهيل المرأة برفح بتنظيمها بعنوان "آثار انتفاضة الأقصى على المرأة الفلسطينية" وذلك في نادي خدمات رفح.
3) بتاريخ 2002/9/29، شاركت منى الشوا بإعطاء محاضرة حول اتفاقية القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة في الدورة التدريبية التي نظمتها مؤسسة الضمير حول حقوق الإنسان والديمقراطية.
4) بتاريخ 2002/10/20، قدمت الباحثة ماجدة شحادة ورقة عمل بعنوان " دور المرأة بعملية التثقيف المجتمعي،" وذلك ضمن ورشة العمل التي نظمتها بلدية خانيونس تحت عنوان "التثقيف وعلاقته بالمجتمع المحلي" المقامة بقاعة البلدية.
5) بتاريخ 2002/10/23، قدمت الباحثة ماجدة شحادة ورقة عمل بعنوان "الانتهاكات الإسرائيلية لحقوق الطفل الفلسطيني،" في ورشة العمل التي نظمها مركز ثقافة الطفل تحت عنوان "دوامة العنف الإسرائيلي وأثرها في بناء شخصية الطفل." عقدت الورشة في مقر مركز ثقافة الطفل في حي الأمل بخان يونس.

نشاطات إعلامية

شاركت الوحدة في عدد من النشاطات الإعلامية من خلال مقابلات صحفية أو حلقات إذاعية وتلفزيونية. وتعتبر هذه الأعمال مهمة في مجال التوعية على حقوق المرأة والطفل. وكان أبرز هذه النشاطات ما يلي:

1) بتاريخ 2002/9/25، شاركت المحامية حنان مطر في البرنامج التلفزيوني الإسلام وقضايا المرأة بحلقة خاصة حول الحضانة في الشريعة والقانون.
2) بتاريخ 2002/10/22، شاركت المحامية حنان مطر في برنامج إذاعي بثه البرنامج الثاني لإذاعة فلسطين حول بيت الطاعة.

6) وحدة تطوير الديمقراطية

واصلت الوحدة عملها وفقاً لخطة العمل التي وضعتها للعام 2002، مع إدخال بعض التعديلات الضرورية وذلك استجابة للظروف المتغيرة في الأراضي الفلسطينية المحتلة. وتهدف الوحدة في نشاطاتها عموماً إلى دعم عملية التحول الديمقراطي الفلسطيني. وكانت أبرز النشاطات التي تم تنفيذها خلال العام 2002 ما يلي:

مراقبة أداء المجلس التشريعي

يتعلق جزء أساسي من نشاط الوحدة بمراقبة عمل الهيئة التشريعية الفلسطينية وفحص أدائها لوظائفها الأساسية في التشريع وفي ممارسة الرقابة والمساءلة على السلطة التنفيذية. وعلى مدار العام تتابع الوحدة جميع نشاطات المجلس التشريعي، بما في ذلك جلساته واجتماعات لجانه وكل ما يصدر عن المجلس من فعاليات ذات علاقة. كما تواظب الوحدة على عقد لقاءات ومقابلات مع أعضاء المجلس ويتم الاستفسار منهم حول قضايا ذات علاقة بمعملهم وبعمل لجان المجلس. ويقدر المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان كل التقدير ويتوجه بالشكر لجميع النواب الذين تعاونوا مع طاقم وحدة تطوير الديمقراطية وبقية العاملين في المركز وما قدموه لهم من معلومات لتسهيل عملهم، أكان ذلك من خلال المقابلات أو من خلال الإجابة على أسئلة مكتوبة أو غير ذلك من طرق المساعدة.

المجلس التشريعي الفلسطيني: تقييم الأداء خلال دورة الانعقاد السادسة (مارس 2001 - سبتمبر 2002)

تقوم الوحدة بإصدار تقرير سنوي حول أداء المجلس التشريعي في كل دورة انعقاد، يعد بمثابة حصيلة عملية الرقابة التي تمارسها الوحدة على مدار كل دورة انعقاد للمجلس. وتحت العنوان المذكور أعلاه، أصدرت الوحدة خلال العام 2002 التقرير الخامس من سلسلة التقارير هذه، يتضمن تقييماً لأداء المجلس التشريعي خلال دورة الانعقاد السادسة، أي الفترة من مارس 2001 وحتى سبتمبر 2002.

وفي تقريره، أكد المركز على أنّ الدورة السادسة للمجلس جاءت في ظل إجراءات غير مسبوقة نفذتها قوات الاحتلال الإسرائيلي بحق الفلسطينيين وأثرت على قدرات المجلس فيما يتعلق بقيامه بمهامه. وقد أشار المركز عبر تقريره، إلى أن الدورة السادسة للمجلس كانت الأطول والأعقد والأصعب من نوعها منذ تنصيب المجلس. وقد خلص التقرير إلى أن المجلس مع انتهاء العام الأول من دورته السادسة، بات أكثر ضعفاً وتهميشاً مقارنة بوضعه خلال دوراته التشريعية السابقة، حيث ازداد هذا الضعف في ظل إجراءات الإغلاق التي فرضتها قوات الاحتلال الإسرائيلي منذ اندلاع انتفاضة الأقصى، وفي ظل عجز المجلس عن تطوير آليات فعالة لمواجهة تلك الإجراءات. غير أنّ فترة تمديد ولاية الدورة السادسة، شهدت تحولاً إيجابياً في أداء المجلس التشريعي، وقد تمثل هذا التحول في بروز توجهات جدية لدى المجلس للقيام بدوره الرقابي والمحاسبي بفعالية.

مراقبة انتهاكات حرية التعبير والحق في التجمع السلمي من قبل السلطة الفلسطينية

تتابع الوحدة الانتهاكات والاعتداءات على حرية التعبير والحريات الصحفية والحق في التجمع السلمي، ومجمل الحقوق المدنية والسياسية من قبل السلطة الفلسطينية أو غيرها. وكوسيلة من وسائل العمل على احترام تلك الحقوق ووقف انتهاكاتها أو الحد منها، تقوم الوحدة بإصدار البيانات حول أحداث معينة ذات علاقة بتلك الانتهاكات. وتصدر الوحدة أيضاً تقارير مفصلة توثق الانتهاكات المذكورة.

بسبب الظروف الراهنة لم يتسن إصدار تقرير حول حرية التعبير والحق في التجمع السلمي خلال العام 2002، وما تزال الوحدة تقوم بجمع المعلومات اللازمة بهدف إصدار تقرير يغطي الفترة من مايو 2000 وحتى نهاية العام 2002. يشار إلى أن الوحدة كانت قد أصدرت تقريرين مماثلين، غطى أولهما الفترة من مايو 1994 وحتى ديسمبر 1998، أما الثاني فغطى الفترة من يناير 1999 وحتى أبريل 2000. ولم يتم إنجاز التقريرين حول الحق في حرية التعبير والحق في التجمع السلمي خلال الفترتين من مايو 2000 حتى مايو 2001، ومن يونيه 2001 حتى ديسمبر 2002، بسبب تصاعد العدوان الإسرائيلي وتراجع الانتهاكات الفلسطينية المنفذة في هذا الجانب. إلا أن المركز الفلسطينيين واصل رصده للانتهاكات المتعلقة بهذا الصدد عبر بياناته الصحفية، وفي إطار التقرير السنوي الذي تعده الوحدة حول أوضاع حقوق الإنسان في الأراضي المحتلة. وخلال العام 2002، وافق المركز على إعطاء حقوق النشر الخاصة بالتقرير الثاني الصادر عن المركز حول حرية الرأي والتعبير والحق في التجمع السلمي، لمنظمة مراسلون بلا حدود (**Reporters san frontiers**)، مما مكنها من إعادة إصدار أجزاء كبيرة منه باللغة الفرنسية ضمن كتاب صدر عن المنظمة يحمل اسم (**Israel-Palestine, le liver noir**).

مراقبة انتهاكات الحريات الصحفية من قبل قوات الاحتلال: سلسلة تقارير إخراس الصحافة

يقوم المركز بمتابعة ومراقبة انتهاكات قوات الاحتلال للحريات الصحفية والاعتداءات التي تستهدف الصحفيين. وقد شهدت مثل هذه الانتهاكات تصعيداً ملحوظاً منذ بدء انتفاضة الأقصى، بلغ ذروته بسقوط عدد من الصحفيين المحليين والأجانب برصاص قوات الاحتلال. وفي ضوء هذا التصعيد، بدأت الوحدة منذ العام 2001 بإصدار سلسلة من التقارير الدورية التي توثق وترصد ممارسات قوات الاحتلال بحق الصحفيين والعاملين في وكالات الأنباء المحلية والعالمية. وخلال العام 2002، واصلت الوحدة العمل على تلك التقارير التي تحمل عنوان "**إخراس الصحافة**،"، حيث أصدرت منها ثلاثة تقارير جديدة.

- **التقرير الأول** ويغطي الفترة من 2002/1/1 حتى 2002/3/31.
- **التقرير الثاني** ويغطي الفترة من 2002/4/1 حتى 2002/6/30.
- **التقرير الثالث** ويغطي الفترة من 2002/7/1 حتى 2002/9/30.[73]

[73] يجري العمل حالياً على تقرير رابع يغطي فترة الربع الأخير من العام 2002، وسوف يصدر خلال الربع الأول من العام 2003.

مراقبة انتهاكات جرائم الاغتيال السياسي والقتل خارج إطار القانون

واصلت الوحدة متابعتها لملف الاغتيالات السياسية وجرائم القتل خارج إطار القانون التي تواصل قوات الاحتلال اقترافها ضد المواطنين الفلسطينيين. وتنفذ قوات الاحتلال هذه الجرائم بحق فلسطينيين تدعي أنهم ضالعين في نشاطات ضدها. ويتم إعدام هؤلاء الأشخاص بناء على أوامر من قوات الاحتلال والحكومة الإسرائيلية، دون أن يعطوا أية فرصة للدفاع عن أنفسهم أمام محكمة. المركز الفلسطيني يعطي أهمية بالغة لمتابعة مثل هذه الجرائم التي تحصد أرواح عشرات الفلسطينيين، بمن فيهم أطفال ونساء، يصادف وجودهم في مكان قريب من الشخص أو الأشخاص المستهدفين بالاغتيال.

سلسلة تقارير: اغتيال الفلسطينيين سياسة رسمية معلنة

ولتسليط الضوء على هذا النوع من الجرائم، تقوم وحدة تطوير الديمقراطية بمتابعة وتوثيق شاملين لجميع تلك الجرائم، وتصدر فيها تقارير دورية تحمل العنوان المذكور أعلاه. وخلال العام 2002، واصلت الوحدة متابعة هذه الجرائم وأصدرت تقريرين جديدين من هذه السلسلة.

- **التقرير الأول** يغطي الفترة من 2001/9/29 وحتى 2002/40/30.
- **التقرير الثاني** يغطي الفترة من 2002/5/1 وحتى 2002/9/29.

المنظار – النشرة الإعلامية للمركز

خلال العام 2002، واصلت الوحدة إصدارها للنشرة الإعلامية التي تصدر عن المركز شهرياً منذ أكتوبر من العام 2000. تغطي النشرة أبرز انتهاكات حقوق الإنسان عبر تقارير وتحقيقات ومقالات ترصد هذه الانتهاكات. كما تتناول النشرة أنشطة المركز وفعالياته المختلفة بشكل منتظم. وتشكل المنظار واحدة من حلقات الوصل بين المركز والمجتمع المحلي، نحو تعزيز الوعي بحقوق الإنسان، ووضع المواطن الفلسطيني في صورة الأوضاع الراهنة لحقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة. يطبع المركز من هذه النشرة 2000 نسخة شهرياً، ويتم توزيعها على نطاق واسع داخل محلياً وإقليمياً. وقد أصدرت الوحدة خلال العام 2002، 12 عدد من هذه النشرة الشهرية، خرجوا في 11 إصدار، حيث تم دمج العددين 22 و23 من النشرة ليخرجا في إصدار واحد، نتيجة لظروف تتعلق بسفر الإعلامية التي تتولى مسئولية إعداد النشرة وتصميمها تحت إشراف منسق الوحدة، للمشاركة في واحدة من الدورات التدريبية خارج البلاد.

تقارير وإصدارات أخرى

قامت الوحدة بإعداد مجموعة أخرى من التقارير والمواد التي نشرها المركز، وذلك على النحو التالي:

1) ورقة موقف بعنوان "ملاحقة عملاء الاحتلال حق مشروع للشعب الفلسطيني في إطار سيادة القانون"

تحت هذا العنوان أعدت الوحدة ورقة موقف أصدرها المركز في أواخر أكتوبر 2002 حول ظاهرة العملاء لقوات الاحتلال الإسرائيلي. وجاء إصدار هذه الورقة لتوضيح موقف المركز في ضوء التصعيد في جرائم حرب من قبل قوات الاحتلال تورط فيها متعاونين، وفي ضوء ما قامت به السلطة الفلسطينية من أعمال، بما في ذلك

تقديم متهمين لمحاكم أمن دولة وإصدار أحكام إعدام بحقهم. وفيما أكد المركز على ضرورة ملاحقة هؤلاء العملاء وتقديمهم للعدالة، ولكن ليس أمام محاكم أمن الدولة التي تفتقر للمعايير الضرورية الواجب توفرها في محاكمة عادلة. كما أوضح المركز في ورقة الموقف معارضته لعقوبة الإعدام وطالب بإلغائها لأنها تمثل انتهاكاً للحق في الحياة.

2) ورقة موقف بعنوان "إصلاحات السلطة الوطنية الفلسطينية"

أُعدت هذه الورقة لتعكس موقف المركز من قضية الإصلاحات في السلطة الفلسطيني، والتي كانت مدار نقاشات خصوصاً في النصف الثاني من العام 2002. وتنتقد الورقة خطوات الإصلاح في أربعة مجالات، وهي: قانون السلطة القضائية، القانون الأساسي، الانتخابات العامة، وإعادة بناء الأجهزة الأمنية. ووفقاً للورقة فإن الإصلاحات الجارية لا علاقة لها بالإصلاح وفي أسوأ الأحوال مضللة. وقد ناقش المركز موقفه هذا مع وفدين من اللجنة الرباعية الدولية زارا المركز خلال شهر يوليو 2003، الأول ناقش مسألة الانتخابات الفلسطينية، والثاني خُصص لموضوع استقلال القضاء.

3) تقرير حول هدم المنازل بهدف الردع ومعاقبة الأهل

تحت هذا العنوان، أعدت الوحدة تقريراً جديداً يتناول جرائم قوات الاحتلال الإسرائيلي المتعلقة بهدم منازل ذوي فلسطينيين تدعي أنهم قاموا بتنفيذ، تخطيط، أو المساعدة في القيام بعمليات ضد أهداف إسرائيلية، وذلك كوسيلة من وسائل الردع في مواجهة الانتفاضة. يبين التقرير، الذي يغطي الفترة منذ بدء انتفاضة الأقصى في أواخر سبتمبر 2000 وحتى نهاية العام 2002، أن سياسة هدم المنازل هذه قديمة قدم الاحتلال، غير أنها تنفذ بوتيرة أسرع منذ عدة أشهر، وأنها تحظى بمباركة أعلى المستويات السياسية والقضائية في إسرائيل. وجاء في التقرير أن قوات الاحتلال الإسرائيلي قد هدمت خلال هذه الفترة 140 منزل سكني، في الضفة الغربية وقطاع غزة، تعود لعائلات فلسطينيين تدعي أنهم نفذوا، خططوا، أو ساعدوا في القيام بعمليات عسكرية ضد أهدف إسرائيلية في الأراضي المحتلة أو إسرائيل.[74]

4) التقرير الأسبوعي حول انتهاكات قوات الاحتلال

يغطي التقرير مجمل انتهاكات قوات الاحتلال الإسرائيلي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني في الأراضي الفلسطينية المحتلة. بدأ العمل من قبل وحدة تطوير الديمقراطية على هذا التقرير خلال الأشهر الأولى للانتفاضة الفلسطينية، في سياق ما تم إدخاله من تعديلات على عملها للتكيف والظروف الطارئة. وبالتدريج بدأت الوحدة خلال العام 2001 بنقل هذه التجربة إلى وحدة البحث الميداني التي باتت تعد التقارير الأسبوعية بحد أدنى من التدخل والمساعدة من جانب وحدة تطوير الديمقراطية. وقد واصلت وحدة تطوير الديمقراطية ممارسة هذا الدور على مدار العام 2002، ولكن في حالات طارئة قام طاقم الوحدة بإعداد أربعة من تلك التقارير الأسبوعية.

[74] العمل على إنجاز هذا التقرير بدأ خلال العام 2002، إلا أنه صدر في يناير 2003.

5) بيانات صحفية

تشارك الوحدة بشكل أساسي في إعداد البيانات الصحفية التي تصدر عن المركز، لترصد وتغطي الانتهاكات الإسرائيلية وجرائم الحرب المنفذة بحق المدنيين الفلسطينيين من قبل قوات الاحتلال الإسرائيلي، والانتهاكات ذات العلاقة بعمل السلطة الوطنية ومؤسساتها وأجهزتها.

تنظيم وعقد ندوات ولقاءات

نظمت الوحدة خلال العام 2002، أربع ندوات عقدت في محافظات رفح، خان يونس والوسطى. ثلاثة من هذه اللقاءات كانت تهدف إلى مناقشة ما آلت إليه أوضاع الهيئة التشريعية الفلسطينية، وخصوصاً في ظل إجراءات الحصار والإغلاق التي تفرضها قوات الاحتلال على الأراضي الفلسطينية المحتلة. وقد طالت هذه الإجراءات المؤسسات الرسمية للسلطة الوطنية، ومنها المجلس التشريعي الذي بات عاجزاً عن عقد جلساته بكامل نصابه القانوني وعن ممارسة عمله في التشريع والرقابة والمحاسبة بحرية ودون قيود. أما الورشة الرابعة فقد تناولت واحداً من أهم الموضوعات التي تزايد حولها النقاش خلال العام 2002، وهو موضوع الإصلاح في السلطة الفلسطينية. وقد تم عقد هذه اللقاءات جميعاً، بمشاركة عشرات الأفراد من ممثلي المجتمع المدني، بما في ذلك المنظمات الأهلية والقوى السياسية، أعضاء المجلس التشريعي، صحفيين، محاميين، أكاديميين وغيرهم من الناشطين والمهتمين والشخصيات العامة. وكان أحد الأهداف لتلك اللقاءات هو توفير منبر حر للنقاش المفتوح في قضايا عامة ذات اهتمام مشترك وتشجيع عملية التحول الديمقراطي وجعل موضوعاتها ذات أولوية على المستوى الجماهيري.

1) ثلاث ندوات بعنوان ""المجلس التشريعي الفلسطيني: التحديات الراهنة وآليات مواجهتها"

أولى الندوات هذه نظمتها الوحدة بتاريخ 2002/6/15 في مقر فرع المركز في خان يونس. تحدث فيها ثلاثة أعضاء من المجلس التشريعي، وهم كل من رأفت النجار، د.جواد الطيبي وعبد ربه أبو عون. وفي أعقاب المدخلات التي قدمها النواب دار نقاش مطول بينهم وبين الحضور، طرحت خلاله العديد من النقاط والأفكار التي ساهمت إلى حدٍ بعيد في إثراء الموضوع.[75]

الندوة الثانية عقدت بتاريخ 2002/6/22 في قاعة الندوات بمقر ناي خدمات رفح. تحدث فيها عضوا المجلس التشريعي من دائرة رفح عبد ربه أبو عون، وسليمان الرومي. وفي نهاية الندوة، دار نقاش مع الحضور الذي ضم ممثلين عن منظمات المجتمع المدني والقوى السياسية ومثقفين ومهتمين من محافظة رفح.[76]

أما **الندوة الثالثة** فنظمتها الوحدة بتاريخ 2002/6/29 وعقدت في قاعة نادي خدمات مخيم النصيرات في محافظة الوسطى. تحدث في الندوة عضوا المجلس من دائرة الوسطى د. إبراهيم الهباش وجميلة صيدم.

[75] للإطلاع على ملخص ما دار في الندوة من مداخلات ونقاش، راجع البيان الصحفي الصادر عن المركز بتاريخ 2002/6/15.

[76] انظر في هذا الشأن البيان الصحفي الصادر عن المركز بتاريخ 2002/6/22.

وأعقب مداخلتي المتحدثين، نقاش مطول مع المشاركين في الندوة من ممثلي منظمات وقوى المجتمع المدني.[77]

2) ندوة بعنوان الإصلاح بين الحاجة المجتمعية الفلسطينية والضغوط الخارجية

نظمت الوحدة هذه الندوة بتاريخ 2002/7/21، وعقدت في مقر نادي خان يونس الرياضي. وكان من المفترض أن تكون واحدة في سلسلة ندوات ذات علاقة بموضوع الإصلاح في السلطة الفلسطينية، إلا أنه تعذر عقد ندوات أخرى في ظل التصعيد في جرائم الاحتلال ضد المدنيين الفلسطينيين.[78] تحدث في الندوة كل من المحاضر في جامعة الأزهر د. أحمد دحلان، والنائب ورئيس اللجنة القانونية في المجلس التشريعي الفلسطيني عبد الكريم أبو صلاح، ومدير المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان المحامي راجي الصوراني. وتم استعراض ومناقشة القضايا ذات العلاقة بالإصلاح، وخصوصاً إصلاح الجهاز القضائي والمؤسسة التشريعية، والأجهزة الأمنية الفلسطينية، ومؤسسات القطاع العام. وفي أعقاب مداخلات المتحدثين، فتح باب النقاش مع الحاضرين من ممثلي القوى السياسية والمنظمات الأهلية والمثقفين الاكاديميين وغيرهم من المهتمين بالشأن العام.[79]

<u>المشاركة في نشاطات مع مؤسسات المجتمع المدني</u>

شاركت الوحدة في عدد من النشاطات التي رعتها أو نظمتها منظمات المجتمع المدني الفلسطيني، كان أبرزها ما يلي:•

1) بتاريخ 2002/3/6، شارك منسق الوحدة حمدي شقورة، في ندوة عقدها معهد كنعان التربوي حول: "المجلس التشريعي والتحول الديمقراطي في فلسطين". شقورة تحدث خلال الندوة حول التراجع الواضح الذي لم يقتصر على أداء المجلس فحسب، بل امتد ليؤثر على عملية التحول الديموقراطي في فلسطين بشكل عام، نتيجة التصعيد الإسرائيلي غير المسبوق.
2) بتاريخ 16-2002/6/17، شاركت الوحدة بورقة عمل، في جلسات مؤتمر التنمية البشرية الذي نظمه برنامج دراسات التنمية التابع لجامعة بيرزيت في مركز رشاد الشوا الثقافي بمدينة غزة. ورقة العمل التي أعدها منسق الوحدة حمدي شقورة شكلت جزء من تقرير التنمية وتضمنت توصيات لتطوير وإصلاح المجلس التشريعي الفلسطيني. وبسبب سفر شقورة، قدم الورقة نيابة عنه، منسق وحدة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية خليل شاهين.

---

[77] انظر في هذا الشأن البيان الصحفي الصادر عن المركز بتاريخ 2002/6/29.

[78] في أعقاب هذه الندوة التي عقدت في خان يونس في ساعات بعد الظهر، اضطر طاقم المركز بمن فيهم المدير ونائب المدير ومنسق وحدة تطوير الديمقراطية إلى المبيت في مدينة خان يونس بسبب إغلاق الطرق من قبل قوات الاحتلال.

[79] لمزيد من المعلومات حول ما ورد من نقاشات في هذه الندوة، راجع بيان المركز الصادر بتاريخ 2002/7/22.

• تقتصر هذه الجزئية على تغطية مشاركة الوحدة في نشاطات أخرى لمؤسسات محلية فلسطينية. وقد شاركت الوحدة إلى جانب هذه النشاطات، في فعاليات نظمتها مؤسسات عربية ودولية. للاطلاع على نشاط الوحدة في هذا المجال يرجى مراجعة البند المتعلق بمشاركة المركز في المؤتمرات واللقاءات الدولية والإقليمية ص 94.

3) بتاريخ 2002/7/22، شارك الباحث نافذ الخالدي في ورشة عمل نظمها مشروع دعم وتأهيل المرأة في دير البلح، التابع لبرنامج غزة للصحة النفسية، وذلك في مقر المؤسسات الوطنية في المدينة. قدم الخالدي في الورشة مداخلة بعنوان "**جرائم الاغتيالات السياسية ضد الفلسطينيين ... إلى أين**؟"
4) بتاريخ 2002/9/25، شارك الباحث طارق حنفي في ندوة نظمها نادي خدمات رفح حول دور الإعلام في تعزيز حقوق الإنسان والدفاع عنها. خلال الندوة، تحدث حنفي حول منظومة حقوق الإنسان وإشكاليات نشر ثقافة حقوق الإنسان ودور الإعلام في إحداث تغيير في وعي المواطن العربي والمشاكل التي تواجه الأجهزة الإعلامية العربية والعلاقة بينها وبين العوائق التي تواجه منظومة حقوق الإنسان في الدول العربية.
5) بتاريخ 2002/9/28، شارك منسق الوحدة حمدي شقورة في دورة تدريبية نظمتها مؤسسة الضمير لحقوق الإنسان خلال الفترة من 23-2002/9/29. شقورة تحدث خلال الدورة حول موضوع الديموقراطية، مفهومها وسبل تعزيزها.

<u>نشاطات أخرى</u>

1) شاركت الوحدة خلال العام 2002، في استقبال عدد من الوفود الزائرة للمركز، حيث تم استعراض أوضاع حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة، في ظل الانتهاكات الإسرائيلية المتواصلة والمتصاعدة أمام هذه الوفود.
2) ساهمت الوحدة في الجهد الإعلامي للمركز من خلال اللقاءات مع الصحفيين ووسائل الإعلام المحلية والدولية.
3) يشرف منسق الوحدة على أعمال مترجم متخصص في ترجمة التقارير والمواد الصادرة عن المركز من اللغة العربية إلى الإنجليزية وبالعكس. وفي كثير من الأحيان، يقوم طاقم الوحدة بحكم الخبرة المتوفرة له، بالمساعدة أيضاً في أعمال الترجمة، وذلك وفقاً لحاجات المركز. خلال العام 2002، ساهمت الوحدة في ترجمة بعض إصدارات المركز، خصوصاً في أوقات الحصار وإغلاق الطرق بين جنوب القطاع وشماله، وفي ظل عدم مقدرة مترجم المركز على الوصول إلى مقر المركز الرئيسي في مدينة غزة لمزاولة عمله، وهو ما دفع طاقم الوحدة مرات عدة للمشاركة في ترجمة العديد من التقارير والبيانات التي تصدر عن المركز.

رابعاً: جهود المركز لتطوير قدرات الوحدات والعاملين

في إطار مساعيه وجهوده لتطوير قدرات كوادره، أوفد المركز خلال العام 2002، عدد من موظفيه للمشاركة في دورات تدريبية عربية ودولية. وكانت هذه الدورات على النحو التالي:

1) شارك جبر وشاح، نائب مدير المركز، وبسام الأقرع، منسق وحدة التدريب، في دورة تدريبية حول الدبلوماسية وحقوق الإنسان، التي نظمتها مؤسسة الخدمات الدولية في جنيف، في الفترة بين 3/2-2002/4/26. وتناولت الدورة موضوع استخدام آليات الامم المتحدة في مجال حقوق الانسان وعلاقتها بالدبلوماسية.

2) شارك خليل شاهين، منسق وحدة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، في دورة في ميدان حقوق الإنسان، نظمها المعهد الدولي لحقوق الإنسان في ستراسبورغ في فرنسا خلال الفترة من 6/27 وحتى 2002/7/27. تناولت الدورة موضوعات مختلفة حول النظام العالمي لحقوق الإنسان والمواثيق الإقليمية وحقوق اللاجئين والأقليات.

3) شاركت غدير العمري، الإعلامية في وحدة تطوير الديمقراطية، في دورة "عنبتاوي 12"، التي ينظمها المعهد العربي لحقوق الإنسان، في تونس، خلال الفترة بين 3-2002/7/16. وناقشت الدورة العديد من المواضيع المتعلقة بحقوق الإنسان من بينها: الاساس التاريخي والفلسفي لحقوق الإنسان، الآليات الدولية لحماية حقوق الإنسان، اتفاقية حقوق الطفل، اتفاقية حقوق المرأة، وغيرها من مواضيع حقوق الإنسان الأخرى.

4) شارك بسام أبو حشيش، الباحث في وحدة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، في ورشة عمل في ميدان حقوق الإنسان، نظمها مجلس اتحاد كنائس الشرق الأوسط في آيا نابا في قبرص خلال الفترة من 10/1 وحتى 2002/10/10. وتناولت الورشة موضوعات مختلفة حول "دور الكنيسة ومؤسسات حقوق الإنسان في دعم وتعزيز ثقافة حقوق الإنسان". تخلل الورشة عرض أوراق عمل من المشاركين في هذا الموضوع بمناطق مختلفة.

5) خلال الفترة من 10/27 وحتى 2002/11/2، شاركت ابتسام زقوت منسقة وحدة البحث الميداني، في دورة تدريبية حول آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان. عُقدت الدورة في عمان بالتعاون بين ثلاثة مؤسسات هي: المعهد العربي لحقوق الإنسان – تونس، مركز عمان لدراسات حقوق الإنسان – الأردن، والمركز العربي للتربية على القانون الدولي وحقوق الإنسان – فرنسا. وشارك فيها 24 متدرب من مختلف الأقطار العربية.

خامساً: ملحق صور فوتوغرافية لنشاطات المركز خلال العام 2002

وفد أسباني من الحملة الشعبية للتضامن مع الشعب الفلسطيني خلال اجتماعه مع أمهات الأسرى والمحررين في المركز بتاريخ 3 مارس 2002

مجموعة من الفنانين التشكيليين الفلسطينيين خلال إعدادهم للوحة الجدارية نفذها المركز في يوم الثامن من آذار بمناسبة يوم المرأة العالمي

أعضاء من وفد برلمان الكتاب العالمي خلال جولتهم الميدانية التي نظمها لهم المركز في بلوك O في رفح بتاريخ 26 مارس 2002

سفيرة فلسطين في فرنسا ليلى شهيد خلال لقاء نظمه المركز لوفد برلمان الكتاب العالمي مع عدد من الكتاب والشعراء والصحفيين في مقر المركز بتاريخ 26 مارس 2002

أعضاء وفد التضامن الفرنسي السويدي الذي استضافه المركز بتاريخ 1 إبريل 2002 خلال تظاهرة قرب حاجز أبو هولي في محاولة لفتح الحاجز أمام حركة المواطنين الفلسطينيين

عدد من المتحدثين في ندوة نظمها المركز في فرعه بخان يونس حول المجلس التشريعي الفلسطيني بتاريخ 15 يونيو 2002

المشاركون في إحدى الدورات التدريبية التي نظمها المركز بفرعه في خان يونس خلال حفل توزيع شهادات المشاركة عليهم بتاريخ 14 يوليو 2002

عدد من المتحدثين في ندوة نظمها المركز حول الإصلاحات للسلطة الفلسطينية بتاريخ 21 يوليو 2002

المبعدان كفاح وانتصار عجوري خلال استقبالهما في مقر المركز بغزة بتاريخ 4 سبتمبر 2002

وزير الدولة الفرنسي والوفد المرافق له خلال اجتماعهم في المركز بتاريخ 8 سبتمبر 2002

مدير المركز خلال حفل تسلم جائزة برونو كرايسكي التي منحت للمركز الفلسطيني لحقوق الإنسان بتاريخ 27 سبتمبر 2002 في فينا

مدير المركز يتسلم جائزة برونو كرايسكي التي منحت للمركز الفلسطيني لحقوق الإنسان في 27 سبتمبر 2002 في فينا

القسم الثالث

التقرير المالي للمركز الفلسطيني لحقوق الإنسان للعام 2002